



الفقه



الصف الثاني الثانوي

مشروع بصائر لمناهج المدارس
الإسلامية العربية
في أفريقيا

الفقه الصف الثاني الثانوي

عزيزي الطالب:

هذا الكتابُ يحوي آياتٍ قرآنيةً، وأحاديثَ نبويةً،
ومسائلَ علميةً؛ فيستحقُّ منك الاحترامَ، وعدمَ رميه أو إهانته.

تمت مراجعة هذا المقرر في الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة.

١٤٣٩ هـ
٢٠١٨ م



Sahm Group Inc.

تنفيذ مجموعة سهم

www.sahmgroup.com

التأليف والتصميم التعليمي: وحدة سهم التعليمية
فريق التأليف

أ. فتحي عبد الكريم
أ. أحمد فتحي

إشراف تربوي

د. عثمان إمام السيد

إشراف شرعي

د. عبد الحكم سعد خليفة
د. أحمد محمود عبد العزيز

التصميم والإخراج الفني: وحدة سهم لتعهد الأعمال

م. محمد غانم محمد
أ. عبد الحليم مهدي أحمد

أ. شعيب محمد إبراهيم
أ. محمود شعبان أحمد

مراجعة لغوية: أ. عبد الناصر عبد الصبور السبيسي

أ. محمد إبراهيم بركات

إدارة المشروع: أ. ناصر حسن عبد الرازق



للناشر بسمال للنشر

المراجعون

د. عبد الباقي المبارك
د. سعيد محمد بابا سيلا

محمد بن عبدالعزيز الغامدي

المشرف على المراجعة: محمد بن عبد الله الحميدي

الهيئة الإشرافية

د. محمد بن صالح الفوزان
د. محمد بن عبد الله الدويش

د. عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف
د. محمد بن شديد البشري

د. محمد بن عبد الله اللعيون
د. عبد الله بن عبدالعزيز المعقل

قام بمراجعة النسخة المعدلة: د. محمد السيد البساطي

المدير التنفيذي: د. إبراهيم بن حمد الرويتع

المشرف على المشروع: د. محمد بن عبد الله الدويش



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مقدمة الإصدار الثاني

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد :

فهذا هو الإصدار الثاني من مناهج بصائر للمدارس العربية الإسلامية في إفريقيا، يأتي وفقاً لرؤية شركة بصائر القائمة على ضرورة تطوير المناهج، والاستفادة من ملاحظات واقتراحات العاملين في ميدان التعليم. وقد حافظنا في هذا الإصدار على جُلِ محتويات الإصدار الأول، مع بعض التعديلات حذفاً وإضافةً وتبديلاً، وأهم تلك التعديلات ما يلي:

- تقليل صفحات الكتاب، وذلك بحذف المساحات الفارغة التي كانت متروكة للطلاب لكتابة إفادات الأنشطة وإجابات أسئلة التقويم؛ ليسهل طباعتها وتداولها، وتخفيفاً للأعباء الاقتصادية، مع إمكانية الاحتفاظ بالكتاب وتداوله بين أكثر من طالب.

- تسهيل بعض العبارات والمفاهيم العميقة، وتصحيح الأخطاء الطباعية، وتغيير بعض أسماء الأشخاص؛ لتناسب جميع البيئات في شرق إفريقيا وغربها.

- حذف بعض الأنشطة الصعبة، والصور غير المناسبة في المرحلة الابتدائية.

ومما نبشر به إخواننا في شرق إفريقيا إصدار مقررات الفقه الشافعي، ليكتمل عقد مقررات الفقه، حيث يدرس الفقه المالكي في غرب إفريقيا، والشافعي في شرقها.

وإننا لنسعد باقتراحات واستدراكات جميع العاملين والمهتمين بالتعليم الإسلامي، ونأخذها بعين الاعتبار والتنفيذ؛ إيماناً منا بضرورة التطوير، وبالدور التكاملي بين المؤسسات العاملة في الحقل التعليمي.

نسأل الله عز وجل أن يكون هذا الجهد خالصاً لوجهه، وأن ينفع به؛ إنه سميع مجيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

المشرف على المشروع

د. محمد بن عبد الله الدويش

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مقدمة الإصدار الأول

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ..

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مَنْ لَهُ أَدْنَى اهْتِمَامٍ بِشَأْنِ الْقَارَّةِ الْأَفْرِيقِيَّةِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَثَرُ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ الْعَرَبِيِّ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي تِلْكَ الْقَارَّةِ، رَغْمَ مُشْكَلَاتِهِ الْمُتَعَدِّدَةِ، وَضَعْفِ إمكانياته وقدراته، ومع هذا، فقد بقي أحد أهم روافد تخرج طلبة العلم والدعاة، والحفاظ على هوية المسلمين هناك. ولعل من أهم المشكلات التي يعاني منها التعليم الإسلامي في أفريقيا مشكلة المناهج؛ فالمدارس الإسلامية لا تجمعها منظومة إدارية، ولا تنتمي لمؤسسة واحدة، ومن ثم، كانت المناهج في معظم هذه المدارس حسبا يتاح للمعلمين فيها والقائمين عليها من كتب ومقررات من شتى البلدان العربية، بل ربما وجد في الصف الواحد خليط غير متجانس من المقررات: فهذا المقرر من السعودية، والثاني من مصر، والثالث من ليبيا، والرابع من المغرب... وهكذا.

ناهيك عن أن تلك المقررات لم تبني لتلبي حاجة الطالب الأفريقي، ولا تلائم لغته ومرحلته العمرية، ولا تعالج واقع البيئة الأفريقية. لذا سعينا في "بصائر" للعمل على إعداد مناهج شرعية للمدارس العربية الإسلامية في أفريقيا، وحرصنا في هذا المشروع على البناء العلمي المنهجي؛ فأعدت وثيقة للمنهج بعد الاطلاع الواسع على واقع التعليم الإسلامي العربي في أفريقيا، والاستعانة بعدد من المختصين من القارة الأفريقية، وعدد من المهتمين بالتعليم والشأن الأفريقي؛ لتشكّل هذه الوثيقة رؤية متكاملة متجانسة لما ينبغي أن يتعلمه الطالب الأفريقي من العلوم الشرعية، بدءا من المرحلة الابتدائية حتى نهاية المرحلة الثانوية.

وحتى لا ينغزل المتعلم الأفريقي عن واقعه ومجتمعه؛ اكتفينا في المشروع بإعداد المناهج الشرعية، تاركين مساحة واسعة من الوقت في الخطة الدراسية للقائمين على هذه المدارس، يتم فيها تعليم ما يحتاج المتعلم من لغة أجنبية وعلوم تتطوّلها الحياة المعاصرة، وتعيّنه على الاندماج في مجتمعه. ولم نكتفِ في "بصائر" بتزويد المتعلم بالمعرفة الشرعية المجردة فحسب، بل سعينا إلى بناء الوجدان، وتنمية المهارات، وتشكيل عقلية معاصرة تحمّل العلم الشرعي الرّصين، وتتمكّن من مهارات التفكير، والتواصل، وإدارة الذات، والتفاعل الإيجابي مع المجتمع. وبين يديك -أخي المعلم والطالب- أحد مخرجات هذا المشروع، المتمثل في كتاب الطالب، الذي اعتنينا فيه بتقديم الخبرات التربوية بلغة تناسب المتعلم الناطق بغير العربية، وترتبط ببيئته، وتلبي احتياجاته^(١).

واجتهدنا ألا يكون المشروع نتاج رؤية فردية؛ فتم العمل من خلال جهد جماعي؛ بدءا بالإشراف والتخطيط، ثم إعداد الوثيقة، والتأليف، والمراجعة، ومع ذلك كله يبقى جهدا بشريا لا يسلم من القصور والخطأ، فنسعد بتلقي الآراء والملاحظات والتصويبات والتسديد من إخواننا القائمين على تعليم أبناء المسلمين في هذه القارة.

نسأل الله ﷻ أن يكون هذا الجهد خالصا لوجهه، وأن ينفع به؛ إنه سميع مجيب.

وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمد وآله وصحبه،،

المشرف على المشروع

د. محمد بن عبد الله الدويش

(١) أنتج المشروع كتابا للمعلم مقابل كل كتاب للطالب، فاحرص -أخي المعلم- على اقتناء كتاب المعلم الذي يعينك أكثر على تعليم أبنائك.

مقدمة الكتاب

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن علم الفقه من أشرف العلوم وأجلّها وأعظمها نفعا؛ إذ به يُعرف الحلال والحرام، ويُتوصل به إلى معرفة حُكم الله تعالى فيما يقع من الحوادث، والعالم بالفقه جليلُ القدر، عظيم الشأن، قد أراد الله تعالى به خيرا، فعن معاوية رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١). لأن الفقيه هو الواسطة بين الله تعالى وبين عباده، يعرفهم حكم الله تعالى في الأمور، ويدلّهم على ما ينجيهم من عذاب الله جل وعلا، فهو في الدرجة العليا في الآخرة، رفيع القدر في الدنيا.

ومن أجل أن تكون -أيها الطالب المجتهد- من الفقهاء، وتصل إلى هذه المنازل العالية نقدّم لك كتاب الفقه المالكي للصف الثاني الثانوي، وهذا الكتاب يضم بين دفتيه أبواباً من هذا العلم النفيس، وهي التعريف بالمعاملات الشرعية وموضوعها، وأحكام البيوع، والخيار، والإقالة، وما يتعلق بذلك، والسبق واللّقطه، والعقود الجائزة والمحرمّة، وتطبيقات معاصرة للعقود، وعقود التوثيق، والإرفاق، والأمانات، والصّلح، وعقود الجوار، والشفعة، والتبرعات. وقد حرصنا على عرض هذا المقرر بطريقة علميّة مبسّطة تمكّنك من التطبيق العملي لما يعرض لك من الوقائع؛ حتى تكون حياتك على بصيرة ترداد بها قرباً من الله تعالى.

وقد روعي في هذا الكتاب جوانب من التطوير، تمثّلت في العناية بما يلي:

أولاً: تقسيم الكتاب إلى وحدات، وكل وحدة تشمل درساً أو أكثر في علم الفقه، ووُزعت عدد الحصص توزيعاً تقريبياً مقترحاً للمعلم.

ثانياً: وضع أهداف إجرائيّة لكل درس تراعي جوانب التعلم المتنوعة، والمستويات المختلفة لمهارات التفكير.

ثالثاً: تحقيق خصائص المادة، عن طريق زيادة الاهتمام بـ:

- تعريف المصطلحات لغةً، وشرعاً.

- وضوح الأمثلة ودقة التعريفات.

- مراعاة الجانب التطبيقي للمادة ومساسها بواقعك.

رابعاً: بيان وتوضيح المحتوى بالأمثلة والتطبيقات لكل جزئياته.

خامساً: تنمية الملكة العلميّة في مادة الفقه بما يحقق الهدف منها، وهو تمكينك من ممارسة هذا العلم عملياً بتطبيقه على ما يستجد من الوقائع.

سادساً: مراعاة الدقة العلميّة في ذكر الأمثلة والتطبيقات.

سابعًا: لكي نيسر عليك الوصول إلى الأهداف السابقة قمنا بما يلي:

١- وضع جداول، وأشكال، ومنظمات متقدّمة، وخرائط، ورسوم توضيحيّة تعينك على تحقيق الأهداف التعليميّة بمستوياتها وجوانبها المختلفة.

٢- وضع تقويم لكلّ درسٍ لتنمية مهارات التفكير لديك، ومعرفة مدى تحصيلك المعرفي، وتحقيقك للأهداف الموضوعّة.

٣- وضع أنشطة يُمكنك عن طريقها استيفاء الجوانب المتعلقة بالموضوع، وتنمية مهاراتك المعرفيّة، والمهاريّة، والوجدانيّة، وجعلك عضوًا فعّالًا في العملية التعليميّة بتعوّيدك على التفكير الاستدلالي والاستنتاجي والترابطي والاحتمالي... وغير ذلك من مهارات التفكير العامّة، والمشاركة مع الزملاء والمجتمع الذي تعيش فيه.

٤- وضع مقياس مهاريّ ووجدانيّ في نهاية كل فصل دراسي؛ لمساعدتك على معرفة الأثر النفسي والمهاري الذي تركه المقرر على وجدانك وسلوكك.

ويبقى بعد كلّ ما سبق أن تهتم بدراسة المقرر، وأن تساعدَ معلمك في تبسيطه لك، فهو لا يدخر جهدًا في إفادتك بما يحقق لك الانتفاع التام من الكتاب المقرر؛ ببذل النصح والتوجيه، والإخلاص والصدق في ذلك.

وعليك أن تسعى للاستزادة والتوسّع في تعلم هذا العلم العظيم -علم الفقه-؛ حتى تخدم دينك وأمتك ووطنك. والله تعالى نسأل أن يوفّق الجميع لما يحبه ويرضاه، وأن يرزقنا القبول والإخلاص، وأن يجعلنا من عباده الصادقين الفائزين، والحمد لله رب العالمين.

وصلّ اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس الموضوعات

الصفحة

الفصل الدراسي الأول

الوحدة الأولى

المعاملات

- ١٦ - المعاملات الشرعية الشرعية

الوحدة الثانية

- ٢٣ - تعريف البيع وحكمه
- ٢٦ - أحكام أركان البيع وشروطه البيوع
- ٣٢ - الشروط في البيع
- ٣٨ - الخيار في البيع
- ٤٣ - الإقالة وأحكامها

الوحدة الثالثة

- ٤٨ - السبق السبق

الوحدة الرابعة

- ٥٤ - اللقطة اللقطة

فهرس الموضوعات

الصفحة

الفصل الدراسي الأول

الوحدة الخامسة

٦٢	 - بيع السلم
٦٨	 - الشركة
٧٢	 - أنواع الشركات
٧٨	 - البيع بالتقسيط
٨٣	 - الإيجار المنتهي بالتمليك
٨٩	 - التورق
٩٣	 - الصرف
٩٧	 - بيع الأصول والثمار
١٠٥	 - المزارعة
١١٠	 - المساقاة
١١٦	 - إحياء الموات
١٢٢	 - الوكالة
١٢٨	 - الإجارة
١٣٥	 - الجعالة

العقود

الإجارة

فهرس الموضوعات

الفصل الدراسي الثاني

الوحدة الأولى

١٥٢	 الربا -
١٥٩	 البيوع المنهي عنها - العقود
١٦٥	 الخمر والمخدرات - المحرمة
١٦٩	 بيع العينة والآجل -
١٧٤	 القمار -
١٧٨	 الغصب -

الوحدة الثانية

١٨٥	 البطاقات البنكية - تطبيقات
١٩٠	 القروض البنكية - معاصرة
١٩٥	 التأمين - على العقود
١٩٩	 الأسهم والسندات - والمعاملات

الوحدة الثالثة

٢٠٨	 عقود التوثيقات -
٢١٢	 الحوالة - عقود
٢١٨	 الكفالة - التوثيقات
٢٢٥	 الرهن -
٢٣١	 الحجر -

فهرس الموضوعات

الصفحة

الفصل الدراسي الثاني

الوحدة الرابعة

٢٣٨	عقود - القرض
٢٤٤	الإرفاق - العارية

الوحدة الخامسة

٢٥١	عقود - الوديعة
٢٥٥	الأمانات والصلح - الصلح

الوحدة السادسة

٢٦٢	عقود الجوار - الجوار والطرق
٢٦٨	الشفعة

الوحدة السابعة

٢٧٦	عقود - الهبة
٢٨١	التبرعات - الوصية
٢٨٧	الوقف

الأهداف العامة للمقرر



- ١ - تحديدُ منزلة المعاملات الشرعية من الفقه.
- ٢ - التمييزُ بين أنواع المعاملات الشرعيّة، ومعرفة أحكامها.
- ٣ - التدريبُ على ربطِ الأحكام الشرعيّة بالمستجدات المعاصرة.
- ٤ - تقويّم المعاملات السائدة في المجتمع في ضوء الأحكام الشرعيّة، والدعوة إلى تصحيحها.
- ٥ - إدراكُ شمولية الإسلام، وصلاحيته لكلِّ زمان ومكان.
- ٦ - تصنيفُ الأحكام وفق النصوص الدالة عليها من القرآن والسنة.
- ٧ - عبادةُ الله تعالى بتطبيق الأحكام الشرعية.
- ٨ - حفظُ النصوص من القرآن والسنة، واستنتاج دلالتها على الأحكام الشرعية.

الفصل الدراسي الأول

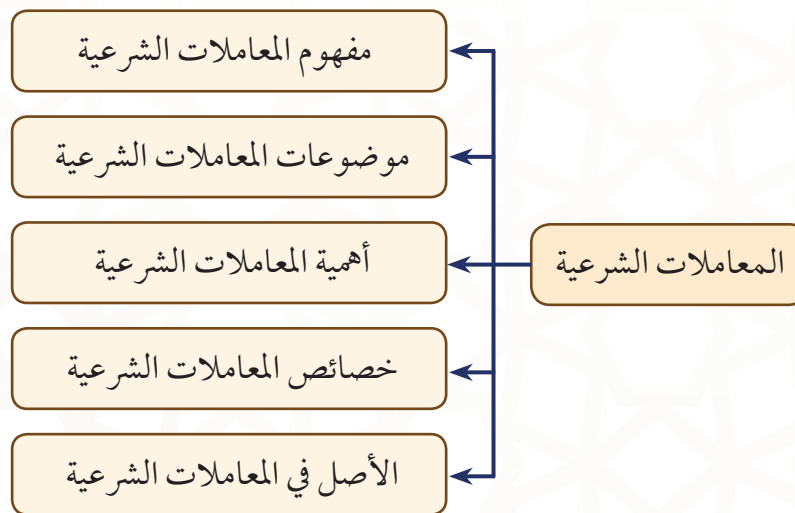


المعاملات الشرعية



الوحدة الأولى

المعاملات الشرعية



اهتمَّت الشريعة الإسلامية بعلاقة العبدِ بربِّه، فما موقفها من علاقة العبد بغيره؟
 راعتِ الشريعة هذه العلاقة في مجال المعاملات التي تختصُّ بتنظيم العلاقة بين أفراد المجتمع على نحو تستقيم معه
 الحياة بينهم؛ ليكون الفرد فيها عامل بناء في مسيرة الحضارة الإنسانية.
 ونتعرف في درسنا مدخلاً لدراسة المعاملات الشرعية.

أولاً: مفهوم المعاملات الشرعية:

يقصد بالمعاملات الشرعيّة: كلُّ العقود التي تقع بين الناس: كالبيع، والشراء، والإجارة، والشركة... ونحو ذلك؛
 مبنية على قواعد الشريعة وضوابطها.

ثانياً: موضوعات المعاملات الشرعية:

موضوع المعاملات الشرعية: البيع، والإجارة، والشركة، والمزارعة، والرهن... ونحو ذلك.

ثالثاً: أهمية المعاملات الشرعية:

لضبط المسلم معاملاته بضوابط الشريعة فوائد عظيمة، منها:

- ١ الحصول على الكسب الحلال، والبعد عن الحرام.
- ٢ عبادة الله تعالى بالانتماء بأوامره، والانتفاء عما نهى عنه فيما يتعلق بالمعاملات.
- ٣ المحافظة على ما تقوم عليه الحياة.
- ٤ حصول البركة في الأرزاق.
- ٥ تجنب المفاصد التي تقع في معاملات غير المسلمين؛ لعدم قيامها على ضوابط الشرع.

رابعاً: خصائص المعاملات الشرعية:

للمعاملات في الشريعة الإسلامية خصائص كثيرة، منها:

- ١ أنها ربانية المصدر؛ فهي أحكام من خالق البشر العالم بما يصلحهم فيشرعه، أو يضرهم فيمنعه، قال الله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك].
- ٢ أنها مبنية على العدل وجوباً، والفضل استحباباً، والموازنة بين المصالح، فلا ميل فيها لأحدٍ على حساب آخر.
- ٣ مراعاتها للأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة؛ فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى»^(١).

٤ يرتبط تطبيق أحكام المعاملات الشرعية بخشية الله تعالى ومراقبته مراقبة داخلية نابعة

الصَّبْرَةُ: الكَوَمَةُ
المَجْمُوعَةُ.

من القلب؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَي يَرَاهُ النَّاسُ؟! مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢).

● (١) أخرجه البخاري (٢٠٧٦).

● (٢) أخرجه مسلم (١٠٢).

٥ أن الجزاء المرتبط بتطبيق المعاملات ليس مقتصرًا على الجزاء الدنيوي من ربح أو خسارة، بل هو مرتبط بالجزاء الأخروي؛ إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر.

٦ أن تطبيق أحكام المعاملات الشرعية مرتبط بإيمان المرء وزيادة ونقصانًا؛ فمن أحسن فيها وأداها على الوجه المشروع فذلك من كمال إيمانه، ومن خالف فيها فذلك من نقصان إيمانه؛ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا إِيْمَانُ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ»^(١).

٧ أنها مرتبطة بالعقيدة؛ فتشريعاتها منبثقة من الاعتقاد بتوحيد الله تعالى، والإيمان بأحقيقته المطلقة في التشريع دون سواه.

٨ أنها كاملة وشاملة وصالحة للتطبيق في كل زمان ومكان بما تضمنته من قواعد وضوابط لا تخرج عنها الجزئيات.

٩ أنها جزء لا يتجزأ من الشريعة الإسلامية.

١٠ المعاملات أوسع من الاقتصاد.

خامسًا: الأصل في المعاملات الشرعية:

الأصل في المعاملات الإباحة، فلا يجرم منها شيء إلا ما حرمه الله تعالى أو رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ...﴾ [البقرة]، وقال سبحانه: ﴿... وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ...﴾ [الأنعام]، وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء، فقال: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ»^(٢).

الفراء: الفرو الذي يلبس، وإنما سألوا النبي ﷺ عنها حذرًا من صنيع أهل الكفر من اتخاذ الفرو من جلود الميتة من غير دباغ.

● (١) أخرجه أحمد: (١٢٣٨٣)، وابن حبان: (١٩٤)، قال البيهقي في شرح السنة (١٠٠/١): حسن.
● (٢) أخرجه الترمذي (١٧٢٦)، وابن ماجه (٣٣٦٧)، والحاكم: (٧١١٥)، وقال: حديث صحيح.

الأنشطة



نشاط

• قارن بين معاملات المسلمين ومعاملات غير المسلمين كما في الجدول التالي:

معاملات المسلمين	وجه المقارنة	معاملات غير المسلمين
	مصدر التشريع	
	العالمية	
	مراقبة الله تعالى	
	حصول الأجر	
	الشمول وعدمه	



نشاط

• بمشاركة زملائك:

أ) اذكر القاعدة الفقهيّة التي تدلُّ على أنَّ الأصل في المعاملات الإباحة.

ب) اشرح القاعدة.

ج) اذكر ثلاثة أمثلة تدلُّ بها على القاعدة.

التقويم



س ١ ما المقصود بالمعاملات الشرعية؟



س ٢ ضع خطأً تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي:



أ من الفوائد العظيمة للمعاملات الشرعية:

- ١- الحصول على الكسب بأية وسيلة. (نعم - لا)
- ٢- الالتزام بأوامر الله تعالى، فيما يتعلق بالمعاملات. (نعم - لا)
- ٣- المحافظة على قوام الحياة. (نعم - لا)
- ٤- تحقيق المساواة بين المتعاملين. (نعم - لا)
- ٥- مبنية على العدل وجوباً، والفضل استحباباً. (نعم - لا)

ب من خصائص المعاملات الشرعية:

- ١- أنها ربانية المصدر. (نعم - لا)
- ٢- أنها مبنية على العدل الكامل. (نعم - لا)
- ٣- غايتها الحصول على الكسب. (نعم - لا)
- ٤- مراعاتها للأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة. (نعم - لا)
- ٥- الجزاء فيها دنيوي محض؛ لأنها ليست من العبادات. (نعم - لا)

س٣ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصواب، وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ، مع تصويب الخطأ:

- أ) يجب على مَنْ يبيع أي معاملة أن يأتي بالدليل على حلّها. (.....)
- ب) يرجع حسنُ معاملة المسلم مع أخيه المسلم إلى إيمانه برّبّه. (.....)
- ج) ترتبط المعاملات الشرعية ارتباطاً وثيقاً بعقيدة المسلم. (.....)
- د) المعاملات الإسلامية جزء لا يتجزأ من الشريعة الإسلامية. (.....)
- هـ) يُباح للمسلم أن يتعامل بما يحقق مصالحه الشخصية دونَ النظر إلى مصالح الآخرين. (.....)

س٤ ضع علامة (✓) أمام ما تراه مناسباً:

قال تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ (٢٧٥) [البقرة]، يُستنتج من الآية السابقة:

م	العبارة	صواب	خطأ
١	أن الأصلَ في المعاملات الإباحة.		
٢	حرمة الربا.		
٣	أن الحكمَ المتعلق بالآية خاص بالمطعومات.		

الوحدة الثانية

أحكام البيوع

مقدمة الوحدة



ينبغي على المسلم الاهتمام بالبيع ومعرفة أحكامه؛ لعموم الحاجة إليه؛ إذ لا يخلو الإنسان غالباً من بيع أو شراء، فيجب عليه أن يعلم حكم الله تعالى فيما يحتاج إليه، ويجتهد في العمل به؛ لئلا يقع في الحرام. ومن توسعة الله تعالى على عباده أن شرع لهم الخيار، فيتمكن من أبرم عقداً من الرجوع فيه. ورد المبيع يتم عن طريق الإقالة؛ فيلزم تعرف أحكامها.

الأهداف العامة للوحدة



١. التعريف بالبيع وحكمه، والحكمة من مشروعيته، وأركانه وشروطه، وحكم الشروط في البيع.
٢. التمييز بين شروط البيع، والشروط في البيع.
٣. بيان المراد بالخيار وحكمه، والحكمة من مشروعيته، وأنواعه.
٤. توضيح المقصود بالإقالة وحكمها، والحكمة من مشروعيته.
٥. تقويم أنواع البيوع الموجودة في المجتمع في ضوء شروط البيع، والشروط في البيع.

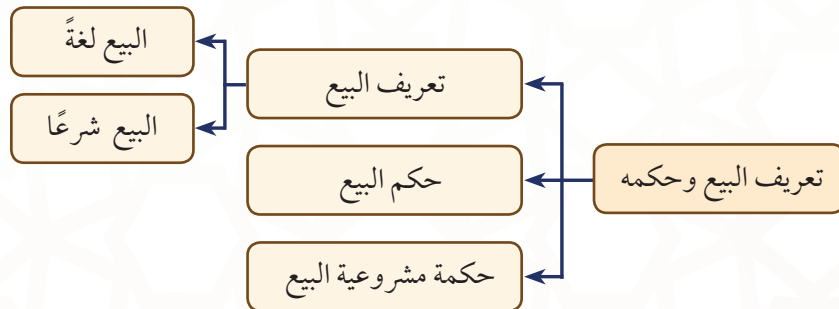


موضوعات الوحدة

تعريف البيع وحكمه	أركان البيع وشروطه	الشروط في البيع
الخيار في البيع	الإقالة وأحكامها	



تعريف البيع وحكمه



عقد البيع من أهم العقود، وأوسعها انتشاراً، وأخطرها في حياة الأفراد والأمم؛ باعتباره الوسيلة المألوفة لتبادل الأموال.

فما مفهوم البيع؟ وما حكمه؟ تعرف ذلك في درس اليوم.

تعريف البيع:

البيع لغة: إخراج الشيء من ملك الشخص وإدخاله في ملك الغير.

شرعاً: عقد معاوضة على غير منافع ولا متعة لذة. أي: عقد يدفع فيه كل من العاقلين شيئاً للآخر، ويكون هذا العقد على سلعة تمتلك، لا أن ينتفع بالسلعة ثم يأخذها صاحبها، ولا يُعتبر النكاح عقد بيع؛ لأنه ليس على شيء يمتلك.

حكم البيع:

الأصل في البيع الإباحة؛ لقول الله تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ...﴾ (٢٧٥) [البقرة].

حكمة مشروعية البيع:

لما كانت حاجة الإنسان تتعلق بما في يد غيره، وقد لا يُبذل له بغير مقابل؛ فقد كانت إباحة البيع طريقاً للوصول إليه، وفي هذا:

١ توسعة على العباد. ٢ قدرة الإنسان على توفير احتياجاته من غذاء، وكساء وغيرهما.

٣ سد باب المنازعات، والنهب، والسرقة، والخيانات.

الأنشطة



نشاط

- تحت إشراف معلمك، بين أثر البيع والشراء على الفرد والمجتمع من الناحية الاقتصادية.



نشاط

- وجه نصيحة في كل موقف من المواقف التالية:

النصيحة

الموقف

	رأيت رجلاً يأخذ سلعة من بائع بالقوة.
	رأيت شاباً يسرق مال رجل.
	سمعت عن رجل يجرم أنواعاً من البيوع لم يأت نص بتحريمها.

التقويم



س ١ عرف البيع لغةً وشرعاً، مع شرح التعريف.

س ٢ ما حكم البيع؟

س ٣ استدلل بنص شرعي على حكم البيع.

س ٤ صحح العبارات التالية:

أ) يشمل البيع شرعاً العقد على المنافع كالإجارة.

تصحیح العبارة:

ب) يستطيع الإنسان أن يوفر جميع حاجاته بنفسه دون الحاجة إلى الآخرين.

تصحیح العبارة:

ج) البيع من الوسائل غير المألوفة التي يصل بها الإنسان إلى ملك الغير.

تصحیح العبارة:

د) البيع يؤدي إلى فتح باب المنازعات بين الناس.

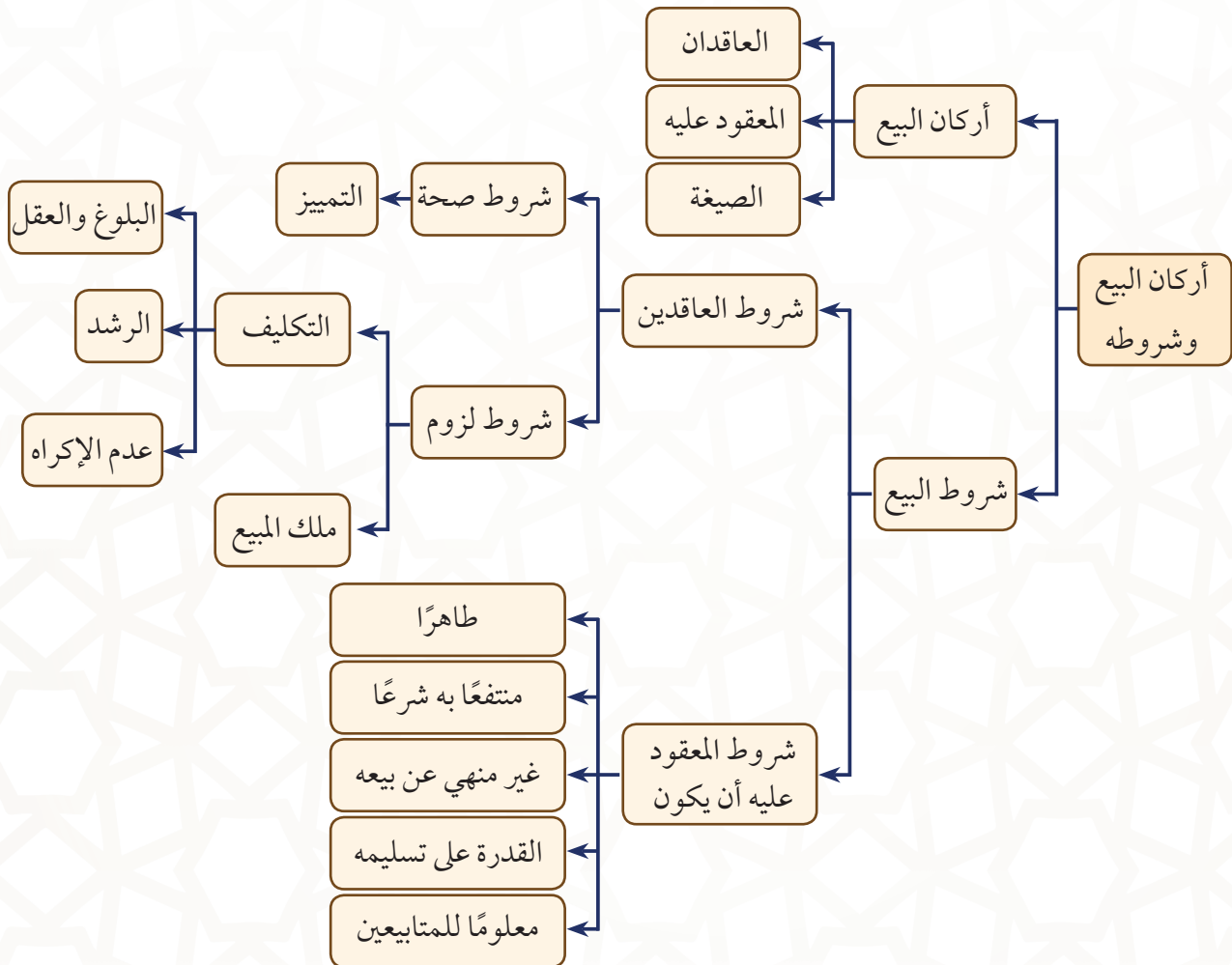
تصحیح العبارة:

س ٥ اكتب ثلاثاً من حكم مشروعية البيع.

س ٦ علل لما يأتي:

أباح الله تعالى للإنسان البيع والشراء.

أركان البيع وشروطه



قال عبد الله لابن صديقه عثمان الذي يبلغ من العمر خمس سنوات: بع لي سيارة والدك البيضاء بمبلغ ٥٠٠٠ دولار، فقد عرفت مواصفاتها من صديقنا عليٍّ، وعلمت أن أباك يريد بيعها، فرضي الولد بما عرض عليه عبد الله. فما رأيك في هذا البيع؟ مع التعليل.

قيّم إجابتك بعد الانتهاء من الدرس.

أولاً: أركان عقد البيع؛

أركان البيع التي تتوقف عليها حقيقته ثلاثة:

١) **العاقدان:** وهما البائع والمشتري.

٢) **المعقود عليه:** وهو الثمن والمثمن.

٣) **الصيغة:** وهي الإيجاب والقبول، كقول المشتري: بع لي هذا بكذا، ويقول البائع: بعث أو قبلت، وكل ما يدل

على الرضا يحصل به البيع؛ كالإشارة المفهمة، أو الكتابة، أو الإعطاء بأن يأخذ المشتري السلعة، ويدفع الثمن من غير أن يتكلم أحدهما بما يدل على البيع أو الشراء - كما يحدث في كثير من المحال التجارية -؛ لأن كل ذلك يدل على

الرضا، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ

مِنْكُمْ... ٢٩﴾ [النساء]، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ»^(١)، ولا يشترط في

الصيغة تقدم الإيجاب على القبول.

ثانياً: شروط البيع؛

شروط البيع منها ما يشترط في العاقد، ومنها ما يشترط في المعقود عليه، وبيان ذلك كما يلي:

أ) **شروط العاقد:**

للبيع والمشتري شروط منقسمة إلى قسمين: شروط صحة، وشروط لزوم.

أولاً: **شروط الصحة:** يشترط لصحة العقد أن يكون كل من البائع والمشتري مميزاً؛ لقول الله تعالى: ﴿... فَإِنْ كَانَ

الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ... ٨٢﴾ [البقرة]، والمميز هو: من يفهم

الخطاب ويرد الجواب، بحيث إذا كُلم بشيء فهمه، وأحسن الجواب عنه، ولو كان صبيّاً، فلا يصح عقد غير المميز؛

كالمجنون، والمغمى عليه.

الثاني: **شروط اللزوم:** إذا وقع العقد صحيحاً فلا يكون ملزماً للمشتري بدفع الثمن، وللبائع بدفع السلعة حتى

تتوفر شروط اللزوم، وهي:

١) **البلوغ والعقل:** فلا يلزم بيع الصبي.

٢) **الرشد:** فلا يلزم عقد السفیه، ولا المحجور عليه إلا بإذن الولي.

٣) **الطوع، أي:** عدم الإكراه، فلا يلزم عقد المكره؛ وهو من يُجبر على بيع شيء من ماله بغير وجه حق؛ لحديث أبي

● (١) أخرجه ابن ماجه (٢١٨٥)، قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٧٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

سَعِيدُ الْخُدْرِيِّ رحمته الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ»^(١).

٤ أن يكون العاقد مالكا أو وكيلًا عن المالك؛ فبيع الفضولي الذي لا يملك السلعة، ولا هو موكل في بيعها موقوف على إجازة المالك.

ب شروط العقود عليه: ليس كل شيء يجوز بيعه - حتى لو تراضى العاقدان على البيع - إلا بشروط، هي:

١ الطهارة، فلا يصح بيع النجس؛ كالميتة، والدم، والخمر، والمتنجس الذي لا يمكن تطهيره كالدهن المتنجس؛ لحديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ»^(٢)، فَإِنْ كَانَ الشَّيْءُ الْمُنْتَجَسَ يُمْكِنُ تَطْهِيرُهُ كَالثِّيَابِ جَازَ بَيْعُهُ، بِشَرَطِ بَيَانِ ذَلِكَ عِنْدَ الْبَيْعِ.

٢ الانتفاع به شرعًا، ولو في المستقبل؛ كالطعام والشراب والثياب وآلات البناء، ولا يصح بيع ما لا منفعة فيه شرعًا؛ كآلات اللهو، وكتب السحر والشعوذة؛ لأنه من أكل أموال الناس بالباطل.

٣ الإباحة، فلا يجوز بيع الخنزير والكلب المنهي عن اتخاذه؛ لحديث أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ^(٣).

٤ القدرة على التسليم، فلا يصح بيع الطير في الهواء، ولا السمك في الماء الكثير؛ لعدم القدرة على تسليمه.

٥ علم المتبايعين بذات المبيع، وصفته، وقدره: فلا يصح بيع ولا شراء شيء مجهول للمتبايعين أو لأحدهما؛ لأنه من بيع الغرر، وقد نهى النبي ﷺ عن بيع الغرر؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ^(٤).

ثالثًا: التصرف في المبيع قبل قبضه:

قد يشتري بعض الناس أشياء، ثم يرغبون في بيعها قبل أن يقبضوها من بائعها، فهل هذا جائز؟ من ملك شيئًا بعقد صحيح؛ كالثياب والعقار والحيوان، فإنه يجوز له أن يبيعه قبل قبضه من مالكة، أما الطعام فلا يجوز لحديث ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»، وفي لفظٍ «حَتَّى يَقْبِضَهُ»^(٥).

يَبِيعُ الْحَصَاةَ: أَنَّ يَقُولَ: بَعْتُكَ مِنْ هَذِهِ الْأَثْوَابِ مَا وَقَعْتُ عَلَيْهِ الْحَصَاةُ الَّتِي أَرَمِيهَا، أَوْ بَعْتُكَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ مِنْ هُنَا إِلَى مَا أَنْتَهَتْ إِلَيْهِ هَذِهِ الْحَصَاةُ.

● (١) سبق تخريجه.

● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١).

● (٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٢٣٧)، ومسلم (١٥٦٧).

● (٤) أخرجه مسلم: (١٥١٣).

● (٥) متفق عليه: البخاري (٢١٣٦)، ومسلم (١٥٢٦).



• يقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ

تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿١٩﴾ [النساء].

جعل الله تعالى تراضي الطرفين شرطاً لصحة البيع، عُذ إلى أحد كتب الفقه المالكي، ثم بين حالتين يجوز فيهما الإكراه على البيع.



• الصور الآتية من البيع غير صحيحة لفقدان أحد شروط البيع، بين الشرط المفقود في كل صورة:

الشرط المفقود	الصورة
	باع رجل بغيراً ميتاً لرجل ليفيد بجلده بخمسة دولارات.
	باع رجل خمراً النصراني بعشرين دولاراً.
	باع رجل آلة موسيقى لرجل بعشرة دولارات.
	باع صبي ممز كلباً غير معلّم لرجل بخمسة دولارات.
	باع رجل سمكاً في ماء كثير.
	باع رجل سلعة لرجل لم يرها، ولا يعلم صفتها.
	اشترى رجل طعاماً من رجل، وقام ببيعه قبل قبضه.
	باع صبي غير ممز طعاماً لرجل بثمان معلوم.
	باع رجل دراجة صديقه بغير إذنه.

التقويم



س ١ بين المقصود بكل مما يلي:

- أ) العاقدان ب) المعقود عليه ج) الصيغة

س ٢ استدلّ بنصّ شرعيّ على ما يلي:

- أ) اشتراط رضا المتعاقدين.
 ب) اشتراط كون العاقد مميزاً.
 ج) اشتراط كون المعقود عليه طاهرًا.
 د) اشتراط كون المعقود عليه يمكن الانتفاع به.
 هـ) اشتراط كون المعقود عليه من الثمن والمثمن معلومًا.
 و) عدم جواز بيع الطعام قبل قبضه.

س ٣ اكتب أربعة من شروط المعقود عليه.

س ٤ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصواب، وعلامة (x) أمام الخطأ فيما يلي:

- أ) يحصل البيع بكلّ ما يدلّ على الرضا. (.....)
 ب) يشترط في الصيغة أن يتقدّم الإيجاب على القبول. (.....)
 ج) يشترط لصحة عقد البيع والشراء كون العاقد بالغًا. (.....)
 د) من الشروط الواجب توافرها للزوم العقد كون المتعاقد راشدًا. (.....)
 هـ) يلزم العقد إذا كان أحد المتعاقدين أو كلاهما مكرهًا. (.....)

س٥ مَيِّز بين البيوع الصحيحة والمحرمة بوضع علامة (✓) في الحقل المناسب:

م	البيوع	صحيحة	محرمة
١	ميتة السمك.		
٢	لحم الحيوان المذَكَّى.		
٣	آلات الموسيقى والغناء.		
٤	كتب الحديث.		
٥	كتب السحر.		
٦	بيع العنب.		
٧	بيع حلوى لصبيِّ.		

س٦ علل لما يأتي:

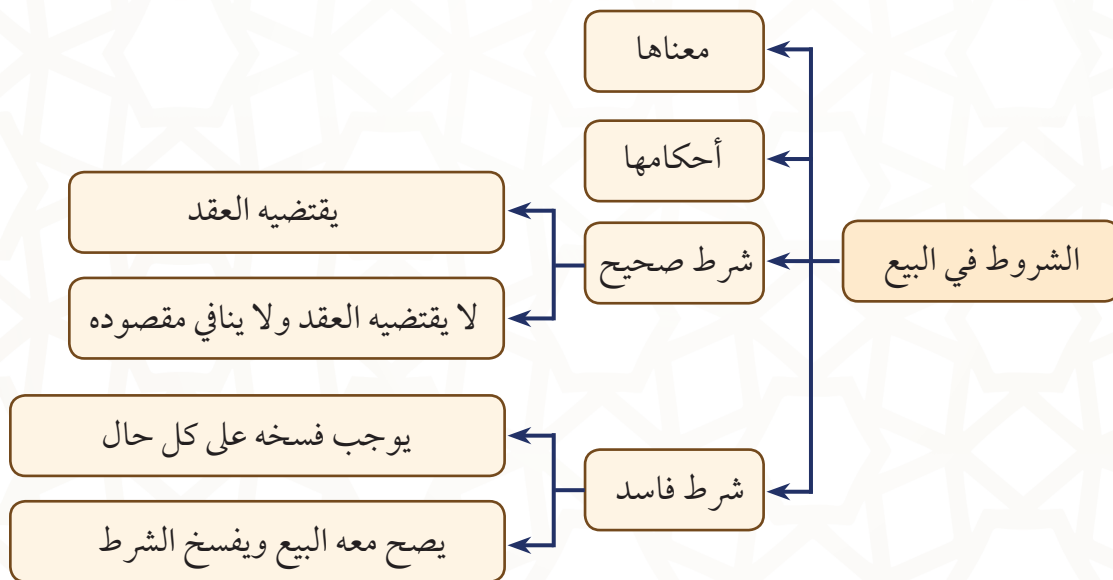
- أ) عدم جواز بيع الصبي غير المميِّز.
- ب) عدم جواز بيع الطير في الهواء.
- ج) عدم صحة بيع ما كان مجهولاً للمتبايعين.

الشروط في البيع



اشترى عبد الله خمس أبقار من تاجر، واتفق معه على تسليمه الأبقار في قريته ونقده الثمن، ولكنَّ التاجر بعد استلام النقود طلب أجره نقل الماشية، فرفض عبد الله، وقال: إنَّ هذا من الشروط في البيع، وأنت خالفتهَا. فمن منهما على حق؟ وما الشروط في البيع؟

اقرأ الدرس التالي؛ ليساعدك في حلِّ هذه المشكلة.



أولاً: معنى الشروط في البيع:

الشروط في البيع يُراد بها: ما يشترطه العاقدان أو أحدهما في عقد البيع.

ثانياً: أحكام الشروط في البيع:

تنقسم الشروط في البيع إلى: شروط صحيحة يلزم الوفاء بها، وشروط فاسدة.

أ) الشروط الصحيحة في عقد البيع: الشروط الصحيحة في عقد البيع نوعان:

١) شرط يقتضيه العقد، مثل:

- تسليم السلعة إلى المشتري، وتسليم الثمن إلى البائع.
- ضمان العيب، فهذه الأمور لازمة يُقضى بها دون شرط؛ لأن العقد يتضمنها، واشتراطها في العقد تأكيد لها.

٢) شرط لا يقتضيه العقد، لكنه لا ينافي المقصود منه، مثل اشتراط:

- تأجيل قبض الثمن إلى أجل معلوم.
- البائع منفعة لنفسه؛ كركوب الدابة، أو سكنى الدار مدة معلومة، فإن البيع جائز، والشرط صحيح لازم يُقضى به؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أَنَّهُ بَاعَ جَمَلَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الطَّرِيقِ، وَاسْتَشَى رُكُوبَهُ حَتَّى يَصِلَ الْمَدِينَةَ^(١). ولأن مثل هذه الشروط لا تنافي المقصود من البيع، ولا تخل بالثمن، بل هي مما تعود بمصلحة للبائع أو للمشتري.

ب) الشروط الفاسدة في عقد البيع:

الشروط الفاسدة في عقد البيع نوعان:

١) شرط فاسد يبطل معه العقد، مثل: شرط تأجيل الثمن إلى أجل مجهول.

٢) شرط فاسد لا يبطل معه العقد، مثل: أن يبيع السلعة ويشترط إن لم يأت بالثمن إلى ثلاثة أيام أو نحوها فلا بيع بينهما؛ فالشرط فاسد يُلغى، والبيع صحيح.

ثالثاً: شرط البراءة من العيوب:

ما المراد بشرط البراءة من العيوب؟

- إذا كان عند بائع سلعة يعلم بها عيباً وأراد بيعها وجب عليه أن يبين عيبها للمشتري، ولا يجوز له أن يبيعها دون بيان العيب، ويشترط على المشتري أنه غير مسؤول عما يجده فيها من العيوب.
- فإن باعها بشرط البراءة من العيوب، ثم ظهر بالسلعة عيب، ولم يكن هذا العيب حدث عند المشتري بل ثبت قديم العيب عند البائع، ولم يعلم به المشتري عند العقد، فللمشتري الخيار في رد السلعة، سواء كان البائع عالماً بالعيوب أو غير عالم به.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٧١٨)، ومسلم: (٧١٥).

الأنشطة



نشاط ١

• بين دلالة كل نص من النصين التاليين، محاولاً الربط بينهما:

أ قال ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ»^(١).

ب قال ﷺ: «مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِثَّةَ شَرْطٍ، فَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(٢).

دلالة الحديث الأول:

دلالة الحديث الثاني:

الربط بينهما:



نشاط ٢

• قارن بين شروط البيع والشروط في البيع من خلال الجدول التالي:

الشروط في البيع	وجه المقارنة	شروط البيع
	واضع شروط البيع	
	أثر اختلال الشرط	
	إسقاطها	
	ما يتوقف عليها	
	الصحة والخطأ	

• (١) أخرجه الحاكم: (٢٣١٠)، صحيحه السيوطي في الجامع الصغير (٩٢١٤).

• (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٦٨)، ومسلم: (١٥٠٤).



نشاط

- تعود بعض الناس اشتراط ما هو صحيح وما هو فاسد في بيعهم وشرائهم، دوّن في الجدول التالي ثلاثاً من كلّ منهما مما هو موجود في مجتمعك:

الشروط الفاسدة	الشروط الصحيحة
١-	١-
٢-	٢-
٣-	٣-

التقويم



س١ بين المقصود بالشروط في البيع.

س٢ ضع خطأً تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ) اشتراط تسليم السلعة إلى المشتري بمكان معلوم من الشروط:

١- الصحيحة التي يقتضيها العقد.

٢- الفاسدة التي تُوجب فسخ العقد.

٣- الصحيحة التي لا يقتضيها العقد.

ب) اشتراط تأجيل قبض الثمن إلى زمنٍ معلومٍ من الشروط:

١- الفاسدة التي توجب فسخ البيع.

٢- الصحيحة التي لا يقتضيها العقد.

٣- الفاسدة التي يجوز العقد معها، ويبطل الشرط.

ج) اشتراط تأجيل قبض الثمن إلى زمنٍ مجهولٍ من الشروط الفاسدة التي:

١- تُوجب فسخ العقد مطلقاً.

٢- يجوز العقد معها، ويبطل الشرط.

٣- تُوجب فسخ العقد ما دام مشروطها متمسكاً بها.

س ٣ استدللّ بدليل من السُّنة على صحة الاشتراط في البيع.

س ٤ ضع علامة (✓) أو علامة (x) أمام ما تراه مناسباً، مع تصويب الخطأ:

أ) يعمل بكلّ شرط اشترطه المتعاقدان ورضياه. (.....)

ب) يلزم البائع بضمان العيب إن كان حدوثه عنده، حتى وإن اشترط البراءة من كل عيب. (.....)

ج) يجوز للبائع أن يشترط خدمة المبيع مدةً معلومة. (.....)

د) كل شرط أدّى إلى الإخلال بصحة العقد فهو شرطٌ فاسد. (.....)

هـ) يصحّ البيع إن اشترط البائع شرطاً لا يقتضيه العقد وظل متمسكاً به. (.....)

و) يصح العقد مع الشرط الذي لا يترتب عليه زيادة أو نقص في السلعة ويبطل الشرط. (.....)

ز) يباح للبائع أن يخفي العيب عن المشتري إذا كان عيباً صغيراً. (.....)

س ٥ علل للأحكام الآتية:

أ) اشتراط ضمان العيب على البائع من الشروط الصحيحة.

ب) يجوز للبائع أن يستثني خدمة مبيعه مدة معلومة.

س ٦ ضع علامة (٧) أمام ما تراه مناسباً:

أ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ، وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ»، يستنتج من الحديث السابق:

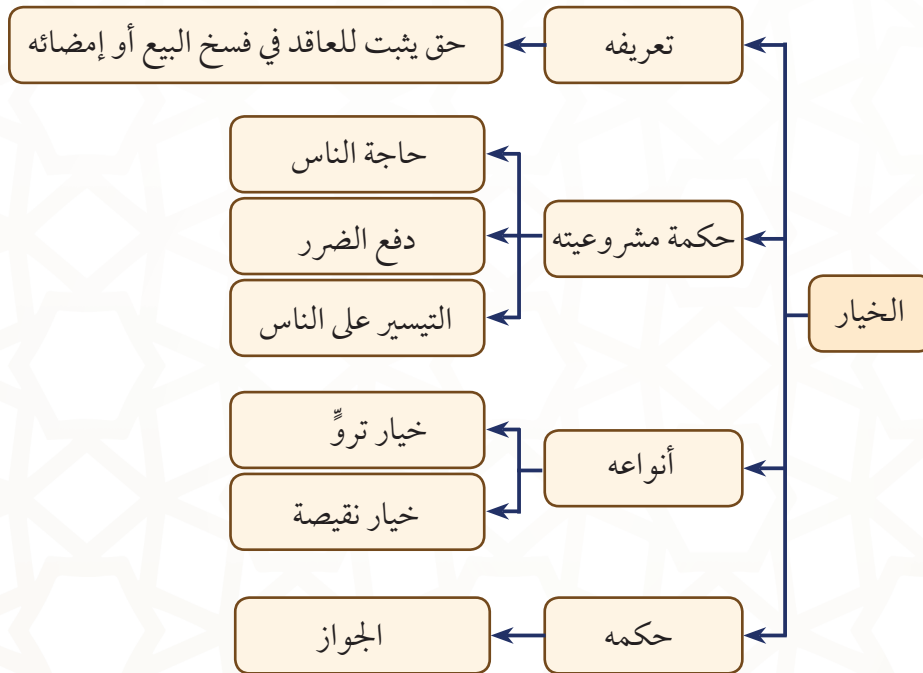
م	العبارة	صواب	خطأ
١	فساد البيع على كل حال، سواء أكان السلف من ثمن السلعة المبيعة أم من غيرها.		
٢	فساد البيع قاصر على كون السلف من ثمن السلعة المبيعة.		
٣	النهي هنا خرج مخرج الإرشاد والندب.		

ب) قال النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قِصَّةِ بَرِيرَةَ: «خُذِيهَا وَاشْتَرِي لَهَا الْوَلَاءَ؛ فَإِنَّا الْوَلَاءُ لَمَنْ أَعْتَقَ»، هل

المقصود بقوله ﷺ: «وَاشْتَرِي لَهَا الْوَلَاءَ»، العمل بأي شرط ارتضى عليه المتعاقدان؟

م	العبارة	حجة قوية	حجة ضعيفة
١	نعم؛ لأن النبي ﷺ أمرها أن تبيعهم.		
٢	نعم؛ لأن المسلمين على شروطهم.		
٣	لا؛ لأن الحديث بين لنا أن الولاء لمن أعتق، ولا عبرة بما اشترطه سيد بريرة على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن ولأه بريرة يكون لهم.		

الخيار في البيع



اشترى رجل سلعةً من رجل يدعى جورج، ثم وَجَدَ بها عيبًا، فرجع إليه ليردَّ له السلعة، فقال البائع: لا حقَّ لك لأنك أخذتها راضيًا.

فما حكم هذا البيع؟ استخرج الإجابة من الدرس التالي.

تعريف الخيار: الخيار هو: حقُّ يثبت للعاقدين في فسخ البيع أو إمضائه. أي: لكلٍّ مِنَ البائع والمشتري بعد العقد أن يستديم أثر العقد أو لا.

الحكمة من مشروعية الخيار:

الأصل في عقد البيع أنه عقدٌ لازم للمتعاقدين إذا تمَّ العقد، ولكن أجازت السُّنَّة الخيار في البيع لحكم، منها:

١ حاجة الناس، فقد يشتري الشخص أو يبيع شيئًا ثم تظهر له مصلحة في العدول عن هذا البيع.

٢ أن المشتري قد لا يختبر ما اشتراه، فيحتاج إلى أن يختبره، ويعلم إن كان يصلح له أو لا، وإن كان يساوي الثمن الذي ابتاعه به أو لا، وقد يحتاج في ذلك كله إلى رأي غيره، فيريد أن يستشير فيه، فجعل له الخيار رفقاً به.

٣ دفع الضرر؛ وهو إما ضرر متوقع، وإما ضرر واقع.

أنواع الخيار: ينقسم البيع باعتبار اللزوم وعدمه إلى بيع لازم للمتعاقدين من وقت العقد، لا يحق لأحد المتعاقدين الرجوع فيه، وهو الأصل في البيع، وإلى بيع الخيار، وهو البيع الذي يكون للمتعاقدين أو لأحدهما الحق في فسخ البيع أو إمضائه، وينقسم الخيار إلى نوعين:

الأول: خيار التروّي (الشرط): وخيار التروّي يكون باشتراط أحد المتعاقدين أو كليهما عند العقد أن له الحق في إمضاء البيع أو فسخه خلال المجلس أو خلال مدة معلومة، كأن يشتري شخص سيارة، ويشترط أن له الخيار لمدة أسبوع مثلاً.

التروّي في اللغة:
النظر والتأمل.

حكم خيار الشرط: خيار الشرط جائز؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**المُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ**»^(١)، أي: إلا بيع شرط فيه الخيار.

مدة خيار الشرط: تختلف مدة الخيار باختلاف المبيع؛ لأن الغرض اختباره، وهذا يختلف باختلاف السلعة، ففي الأرض والعقار يجوز اشتراط الخيار لمدة شهر ونحوه، وفي الحيوان والثياب يجوز إلى ثلاثة أيام.

الثاني: خيار النقيصة (العيب):

خيار النقيصة هو ما كان سببه وجود نقص في المبيع من عيب سابق على العقد أو استحقاق أحد للمبيع؛ كأن يكون هذا المبيع من حق أحد غير البائع.

فخيار النقيصة يثبت لأحد المتعاقدين بسبب ظهور عيب سابق على العقد في المعقود عليه لم يطلع عليه المشتري، أو ثبت أن المبيع ليس ملكاً للبائع؛ فمن باع سلعة بنقود فوجد النقود مزيفة، أو اشترى كتاباً فوجد به صفحات بيضاء أو مفقودة، أو أن البائع باعه له بثمن باهظ، فله أن يرد ما أخذ، ويأخذ ما أعطى.

الاستحقاق:

رَفَعَ مَلِكٌ شَيْءً
بِثْبُوتِ مَلِكٍ قَبْلَهُ
بَغَيْرِ عَوْضٍ، أَوْ
ثُبُوتِ أَنَّ السَّلْعَةَ
الْمَبِيعَةَ لَيْسَتْ مِلْكًا
لِلْبَائِعِ.

حكم خيار النقيصة: خيار النقيصة جائز، فمن اشترى سلعة فوجد بها عيباً لم يكن يعلمه قبل

الشراء فله الخيار بين ردّها وأخذ الثمن الذي دفعه، أو الرضا بها بالثمن الذي دفعه، وله أن يأخذ الفرق بين قيمة السلعة سليمةً وقيمتها معيبةً.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١١١)، ومسلم: (١٥٣١).

الأنشطة



نشاط ١

- بالرجوع إلى مصادر العلم الشرعي المتاحة في بيئتك بين الحكم في المسائل التالية:
- أ) اشترى زيد من خالد سلعة، وكان لكل منهما الخيار ثلاثة أيام، وفي أثناء مدة الخيار هلكت السلعة.
- ب) ابتاع عمر من عثمان سيارة، وقد اشترط عمر الخيار شهرًا، وفي أثناء الشهر مات عثمان.
- ج) اشترط الخيار إلى أجل مجهول.
- د) اختلفا في تحديد من حدث عنه العيب في المبيع.



نشاط ٢

- ميّز بين الصور التالية؛ من حيث أحقية الردّ على البائع من عدمه، مع التعليل لما تقول:

م	صورة البيع	أحقية الرد	التعليل
١	اشترى عمرو سيارة من خالد، واشترط خالد أن له الخيار عشرة أيام، وبعد خمسة عشر يومًا إذا به يأتي بالسيارة إلى عمرو ويردها عليه.		
٢	وجد خالد في السلعة التي اشتراها عيبًا، ومع ذلك انتفع بها، ثم بدا له بعد أيام أن يردّ السلعة إلى البائع.		
٣	اشترى رجل من رجل دراجة بدون خيار، وبعد يوم بدا له أن يردها.		
٤	وجد عمر عيبًا في السلعة التي اشتراها، فذهب في الحال إلى البائع ليردّ عليه سلعته.		

التقويم



س١ ما المقصود بالخيار في البيع والشراء؟



س٢ اكتب ثلاثاً من حكم مشروعية الخيار.

س٣ ضع خطأ تحت الإجابة المناسبة، مع تصويب الخطأ فيما يلي:

أ) الخيار في البيع والشراء عبارة عن حقٍّ ثبت للعاقِد في فسخ البيع أو إمضاءه. (نعم - لا)

تصويب الخطأ:

ب) ينتهي خيار التروّي بمفارقة كلٍّ من المتعاقدين للآخر. (نعم - لا)

تصويب الخطأ:

ج) يحقُّ للمشتري أن يردَّ السلعة عند ظهور عيب قديم بها. (نعم - لا)

تصويب الخطأ:

د) تقتصر أحقية كلٍّ من المتعاقدين في الرد وعدمه على ظهور عيب في الثمن والمثمن. (نعم - لا)

تصويب الخطأ:

هـ) يخير المشتري عند ظهور عيب في السلعة بين ردِّ السلعة وأخذ ما دفع، وبين قبول السلعة وأخذ الفرق. (نعم - لا)

تصويب الخطأ:

و) يجوز للمشتري أن يردَّ السلعة بالعيب حتى ولو علم به قبل الشراء. (نعم - لا)

تصويب الخطأ:

ز) عند خلوِّ العقد من اشتراط خيار التروّي يصبح العقد لازماً لا يجوز الردُّ فيه إلا بخيار العيب. (نعم - لا)

تصويب الخطأ:

(نعم - لا)

ح) يبطل خيار النقيصة بعد مرور خمسة أيام على البيع.

تصويب الخطأ:

س ٤) فسّر ما يلي:

أ) الأصل في خيار التروّي أنه ليس له مدة محددة، بل تقدر مدة الخيار حسب نوع المعقود عليه.

ب) مشروعية الرد بالنقيصة.

س ٥) قارن بين خيار التروّي والنقيصة من حيث: المقصود بكلّ منهما، والحكم، والمدة كما في الجدول التالي:

خيار النقيصة	وجه المقارنة	خيار التروّي
	المقصود	
	الحكم	
	المدة	

س ٦) ضع علامة (✓) أمام ما تراه مناسباً:

قال ﷺ: «الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ».

يستتج من الحديث السابق:

١- الأصل في البيع اللزوم.

٢- جواز الخيار في البيع.

٣- الأصل في البيع الخيار.

م	صواب	خطأ
١		
٢		
٣		

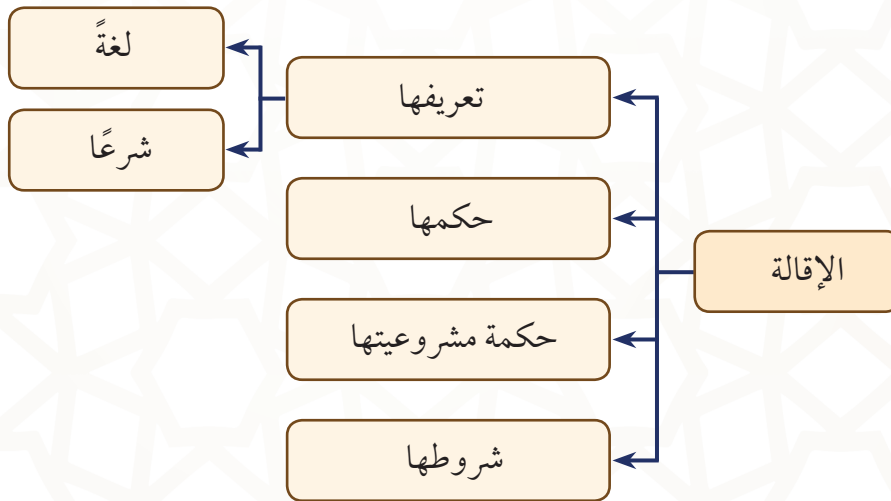
الإقالة وأحكامها



اشترى عبد الله بما معه من نقود بعض السلع من متجرٍ لرجل يُدعى عمر، وعاد إلى البيت؛ فوجد ابنته مريضة تحتاج إلى طبيب، وليس معه نقود، فعاد إلى المتجر ليرد السلع، ويسترد نقوده.

فهل يوجد في الشريعة مراعاة هذه الحال؟

يمكنك تعرف الإجابة في درس اليوم.



تعريف الإقالة:

الإقالة لغة: الفسخ والردُّ والرفع، ومنه: الإقالة في البيع؛ لأنها رفع العقد.

وشرعاً: رجوع كل من العوضين لصاحبه بنفس ثمنه، فيرجع الثمن للمشتري والمثلن للبائع. أي: ردُّ البائع الثمن

للمشتري، و ردُّ المشتري السلعة للبائع، فإذا تركه بثمن آخر فإنه بيع آخر، وإذا تركه بغير عوض فهو هبة.

حكم الإقالة:

الإقالة جائزة مندوب إليها؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَشْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). إلا أنها رخصة فيما يمتنع بيعه قبل قبضه كالطعام، وجائزة فيما عداه.

حكمة مشروعية الإقالة:

شُرعت الإقالة لحكم جليلة، منها: التيسير على الناس، والرفق بهم، ومراعاة لحاجاتهم، فإن الإنسان قد يشتري شيئاً، ثم يندم على شرائه؛ لظهور غيب فيه، أو لزوال حاجته إليه، أو لانعدام الثمن، وقد يندم البائع لتفريطه فيما باعه، فأباحَت الشريعة طلب الإقالة، ورغبت في قبولها، ووعدت على ذلك بالثواب الجزيل من الله تعالى في الآخرة.

شروط الإقالة:

شرط الإقالة رضا كل من الطرفين.

● (١) أخرجه أحمد: (٧٤٣١)، وأبو داود: (٣٤٦٠)، وابن ماجه: (٢١٩٩)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٥٥٦/٦): إسناده على شرط الصحيح.

الأنشطة



نشاط

• قارن بين الخيار والإقالة كما في الجدول التالي:

الخيار	وجه المقارنة	الإقالة
	التعريف	
	الحكم	
	حكمة المشروعية	
	الشروط	
	المبطلات	



نشاط

أ) اكتب قائمة بالسلوكيات الخطأ التي يقع فيها الناس في بيئتك أثناء إقالتهم لبعض في البيع والشراء، و قم

بتصحيحها.

ب) اكتب مقالاً قصيراً عن أهمية الإقالة، وعلاقتها بالساحة في البيع والشراء، مستعيناً بالعناصر الآتية:

٢- أثر التسامح في البيع والشراء.

١- أحوال التجارة والتجار في بلدتك.

٤- الاستدلال العقلي على أهمية الإقالة.

٣- مراعاة حوائج الناس.

التقويم



س ١ أجب عما يأتي:

- أ) عرّف الإقالة في اللغة.
- ب) عرّف الإقالة في الشرع.
- ج) اضرب مثلاً توضّح فيه معنى الإقالة.
- د) استنتج العلاقة بين المعنى اللغوي والشرعي للإقالة.
- س ٢ استدل بنص شرعي على مشروعية الإقالة.

س ٣ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة، وعلامة (x) أمام الإجابة الخطأ، مع تعليل الخطأ:

- أ) يجب على المشتري أن يقلل البائع إذا طلب منه ذلك. (.....)

التعليل:

- ب) تعتبر الإقالة من قبيل البيع في جميع صورها. (.....)

التعليل:

- ج) يجوز للبائع أن يترك السلعة للمشتري بلا عوض على سبيل الهبة. (.....)

التعليل:

س ٤ بم تفسر مشروعية الإقالة في البيع والشراء؟

ماذا تعلمت من هذه الوحدة؟



تعلمت من هذه الوحدة أن:

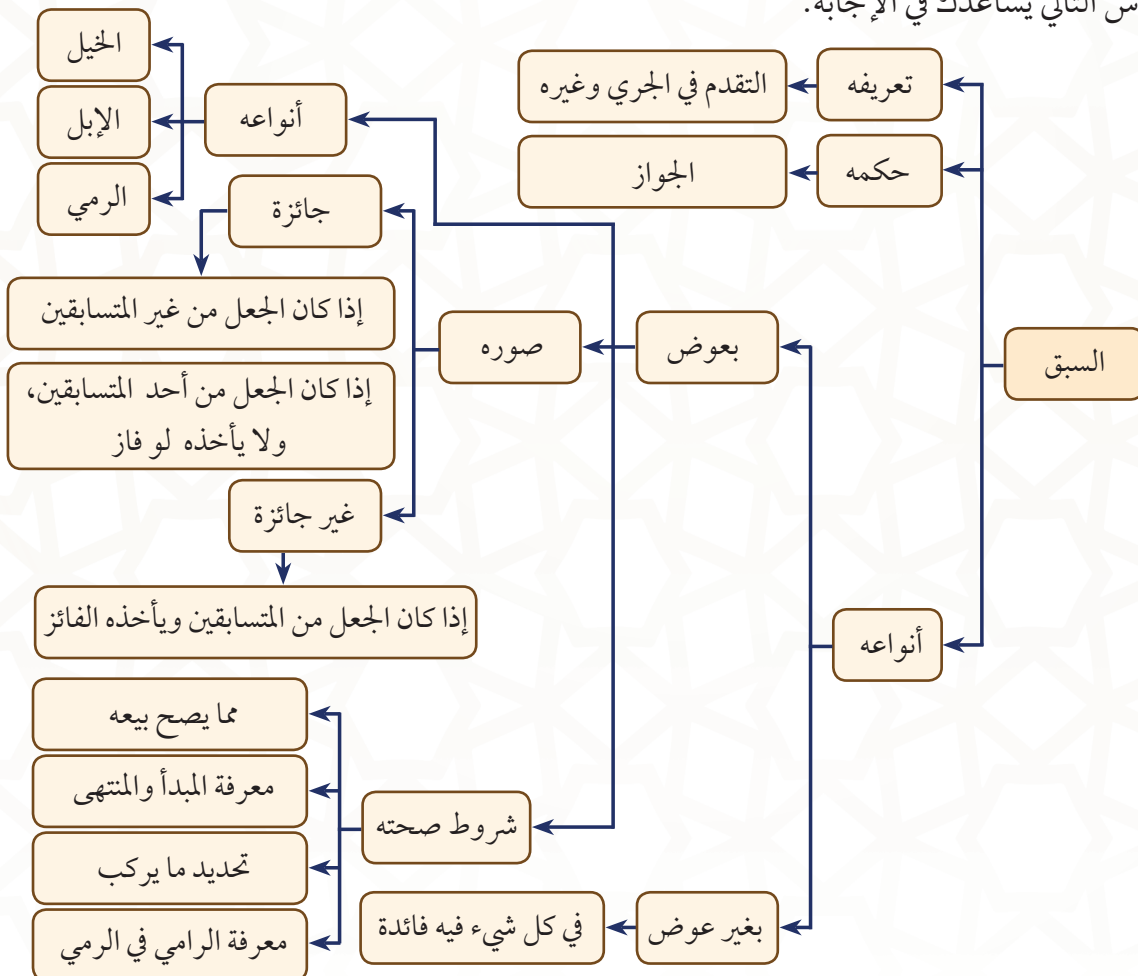
١. البيع من الأمور التي ينبغي على الإنسان الاهتمام بها ومعرفة أحكامها.
٢. الأصل في البيع:
٣. البيع شرع لحكم، منها:
٤. أركان البيع ثلاثة:
٥. لعقد البيع شروط.....، وشروط صحة.
٦. المعقود عليه في البيع له شروط خمسة، هي:
- أ- ب- ج- د- هـ-
٧. الشروط في البيع تنقسم إلى شروط..... وشروط.....
٨. الشروط الصحيحة في البيع يلزم الوفاء بها.
٩. اشتراط ما يؤدي إلى الإخلال بشرط من شروط البيع فاسد.
١٠. البيع بشرط البراءة من العيوب.....
١١. الأصل في عقد البيع أنه عقد لازم للمتعاقدين.
١٢. بيع الخيار شرع ل..... أو.....
١٣. ظهور عيب في المعقود عليه من أسباب ثبوت.....
١٤. رجوع كل من العوضين في البيع لصاحبه يُسمّى.....
١٥. الإقالة رخصة وعزيمة شرعت تيسيراً على الناس، ورفقاً بهم.
١٦. الإقالة يُشترط فيها.....





بعض الناس يتهمون الإسلام بأنه لا يشجّع المسابقات والرياضات، فهل هذا صحيح؟ وهل يوجد فعلاً مسابقات مباحة ومسابقات ممنوعة؟

الدرس التالي يساعدك في الإجابة.



أولاً: تعريف السبق:

السَّبْقُ - بسكون الباء -: مصدر سَبَقَ، إِذَا تَقَدَّمَ فِي الْجَرْيِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ.
وفي الاصطلاح: المآل الذي يُوضَع بين أهل السباق؛ ليأخذه مَنْ يسبق منهم.

ثانياً: حكم السبق:

المسابقة جائزة، ويُندب إليها إن كانت للتدريب على الجهاد وتقوية البدن على طاعة الله تعالى؛
لقول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِمْ عَدُوَّ اللَّهِ
وَعَدُوَّكُمْ...﴾ [الأنفال: ٦٠]، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي
أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ وَأَمَدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي
زُرَيْقٍ^(١)، وأما إن كانت المسابقة لمجرد اللهو واللعب وطلب المغالبة فلا يندب إليها.

ثالثاً: أنواع السبق وحكم كل نوع:

تنقسم المسابقة إلى نوعين: مسابقة بعوضٍ، ومسابقة بغير عوضٍ.

الأول: المسابقة بغير عوض:

المسابقة بغير عوض جائزة في كل ما يُتَنَفَّعُ به في نكاية العدو ونفع المسلمين، مثل المسابقة:

- ١ على الخيل وغيرها من الدواب؛ كالبغال، والحمير، والفيلة.
- ٢ بين الطيور إذا كان لإيصال الخبر بسرعة؛ كحمام الزاجل.
- ٣ بالجري على الأقدام.
- ٤ بين السفن.
- ٥ في رمي الأحجار.
- ٦ في المصارعة ونحو ذلك إذا قصد به الانتفاع، ووقع لغرض صحيح؛ كالتدريب على القتال.

الثاني: المسابقة بعوض:

تجوز المسابقة بعوض في ثلاثة أنواع هي:

- ١ الخيل.
- ٢ الإبل.
- ٣ الرمي بالسهام والسهام لإصابة الغرض، أو بُعد الرمية.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٤٢١)، ومسلم: (١٨٧٠).

أُضْمِرَتْ: قُلِّلَ عَافَهَا
مُدَّةً؛ لِيَخَفَ حُمُهَا،
وَتَقْوَى عَلَى الْجَرْيِ.
الْحَفِيَاءُ: مَكَانٌ خَارِجُ
الْمَدِينَةِ.
وَأَمَدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ:
نهاية السباق إلى
موضع (ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ)
وتبعد عن (الحَفِيَاءِ)
خمس أميال تقريباً.

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَضْلٍ، أَوْ خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ»^(١)، والخف البعير، والحافر الفرس، والنصل السهم، ويلحق به كل ما كان من آلات الحرب الحديثة من البنادق والمدافع ونحو ذلك من آلات الحرب المأمور بتعلمها، وإحكامها، والتفوق فيها، وفي المسابقة بها مع العوض مبالغة في الاجتهاد والإحكام لها.

صور عوض (جوائز) المسابقة:

لعوض المسابقة ثلاث صور، هي:

- ١ أن يُخرج الجُعْلَ^(٢) متبرّع غير المتسابقين من مسؤول أو غيره؛ ليأخذه السابق، فهذه جائزة.
- ٢ أن يُخرج الجعلَ أحد المتسابقين، لكن إذا كان هو السابق لم يأخذه، بل يأخذه الذي يليه من المتسابقين إذا كان المتسابقون أكثر من اثنين، فإن وقعت المسابقة بين اثنين يكون الجعل لمن حضر المسابقة، وهذه جائزة.
- ٣ أن يُخرج الجعلَ كل واحد من المتسابقين ليأخذه السابق منهم، وهذه لا تجوز؛ لأنها قمار.

رابعاً: شروط صحة السبق:

المسابقة على عوض عقد من العقود اللازمة للمتعاقدين، فلا ينحل إلا برضاها معاً، وعقد السبق كالإجارة يشترط فيه أن يكون المتسابق مكلفاً رشيداً.

ويشترط في السبق ما يلي:

- ١ أن يكون الجُعْلُ مما يصح بيعه؛ بأن يكون طاهرًا، معلومًا، منتفعًا به، مقدورًا على تسليمه.
- ٢ تحديد المبدأ الذي يبتدأ منه والغاية التي يُنتهى إليها في المسابقة بالحيوان أو بالسهم، إلا أن يكون لهم عادة ففتعين، ولا يشترط تساويهما في المبدأ ولا في الغاية.
- ٣ تحديد ما يُركب من خيل أو إبل كهذا الفرس وهذا البعير، ولا يُكتفى بالوصف ولا بذكر الجنس، ولا يُشترط معرفة جريها ولا من يركب عليها، ويُشترط بلوغ الراكب، وأن تكون الخيل والإبل متقاربة الحال، فلو كان فرس أو جمل أحد المتسابقين ضعيفاً يُقطع بتخلفه أو قوياً يُقطع بتقدمه لم يجز.
- ٤ تحديد شخص الرامي مثل عثمان، أو هذا الرجل، وتحديد عدد الإصابة؛ كسبعة من عشرة مثلاً، ونوع الإصابة مثل: إصابة السهم الغرض مع ثقبه، ويسمى (خَسَق) أو إصابة السهم دون ثقب الغرض، ويسمى (خَزَق) ولا يشترط تعيين السهم والوتر، ولا وصفه، ولا موضع الإصابة.

● (١) أخرجه أحمد: (٧٤٨٢)، وأبو داود: (٢٥٧٤)، والترمذي: (١٧٠٠)، وقال: حسن، وابن ماجه: (٢٨٧٨).

● (٢) الجعل: جائزة السباق.

الأنشطة



نشاط

• يبين ما يدل عليه كل نص شرعي مما يلي من أحكام المسابقات:

م	النص	ما يدل عليه
١	قال تعالى: ﴿...وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ...﴾ (١٩٥) [البقرة].	
٢	عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ ^(١) .	
٣	قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ» ^(٢) .	
٤	قال ﷺ: «مَنْ لَعَبَ بِالنَّرْدَشِيرِ (النَّرد: المعروف الآن بالطاولة) فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ» ^(٣) .	



نشاط

• من خلال فهمك للدرس، استنتج الحكمة من حصر جواز الرهان في الثلاثة المذكورة بالدرس (النصل -

الخلف - الحافر).

• بمشاركة زملائك:

أ) اذكر خمسَ صور من صور المسابقات والمباريات المشهورة في مجتمعك.

ب) اذكر الصور المباحة منها، مع ذكر السبب. ج) اذكر الصور المحرمة منها، مع بيان السبب.

• (١) أخرجه الترمذي (١٧٠٨).

• (٢) أخرجه مسلم (٢٦٤٦).

• (٣) أخرجه مسلم (٢٢٦٠).

التقويم



س١ استدَلَّ من القرآن الكريم والسنة النبوية على مشروعية المسابقات:

س٢ عدّد أربعة من شروط المسابقة الجائزة.

س٣ ضع في القائمة (أ) الرقم المناسب من القائمة (ب):

الرقم	القائمة (ب)	الرقم	القائمة (أ)
(١)	غير جائزة	(.....)	المسابقةُ على الخيل
(٢)	جائزة بعوض	(.....)	المسابقةُ بالجري على الأقدام
(٣)	جائزة بغير عوض	(.....)	المسابقةُ برمي الأحجار
		(.....)	المسابقةُ على الإبل
		(.....)	المسابقةُ بين الطيور
		(.....)	المسابقةُ على جُعل معلوم يدفعه المتسابقان

س ٤ ضع خطأ تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ الأصل في المسابقات:

- ١- الجواز. ٢- الوجوب. ٣- الكراهة.

ب يُستتَج من قوله ﷺ: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَضْلٍ، أَوْ خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ»:

١- جواز السبق في هذه الأشياء.

٢- وجوب السبق في هذه الأشياء.

٣- حرمة السبق في غير هذه الأشياء.

ج إذا تبرع صديق بجائزة يأخذها الفائز من المتسابقين؛ فإن حكمَ المسابقة في هذه الحالة:

- ١- جائز. ٢- مكروه. ٣- حرام.

س ٥ ضع علامة (✓) أو علامة (x) أمام ما تراه مناسباً:

أ المسابقة على عوض عقد من العقود الجائزة للمتعاقدين. (.....)

ب تجوز المسابقة بعوض على آلات الحرب الحديثة كالبنادق. (.....)

ج يجوز أن يكون الجُعل في المسابقة من أي شيء، ولو كان لا يصحُّ بيعه. (.....)

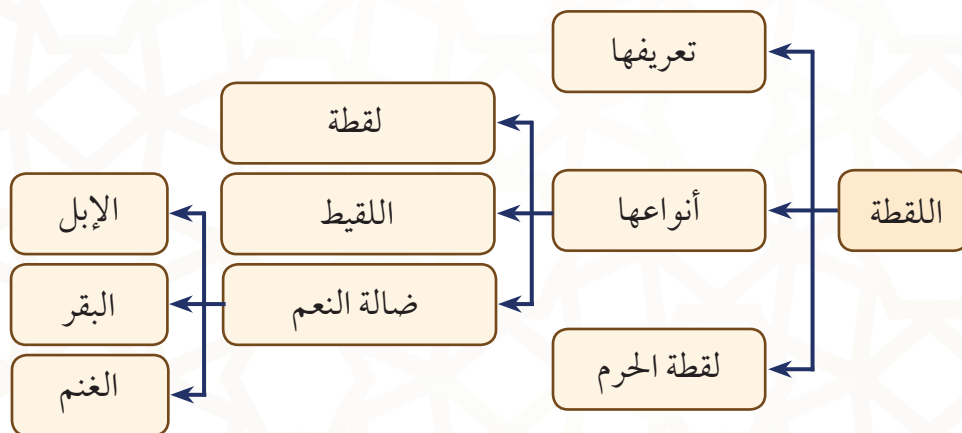
د المسابقة بغير عوض جائزة بكل ما فيه نكاية للعدو ونفع للمسلمين. (.....)

هـ يجوزُ عدم التكافؤ بين المتسابقين. (.....)

و يشترطُ في جواز ممارسة الألعاب الرياضية ألا تلهي الرياضة عن واجب شرعي. (.....)



أثناء ذهاب عمر إلى المدرسة وجد في الطريق مبلغاً من المال، فقال له بعض زملائه: هياً نشترى به شيئاً، وقال آخرون: نوزّعه علينا، وقال البعض: نسأل المدرس أولاً: ماذا نصنع في هذا الموقف؟
تعرف التصرف الصحيح من خلال درسنا "اللقة".



أولاً: تعريف اللُّقطة:

اللُّقطة - بضم اللام وفتح القاف -: ما يُلتَقَطُ، وَالاِلْتِقَاطُ: وَجُودُ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ.

وفي الاصطلاح: مال معصوم عُرض للضياع. أي: مال مملوك لا يجوز لأحد التصرف فيه بغير إذن مستحقّه فُقِدَ.

ثانياً: أنواع الشيء المعرض للضياع:

الشيء المعرض للضياع ثلاثة أنواع:

١ **اللقة**، كالنقود والثياب وغيرهما.

حكمها:

العِفَاصُ: الوِعَاءُ
الَّذِي تَكُونُ فِيهِ
النَّفَقَةُ.
الْوِكَاءُ: الخَيْطُ
الَّذِي يُشَدُّ بِهِ
الْوِعَاءُ.

أ لا يجب تعريف الشيء التافه؛ كالعصا والسوط ونحوهما، ويجوز أخذه ما لم يُعرف صاحبه، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: مرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا»^(١).

ب الأشياء التي لها قيمة ضئيلة كدلو ومخلّة ودولارات فإنها تُعرّف أياها، ثم ينتفع بها.

ج الشيء الذي له قيمة عند أوساط الناس يجب أن يُعرّفه الملتقط سنّةً بنفسه، أو بمن يثق به، ولو بأجرة منها في الموضع الذي يُرجى وجود صاحبها فيه؛ كالمكان الذي وُجدت فيه، وأماكن تجمعات الناس؛ كأبواب المساجد والأسواق، بأن يقف الملتقط بباب المسجد أو بالسوق ويقول: مَنْ ضَاعَ له شيء أو مال مثلاً؟ ولا يذكر جنسها ولا نوعها، أو يكتب لافتة بذلك، ويكون التعريف بعد الالتقاط في كل يوم مرّة، ثم مرّة كل أسبوع، ثم مرّة أو مرتين في كل شهر، فعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقِطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا»^(٢).

٢ اللقيط؛ هو صغير الآدمي الذي لم يُعلم أبوه.

حكمه: يجب لقطه وجوب كفاية على مَنْ وجده، ولا يجوز تركه؛ لأنه إن ترك ضاع وهلك، فإن لم يوجد غير مَنْ وجده تعيّن عليه التقاطه، وإذا لم يطلبه أحد فعليه أن يقوم بتربيته حتى يبلغ ويقدر على الكسب، وإن كان اللقيط أنثى فيجب تربيتها حتى تتزوج.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٤٣١)، ومسلم (١٠٧١).
● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٣٧٢)، ومسلم (١٧٢٢).

٣ الضالة؛ وهي النعم المحترمة التي وُجدت بغير حرز.

حكمها:

ضالة الإبل:

أ الضالة إن كانت من الإبل فلا يجوز أخذها، ما لم يُخَفَّ عليها الخائن أو السارق، وإلا وجب التقاطها.

ب ضالة الغنم:

إن كانت بأرض لا عمارة فيها فله أخذها وأكلها، ولا شيء عليه لصاحبها، وإن جاء بها حية إلى العمران وجب عليه تعريفها.

فعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن ضالة الإبل، فقال: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ دَعَهَا؛ فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا»، وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ، فَقَالَ: «خُذْهَا؛ فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ»^(١).

ج ضالة البقر:

إن كانت بمكان يخاف عليها فيه من السباع أو الجوع فيجب عليه سوقها إلى العمران، فإن لم يمكنه سوقها إلى العمران فله التقاطها وذبحها، فإن ذبحها فيه جاز له أكلها، وإن كانت بمحل لا يخاف عليها من السباع ولا الجوع فإنها تترك مكانها؛ فإن أخذها وجب عليه تعريفها.

ثالثاً: لُقطة الحرم وحكمها:

لقطة مكة يجب تعريفها أبداً، ولا يحل لمن وجدها أن ينتفع بها ولو عرّفها سنة لقول النبي ﷺ عن وهو يذكر ما تختص به مكة المكرمة عن بقية البلدان «وَلَا تَحِلُّ سَاقِطُهَا إِلَّا لِمُسَدِّ»^(٢)، أي لا يجوز أخذ اللقطة فيها إلا لمن سيعرف بها فقط، وليس ليمتلكها بعد التعريف كما في باقي الأماكن.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢٤٣٨)، ومسلم (١٧٢٢).

● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١١٢)، ومسلم (١٣٥٥).

الأنشطة



نشاط

- استنبط حكمة مشروعية اللقطة.



نشاط

- تحت إشراف المعلم، ميّزين ما يجب تعريفه وما لا يجب بوضع علامة (√) في الحقل المناسب في الجدول التالي:

الحالة	يجب تعريفها	لا يجب تعريفها
وجد أحمد مندبلاً ورقياً في الطريق وهو ذاهب إلى المسجد.		
وجد عمرو ١٠٠٠ دولار وهو يمشي في الشارع.		
وجد خالد خروفاً في الصحراء.		
وجد زيد حبلاً في الشارع.		

التقويم



س ١ اكتب تعريفاً لكل مفهوم مما يأتي:



اللقطة:

الضالة:

س ٢ استدل بالنص الشرعي على:



أ وجوب تعريف اللقطة.

ب حكم ضوال الإبل والغنم.

ج) جواز أخذ الشيء التافه دون تعريف.

د) حكم لقطة الحرم.

س ٣ علل للأحكام الآتية:

أ) يحرم التقاط الإبل إن كانت بالعمران.

ب) تعرّف لقطة الحرم على الدوام.

س ٤ بين حكم ما يلي:

أ) التقاط الغنم إذا كانت بأرض مخوفة.

ب) التقاط شيء ذي بال.

س ٥ ضع خطأ تحت الإجابة المناسبة:

أ) يجب تعريف كل ما يلتقطه الإنسان ولو كان تافهًا. (صواب - خطأ)

ب) يجب تعريف كل ما يلتقط سنة قلّت قيمته أو كثرت. (صواب - خطأ)

ج) المال المعصوم هو الذي يحرم التصرف فيه بغير إذن مستحقّه. (صواب - خطأ)

د) يجوز التقاط ضوال الإبل وإن لم يخف عليها. (صواب - خطأ)

هـ) يجب تعريف ضوال الغنم إذا وجدها في العمران. (صواب - خطأ)

و) يجب التقاط ضوال البقر إن خاف عليها من سارق ونحوه. (صواب - خطأ)

ز) تستباح لقطة الحرم بعد أن يعرفها ملتقطها. (صواب - خطأ)

ح) يأخذ الركاز نفس أحكام اللقطة. (صواب - خطأ)

س ٦ بين الطريقة الصحيحة لتعريف اللقطة إن كانت ذات قيمة مالية كبيرة.



الوحدة الخامسة

العقود الجائزة

الأهداف العامة للوحدة



مقدمة الوحدة



١. التعريفُ بالسَّلم، وأحكامه، وشروطه.
٢. بيانُ المراد بالشركة، وما يتعلَّق بها من أحكام.
٣. توضيحُ حكم بيع التقييط وشروطه.
٤. بيانُ أحكام الإيجار المنتهي بالتمليك.
٥. تعريفُ التورق والصرف، وشروطهما، وأحكامهما.
٦. بيانُ أحكام بيع الأصول والثمار، ووضع الجوائح.
٧. التعريفُ بالمزاعة والمساقاة، وشروطهما، وأحكامهما.
٨. بيانُ حكم إحياء الموات والحِمَى والإقطاع.
٩. توضيحُ حكم الوكالة وشروطها.
١٠. التفريقُ بين الإجارة والجعالة.
١١. استشعارُ أهميَّة فقه المعاملات في حياتنا اليومية.

الأصل في العقود والمعاملات الإباحة إلا ما ورد نص بتحريمه؛ لقول الله تعالى:

﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ...﴾ (٢٧٥) [البقرة]،

وفقه المعاملات المالية من أهم الجوانب الفقهية التي ينبغي على المسلمين الاهتمام بها؛ نظرًا لما يظهر في حياة المسلمين من قضايا جديدة لم تكن موجودة من قبل، أو كانت موجودة ولكن بصورة مختلفة عما عليه الآن، وتحتاجُ إلى بيان الحكم الشرعي لها.

وستتناول في هذه الوحدة -إن شاء الله تعالى- العقود الجائزة، وما يتعلَّق بها من أحكام، والشروط التي ينبغي توفرها فيها.



موضوعات الوحدة

المزارعة

بيع السلم

المساقاة

الشركة

إحياء الموات

أنواع الشركات

الوكالة

البيع بالتقسيط

الإجارة

الإيجار المنتهي بالتمليك

الجعالة

التورق

الصرف

بيع الأصول والثمار





أراد أحد الفلاحين بيع خمسة أطنان تمرًا من محصوله الذي لم يجنيه بعد لأحد التجار، فما اسم هذا التصرف في علم الفقه؟ وما حكمه؟

قيّم إجابتك بعد الانتهاء من الدرس.

أولاً: تعريف السلم:

السَّلْمُ أو السلف: نوع من أنواع البيوع يُقدَّم فيه الثمن على المثلَّ.

فهو: بيع يتقدم فيه رأس المال، ويتأخر المثلَّ إلى أجل، كأن يدفع رجلٌ لآخر ثمنَ طن من القمح بصفات معينة، على أن يتسلمه منه في وقت معلوم.

ثانياً: حكم السَّلْم:

السَّلْم بيع من البيوع الجائزة، وهو رخصة مستثناة من بيع الإنسان ما ليس عنده، وقد دلَّ على جوازه الكتاب، والسُّنة، والإجماع، قال الله تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ...﴾ (٢٧٥) [البقرة].

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»^(١)، وقد أجمعت الأمة على مشروعية السلم.

ثالثاً: حكمة مشروعية السلم:

شُرِعَ عقد السَّلْم لحكم جليلة، منها: رفعُ الحرج عن الناس، وتحقيقُ مصالحهم، فهو مما تدعو إليه حاجة الناس، فأصحاب الزروع والثمار والتجارات يحتاجون إلى النفقة على أنفسهم وعلى زرعهم أو ثمارهم أو تجارتهم، وقد لا يكون عندهم من المال ما يكفي، ولا يجدون مَنْ يقرضهم ما يحتاجون إليه من المال، وأصحاب الأموال قد يكون عندهم فائض من المال عن حاجاتهم؛ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أُبِيحَ السلم.

رابعاً: أركان السلم:

أركان عقد السَّلْم ثلاثة:

١) **الصيغة:** وهي: الإيجاب والقبول، وتحصل بكلِّ لفظ يدلُّ على السلم ك: أسلفْتُك، وأسلمْتُك، وأعطيتُك كذا سلماً أو سلفاً في كذا.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٢٣٩)، ومسلم: (١٦٠٤).

٢ العاقدان؛ وهما: المُسَلِّم، والمُسَلَّم إليه.

٣ المحل؛ وهو: رأس المال، والمُسَلَّم فيه.

خامساً: شروط صحة السلم:

يشترط لصحة عقد السلم ما يشترط لصحة عقد البيع وزيادة ثلاثة شروط، هي:

١ تعجيل تسليم رأس مال السِّلَم في مجلس العقد، ويجوز تأخيره بعد العقد ثلاثة أيام؛ لأن ما قارب الشيء يُعطى حكمه.

٢ ألا يكون رأس مال السلم والمُسَلَّم فيه طعامين؛ كسمن في قمح، ولا نقدين؛ كذهب في فضة؛ لما فيه من الربا.

٣ أن يكون المُسَلَّم فيه:

أ- مؤجلاً إلى أجل معلوم؛ للحديث السابق.

ب- ديناً في الذمة.

ج- معلوم المقدار من كيل فيما يُكَّال كالحب، أو وزن فيما يُوزن كاللحم، أو عدد فيما يُعدُّ كالثياب؛ للحديث السابق.

د- موجوداً حين الأجل؛ لأن حلول الأجل يقتضي تسليم المسلم فيه.

هـ- واضح الأوصاف التي تختلف بها الأغراض وضوحاً شافياً من نوع كقمح وشعير، وصنف كضأن ومعز،

وجودة ورداءة.

الأنشطة



نشاط

- اشرح الآية والحديث التاليين، محاولاً الربط بينهما وبين موضوع الدرس.

الربط بينهما وبين موضوع الدرس	شرح الحديث	شرح الآية
	عن عبد الرحمن بن أبيزى رضي الله عنه قال: كَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ ^(١) مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ فَنُسَلِّفُهُمْ فِي الْخُنْطَةِ ^(٢) وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ^(٣) .	قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ...﴾ (٣٨٢) [البقرة].



نشاط

- تحت إشراف معلمك، اذكر صورتين لتطبيقات السلم المعاصرة.



نشاط

- استنتج من كل نص شرعيٍّ مما يلي ما يدلُّ عليه من أحكام السلم:

النص	ما يدلُّ عليه من أحكام السلم
اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا ^(٤) .	
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِيِّ بِالْكَالِيِّ. (دَيْنٌ بِدَيْنٍ) ^(٥) .	
نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الدِّمِّ ^(٦) .	
قال تعالى: ﴿... إِلَّا أَنْ تَكُونَتْ بِحُكْمٍ عَنْ بَوَاحٍ مِنْكُمْ...﴾ (٢٩) [النساء].	
قَالَ ﷺ: «لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ» ^(٧) .	

• (١) قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ دَخَلُوا فِي الْعَجَمِ وَالرُّومِ، وَاخْتَلَطَتْ أَسَابِغُهُمْ، وَفَسَدَتْ أَلْسِنَتُهُمْ.

• (٢) القَمْح.

• (٣) أخرجه البخاري: (٢٢٥٥).

• (٤) أخرجه مسلم: (١٦٠٠).

• (٥) أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١١٣٤٨).

• (٦) أخرجه البخاري: (٢٠٨٦).

• (٧) أخرجه أحمد: (١٥٣١١)، وأبو داود: (٣٥٠٣)، والترمذي: (١٢٣٢)، والنسائي: (٤٦١٣)، وابن ماجه: (٢١٨٧)، وقال النووي في المجموع (٢٥٩/٩): صحيح.

التقويم



س ١ أجب عما يأتي:

- أ) بين المقصود بالسَّلم شرعاً.
 ب) اشرح التعريف.
 ج) اضرب مثلاً توضَّح فيه تعريف السلم.

س ٢ وضح حكم السلم، مع الاستدلال على ما تقول.

س ٣ فسّر ما يلي:

- أ) تسمية السَّلم بالسَّلم.
 ب) كون السَّلم لا يصح في الحال، بل لا بد فيه من شرط التأجيل.
 ج) اشتراط تعجيل الثمن في مجلس العقد.
 د) اشتراط معرفة قدر رأس مال السَّلم وانضباطه.

س ٤ ضع خطأً تحت العبارة المناسبة فيما يلي:

أ) من أركان عقد السلم:

- ١- الصيغة. (صح - خطأ)
 ٢- تحديد أوصاف المسلم فيه. (صح - خطأ)
 ٣- العاقدان؛ وهما: المُسلم، والمُسلم إليه. (صح - خطأ)
 ٤- تحديد موعد تسليم المسلم فيه. (صح - خطأ)
 ٥- المحل؛ وهو رأس المال (المسلم فيه). (صح - خطأ)

ب) من شروط صحة السلم:

- ١- تعجيل تسليم رأس مال السلم في مجلس العقد. (صح - خطأ)
 ٢- كون كل من المتعاقدين مكلفاً. (صح - خطأ)
 ٣- أن يكون المسلم فيه ديناً في الذمة. (صح - خطأ)

(صح - خطأ)

٤- وجود المسلم فيه حين العقد.

(صح - خطأ)

٥- معرفة أوصاف المسلم فيه بأوصافه التي تختلف بها الأغراض.

س ٥ حدّد الأوصاف التي لا بد من معرفتها عند إجراء عقد السلم.

س ٦ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ) عقد السلم من العقود:

٣- المكروهة.

٢- الواجبة.

١- الجائزة.

ب) السلم من أنواع البيوع التي يقدم فيها:

٣- الثمن والمثمن.

٢- الثمن على المثمن.

١- المثمن على الثمن.

ج) السلم من صور البيع المستثناة مما:

٣- ليس عند الإنسان.

٢- يُحرم بيعه.

١- يُكره بيعه.

س ٧ ضع علامة (✓) أمام ما تراه مناسباً:

قال الله تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ...﴾ (١٧٥) [البقرة].

هل تدخل صورة السلم في مشروعية البيع؟

م	العبارة	حجة قوية	حجة ضعيفة
(١)	نعم؛ لأن السلم نوعٌ من أنواع البيوع.		
(٢)	نعم؛ لأن صورة السلم مستثناة من صور بيع ما ليس عند الإنسان.		
(٣)	لا؛ لأن الآية نصّت على البيع، ولم تنص على السلم.		



ماذا تفعل إذا أردت أن تقيم مشروعًا، وكان المال الذي معك لا يكفي؟
تعرف بعض الحلول في درس اليوم.

الشركة

أركانها

حكمة مشروعيتها

حكمها

تعريفها

أولاً: تعريف الشركة:

الشركة لغة: الاختلاط والامتزاج.

وشرعاً: عقد بين اثنين على التجارة بهما معاً، أو على عمل، والربح بينهما، ويتم هذا العقد بما يدلُّ عليه كالصيغة.

ثانياً: حكم الشركة:

الشركة جائزة بالكتاب، والسنة، والإجماع.

١ من الكتاب:

قول الله تعالى: ﴿...وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ...﴾ (٢٤) [ص].

الخلطاء هم الشركاء.

٢ من السنة:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يُخْنِ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَهُ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا»^(١).

● (١) أخرجه أبو داود: (٣٣٨٣)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٦/ ٧٢١): إسناده جيد.

٣ الإجماع:

انعقد الإجماع على جواز الشركة، وقد بُعث النبي ﷺ والناس يتعاملون بها فأقرَّهم عليها، وما زال الناس يتعاملون بها في كل زمان ومكان.

ثالثاً: حكمة مشروعية الشركة:

شرع الله تعالى الشركة لحكم كثيرة، منها:

- ١ حاجة الناس إليها، خاصة في المشاريع الكبرى التي لا يستطيع القيام بها شخص بمفرده.
- ٢ تحقيق التعاون بين الناس؛ لأنهم يكملون بعضهم بعضاً.
- ٣ استثمار الأموال والطاقات؛ فبعض الأغنياء لا يحسن تنمية الأموال، وبعض الفقراء خبير في تنمية المال ولا يملك مالاً.

٤ أنها سبب لحصول البركة ونماء المال إذا قامت على الصدق والأمانة.

رابعاً: أركان الشركة:

للشركة ثلاثة أركان، هي:

- ١ العاقد، ويكون اثنين فأكثر، ويشترط في العاقد أهلية التوكيل والتوكل؛ بأن يكون بالغاً رشيداً؛ لأن كل واحد منهما وكيل وموكل يتصرف لنفسه ولصاحبه بإذنه، فلا تصح مشاركة الصبي ولا السفية.
- ٢ المعقود عليه، وهو المال في شركة الأموال، والعمل في شركة الأبدان.
- ٣ الصيغة الدالة على الإذن في التصرف، أو ما يقوم مقامها في الدلالة عادة من قول ك: اشتركنا، أو شاركني، ويرضى الآخر أو يسكت راضياً به، أو فعل؛ كخَلَطَ المالين في شركة الأموال.

الأنشطة



نشاط ١

• اقرأ الآية والحديث التاليين بعناية، ثم أجب:

أ قال تعالى: ﴿... فَهُمْ شُرَكَاءٌ فِي الثُّلُثِ ...﴾ (١٢) [النساء].

ب عن سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ، فَقَالَ: اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً، فَجَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلَنَا، فَقَالَ: فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَسَأَلَنَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُذُوهُ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَذَرُوهُ»^(١).

- استنتج أحد أحكام الشركة مما سبق.



نشاط ٢

• بمشاركة زملائك، استنبط الأثر الاقتصادي للشركة.

التقويم



س ١ علل: يشترط في العاقد أن يكون أهلاً للتوكيل والتوكل.

س ٢ استدلل بنص شرعي على مشروعية الشركة.

س ٣ عدّد أربعاً من الحكم التي شرع الله تعالى لأجلها الشركة.

• (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٤٩٨)، ومسلم: (١٥٨٩).

س ٤ صحّح الخطأ في العبارات التالية:

أ) للشركة ثلاثة أركان، هي:

١- العاقد، ويكون ثلاثة فأكثر.

٢- المعقود عليه؛ وهو: المال في شركة الأموال وشركة الأبدان.

٣- الصيغة الدالة على الإذن في التصرف، ولا تكون إلا بالقول فقط.

ب) يشترط في العاقد التمييز.

ج) تجوز الصيغة إذا كانت بلفظ الماضي.

د) تعرف الشركة شرعاً بأنها: الاختلاط والامتزاج بين مالين فأكثر.

س ٥ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ:

أ) ثبتت مشروعية الشركة بالكتاب والسنة والإجماع. (.....)

ب) يشترط لجواز الشركة عدم استطاعة كل من الشريكين العمل بمفرده. (.....)

ج) يشترط لصحة الشركة أن يتساويا في رأس المال. (.....)

د) تجوز الشركة في المشاريع الكبرى والصغرى. (.....)

س ٦ بين الحكم في المسائل التالية:

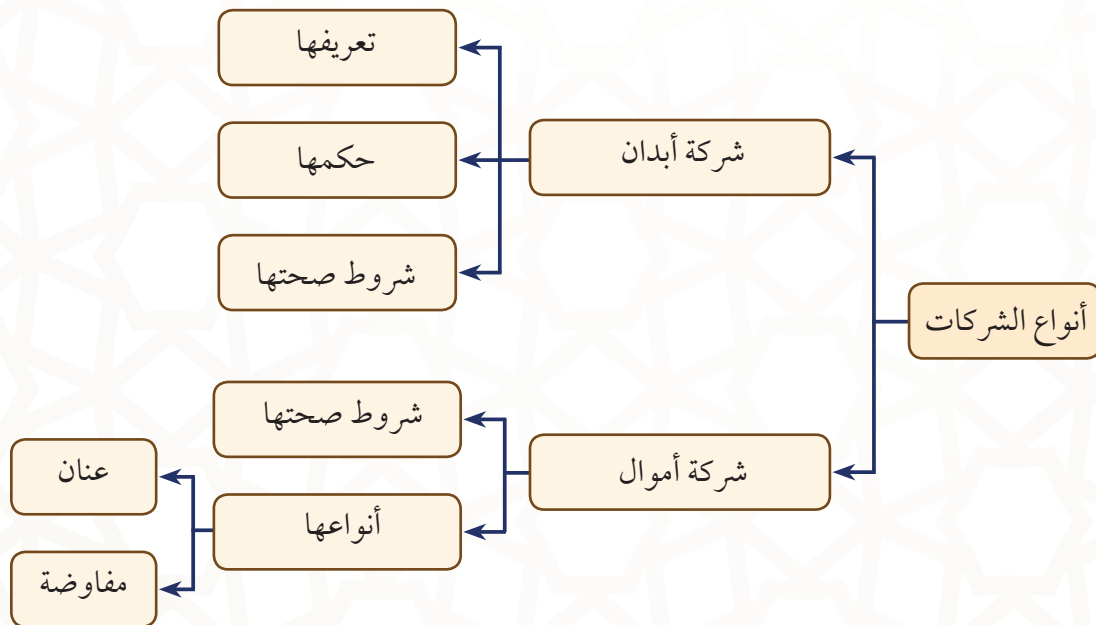
أ) طلب أحد الشريكين فضّ الشركة في أي وقت.

ب) إذا مات أحد الشريكين أو زالت أهليته للتصرف بأن جُنَّ أو حُجِر عليه.

أنواع الشركات



تعرفنا مفهوم الشركة وأركانها في الدرس السابق، ونتعرف في درس اليوم أنواع الشركة، وشروط كل نوع وحكمه.



أولاً: أنواع الشركة:

الشركة نوعان، هما:

- ١ شركة أبدان.
- ٢ شركة أموال.

النوع الأول: شركة الأبدان:

شركة الأبدان هي: اتفاق شخصين فأكثر متَّحِدِي الصنعة أو متقارِبِيَّها على العمل، وما يحصل من ربح يكون بينهما على حسب العمل، وتُسَمَّى شركة الأعمال.

أ حكم شركة الأبدان:

شركة الأبدان جائزة؛ لقول الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآَبْنِ السَّبِيلِ...﴾ [الأنفال]، فجعل الله تعالى الغانمين شركاء فيما غنموا بقتالهم.

ب شروط صحة شركة الأبدان:

يُشترط لصحة شركة الأبدان الشروط التالية:

١ اتحاد صنعة الشركاء؛ كالحياطين والحدادين والخبازين، أو تلازم الصنعتين؛ بأن يتوقف عمل أحدهما على عمل الآخر، كما إذا كان أحدهما يجهز الدقيق والآخر يعجن أو يخبز، أما إذا اختلفت صنعتهم، ولم تتلازم؛ كخياطٍ وحدادٍ، لم تجز الشركة.

٢ تساوي الشركاء في العمل؛ بأن يأخذ كل واحد من الغلة بقدر عمله، أو يتقاربا فيه بأن يزيد عن صاحبه في العمل شيئاً قليلاً، فإن زاد أحدهما في العمل عن النصف شيئاً قليلاً قَسَمَا على النصف، وإن زاد في العمل على الثلث يسيراً قَسَمَا على الثلث والثلثين.

٣ عمل الشركاء في مكان واحد.

٤ قصد التعاون بالشركة، فلو كانت على أن يعمل كل واحد منهما بمفرده لم يجز؛ لما فيه من الغرر.

٥ الاشتراك في الآلة بملك أو كراء (تأجير) بقدر الربح، إذا كانت الصنعة تحتاج إلى آلة لها تكلفة؛ كأجهزة الأطباء.

النوع الثاني: شركة الأموال:

وتنقسم إلى قسمين:

١ شركة عَنَان:

وهي أن يخرج كل واحد من الشركاء رأس مال، ويشترط كلٌ منهم على شركائه ألا يتصرفوا بفعل شيء في مال الشركة إلا بإذن الشركاء ومعرفتهم، فلو تصرف أحد الشركاء دون إذنه كان لهم ردُّ التصرف.

حكم شركة العنان:

شركة العنان جائزة بالإجماع إذا اتفق عليها الشركاء ورضوا بها، والشرط لازم.

٢ شركة مفاوضة:

وهي أن يعطي كل واحد من الشركاء للآخر الحق في التصرف في كل الأمور العائدة على مال الشركة؛ من بيع، وشراء، وتوكيل... وغير ذلك، ولو كان الإطلاق في نوع واحد من أنواع التجارة؛ كالقمح أو الحديد، وما فعله أحدهما لزم الآخر، وسُميت بذلك؛ لتفويض كل واحد منهما المال لصاحبه.

حكم شركة المفاوضة:

شركة المفاوضة جائزة على ما يتفاوض عليه الشركاء؛ لقول الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ...﴾ (٢٩) [النساء].

شروط صحة شركة الأموال:

يشترط لصحة شركة الأموال ما يأتي:

١) وقوعها من أهل التصرف، وهو: الحر، البالغ، الرشيد الذي يصح منه التوكيل والتوكل، فلا تصح من محجور عليهم.

٢) اتفاق مال الشركاء في النوع والجنس؛ بأن يخرج هذا دينارات والآخر دولارات، أو يخرج هذا دولارات والآخر دينارات مثله، ولا تصح الشركة بدينارات من جانب ودولارات من الجانب الآخر.

٣) أن يكون العمل والربح والخسارة بينهما بقدر ما أخرج كل واحد منهما من مال، ولا يجوز أن يختلف رأس المال ويستويا في العمل أو الربح أو الخسارة، فلو أخرج أحدهما عشرين مثلاً والآخر عشرة وشرطا التساوي في الربح والعمل فسدت الشركة.

الأنشطة



نشاط

● بالمشاركة مع مجموعتك، يبين سبب عدم صحة الشركات التالية:

سبب عدم الصحة	صورة الشركة
	يعمل خالد نجاراً، ويعمل زيد خياطاً، ثم اتفقا على أن يشتركا معاً، على أن يكون الربح بينهما.
	يعمل زيد وطلحة حدادين، واتفقا أن يفتح كل واحد منهما ورشة حدادة، على أن يكون الربح بينهما.
	دفع خالد ١٠٠٠ دولار، ودفع زيد ١٠٠٠ دينار على أن يشتركا في التجارة بالمالين معاً، على أن يكون الربح بينهما.
	اشترك صبي يبلغ من العمر ٦ سنوات مع رجل على أن يعملوا معاً، ويكون الربح بينهما.
	دفع عمرو ٢٠٠٠ دولار، ودفع زيد ١٥٠٠ دولار، على أن يشتركا في العمل بالمالين، ويكون الربح بينهما بالتساوي.



نشاط

● يبين الحكم في المسائل التالية:

- كون رأس مال الشركة عروضاً.
- هلاك رأس مال الشركة كاملاً قبل الشراء.
- تخلف أحد شروط صحة الشركة.

التقويم



س ١ قارن بين شركة الأبدان وشركة الأموال كما في الجدول التالي:



شركة الأبدان	وجه المقارنة	شركة الأموال
	المقصود بها	
	الحكم	
	الدليل	
	الشروط	

س ٢ صحّح العبارات الخطأ التالية:



- أ) تصحّ شركة الأبدان مع الكراهة، وإن اختلف الشريكان في الصنعة.
- ب) يجوز لأحد الشريكين في شركة الأبدان أن يأخذ أكبر من نصيبه حتى وإن تساويا في العمل.
- ج) يُكره أن يعمل الشريكان بعيداً عن بعض في شركة الأبدان.
- د) يجوز للمتشارك في شركة العنان أن يتصرف بدون إذن شريكه.
- هـ) الأصل في جواز شركة العنان الكتاب والسنة.
- و) لا يحق لأحد الشريكين في شركة المفاوضة التصرف دون إذن شريكه.

س ٣ علل لما يأتي:

- أ) يشترط في صحة شركة الأموال وقوعها من أهل التصرف.
- ب) الربح في شركة الأموال يقدر بحسب ما أخرج كل واحد منهم من مال.

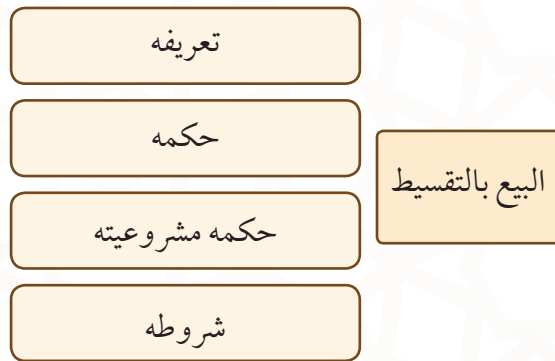
س ٤ ميّز بين أنواع الشركات التالية في الجدول التالي:

نوع الشركة	الشركات
	يعمل خالد وعمر خياطين، وقد أسسا محل خياطة، على أن يكون الربح بينهما بالسوية.
	دفع كل من زيد وعلي ١٠٠٠ دولار، على أن يشتركا في العمل بالتجارة بهذا المال، ولكن بشرط ألا يتصرف أحدهما إلا بإذن صاحبه.
	دفع كل من طلحة وسلمان ١٠٠٠٠ دولار، على أن يشتركا في العمل بهذا المال، على أن يحق لكل واحد منهما العمل فيه بدون إذن صاحبه ما دام لمصلحة الشركة.

البيع بالتقسيط



البيع بالتقسيط من البيوع التي شاع تداولها في العصر الحاضر، ويلجأ إليه كثير من الناس لشراء حاجاتهم، وتأثيث منازلهم، والتمتع بالآلات الحديثة الغالية التي لا يمكن لهم شراؤها بثمن حال. فهل هذا البيع جائز، أم أنه محرّم؛ لكون البائع يأخذ ثمنًا أكثر للسلعة؟ تعرف الإجابة في درسنا التالي.



مِنْ مَعَانِي التَّقْسِيطِ
فِي اللُّغَةِ: التَّفْرِيقُ،
وَجَعْلُ الشَّيْءِ
أَجْزَاءً.

أولاً: تعريف البيع بالتقسيط:

البيع بالتقسيط هو: عقدٌ على سلعة يأخذها المشتري، ويدفع ثمنها مؤجلاً مفرقاً على أجزاء معلومة، في أوقات معلومة.

وصورة بيع التقسيط أن يقصد الإنسان الذي يحتاج إلى سلعة - كغسالة أو ثلاجة أو سيارة أو غير ذلك - التاجر الذي يبيع هذه الأدوات بالتقسيط، فيخبره التاجر بثمنها إذا أراد أن يدفع حالا، وثمنها إذا أراد أن يدفع بالتقسيط، وهو بطبيعة الحال أعلى من الثمن الحال، فيختار المشتري الثمن المؤجل المقسط، ويتم الاتفاق على ذلك.

مُنْجَمَةٌ أَوْ مُقَطَّعَةٌ،
أَيُّ: مُؤَجَّلَةٌ عَلَى
أَفْصَاطٍ مَعْلُومَةٍ.

ثانياً: حكم البيع بالتقسيط: البيع بالتقسيط من قبيل البيع بثمن مؤجل، وهو جائز شرعاً؛ لقول الله تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ [البقرة، ٢٧٥]، فكل بيع حلال إلا البيع الذي وردّ تحريمه، ولم يرد نصّ يحرم البيع بالتقسيط؛ فكان حلالاً.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، فَجَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنْكِبَيْ إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ، ابْتَغِ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ. فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ مَا ابْتَنَاعُهَا. فَقَالَ الْمِسُورُ: وَاللَّهِ لَتَبْتَنَاعَنَّهَا. فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةً أَوْ مُقْطَعَةً، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِئَةِ دِينَارٍ، وَلَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ»، مَا أُعْطِيتُهَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطِيَ بِهَا خَمْسَمِئَةِ دِينَارٍ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ ^(١).

فدل قول سعد رضي الله عنه: "منجمة"، على مشروعية التقسيط.

ثالثاً: حكمة مشروعية بيع التقسيط:

شُرِعَ بيع التقسيط لحكم، منها: التيسير على الناس، ورفع الحرج عنهم؛ فالبيع بالتقسيط يحقق مصلحة لكل من البائع والمشتري، فالbائع تكمن مصلحته في فتح الأبواب لإنفاق سلعته، أما المشتري فتظهر مصلحته في حصوله على السلعة التي يحتاج إليها، ولا يملك ثمنها في الحال، بأن يدفع ذلك الثمن مؤجلاً على دفعات تتناسب وقدراته المالية.

رابعاً: شروط البيع بالتقسيط:

يُشْتَرَطُ في البيع بالتقسيط ما يُشْتَرَطُ في البيع، ويختص البيع بالتقسيط ببعض الشروط، وهي:

- ١ العلم بعدد الأقساط ووقت أداء كل قسط.
- ٢ أن يكون الثمن ديناً لا عيناً، فإن قال: اشتريت بهذا المال على أن أسلمه في وقت كذا فالبيع باطل؛ لأن الثمن في البيع بالتقسيط مؤجل، والأجل لا يصح دخوله إلا على الديون التي تقبل الثبوت في الذمة دون الأعيان.
- ٣ ألا يكون العوضان مما يحصل بينهما الربا.
- ٤ ألا يكون في الثمن غبن فاحش؛ فعلى البائع أن يقتصر على الربح الذي جرت به العادة، وألا يستغل ظروف المشتري لبيعه بأضعاف مضاعفة؛ لأن هذا من الطمع والإضرار بالناس، وأكل أموالهم بالباطل.
- ٥ ألا يُشْتَرَطُ في عقد البيع بالتقسيط أن يزيد البائع على المشتري في الثمن أو الربح إذا تأخر في دفع الأقساط.
- ٦ أن تكون السلعة المبيعة حالة لا مؤجلة؛ لأن المبيع إذا أجل كان ذلك من بيع الكالئ بالكالئ، وهو منهي عنه.
- ٧ أن يكون بيع التقسيط منجزاً، فلا يصح تعليق عقد البيع على أداء جميع الأقساط، بل لا بد أن يتم البيع بصورة منجزة، تترتب عليه جميع الآثار المترتبة على عقد البيع فور صدوره.

بيع الكالئ
بالكالئ أي: الدين
بالدين.

● (١) أخرجه البخاري (٢٢٥٨).

الأنشطة



نشاط

• من خلال ما استفدته من درسك، ميِّز بين بيع السلم والبيع بالتقسيط كما في الجدول التالي:

بيع السلم	وجه المقارنة	بيع التقسيط
	صورة العقد	
	المعجل	
	المؤجل	
	الحكم	



نشاط

• بالرجوع إلى مصادر المعرفة المتاحة:

أ) قارن بين بيع التقسيط والبيع الربوي في الجدول التالي:

البيع بالتقسيط	وجه المقارنة	البيع الربوي
	تكييف العقد	
	العاقدان	
	موضوع العقد	
	صيغة العقد	
	الحكم	

ب) عدّد أقسام البيع من حيث التأجيل وعدمه، مع بيان حكم كل نوع.



نشاط

• الصور الآتية من بيع التقسيط غير صحيحة لفقدان أحد شروط الصحة، بين الشرط المفقود في كل صورة:

الشرط المفقود	الصورة
	اشترى أبو بكر ١٠٠ جرام ذهب بـ ١٠٠٠ جرام من الفضة تسلم بعد شهرين.
	اشترى علي دراجة نارية من عمر بالتقسيط بثمان ٥٠٠ دولار، وكان ثمن السلعة نقدًا ٥٠ دولارًا.
	اشترى زيد غسالةً بالتقسيط من خالد، واشترط خالد إن تأخر زيد في السداد يزداد في أصل ثمن السلعة.
	اشترى خالد ثلاجةً بالتقسيط من أسامة، تسدد الأقساط على عشرة أشهر، واشترط أسامة ألا تسلم السلعة إلا بعد سداد الأقساط.
	اشترى طلحة خلاطًا كهربائيًا من عمرو بالتقسيط على عدة أشهر، يسدد حسبما تيسر.

التقويم



س ١ أجب عما يلي:



أ) عرّف البيع بالتقسيط.

ب) اشرح التعريف.

ج) اضرب مثالاً لتوضيح التعريف.

س٢ استدلال بنص شرعي على مشروعية البيع بالتقسيط.

س٣ بم تفسر:

أ مشروعية البيع بالتقسيط؟

ب يشترط في البيع بالتقسيط:

- أن يكون الثمن ديناً لا عيناً؟

- أن تكون السلعة المبيعة حالة لا مؤجلة؟

ج ألا يكون في الثمن غبن فاحش؟

س٤ عدد أربعة من شروط صحة البيع بالتقسيط.

س٥ ضع خطاً تحت الإجابة المناسبة:

أ البيع بالتقسيط يعدُّ من قبيل البيع بثمن مؤجل. (نعم - لا)

ب الأصل في البيوع الحل إلا ما ورد نصٌ بتحريمه. (نعم - لا)

ج يحقق البيع بالتقسيط مصلحة للبائع دون المشتري. (نعم - لا)

د يبطل البيع بالتقسيط إذا اشترط البائع الفسخ عند التأخير في السداد. (نعم - لا)

ه يجبر المشتري على دفع الثمن إن كان موسراً. (نعم - لا)

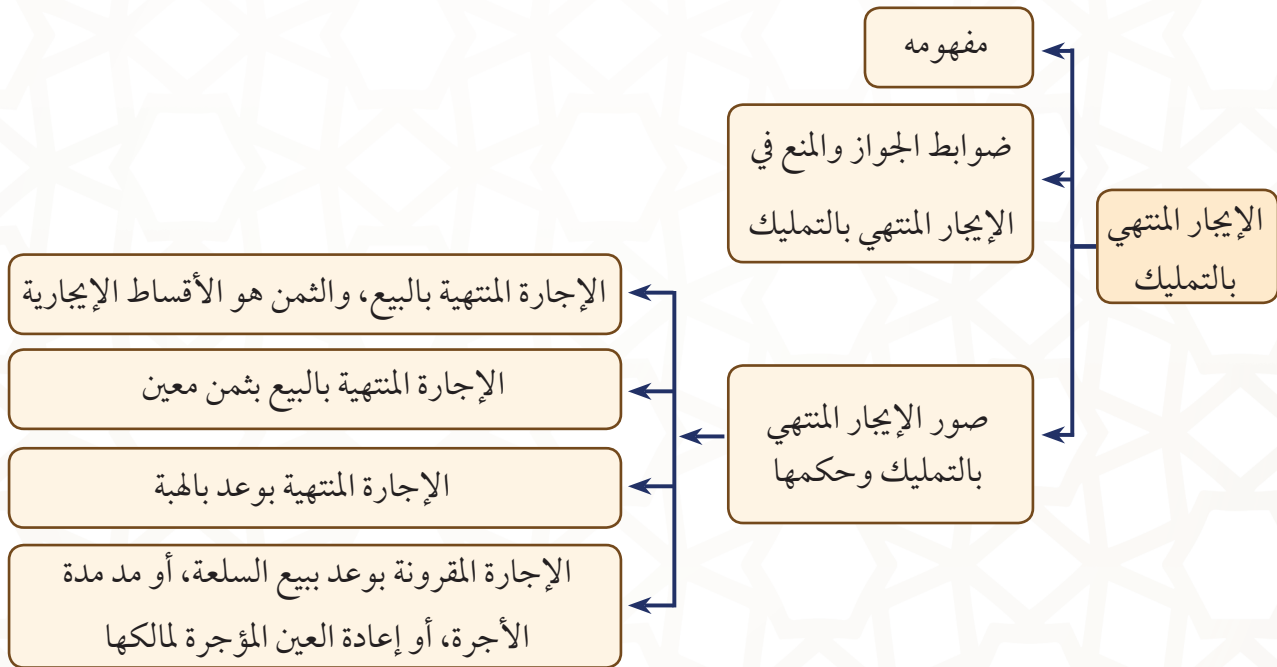
و من أهم الفروق بين البيع بالتقسيط والسلم أن المؤجل في السلم هو الثمن وليس السلعة.

(نعم - لا)

الإيجار المنتهي بالتمليك



من العقود المعاصرة التي ظهر التعامل بها حديثاً عقد الإجارة المنتهية بالتمليك، فماذا تعرف عن هذا العقد؟ طالع الدرس التالي لتعرفه.



أولاً: مفهوم الإيجار المنتهي بالتمليك:

الإيجار المنتهي بالتمليك: عقد يتم الجمع فيه بين الإجارة والتمليك.

مثل: أن يُصاغ عقد بين اثنين على أنه عقد إجارة، يُمكن المستأجر من الانتفاع بالعين المؤجرة في مقابل أجرة محددة في مدة محددة للإجارة، على أن المؤجر يعد المستأجر وعداً ملزماً -إذا وفى المستأجر بسداد الأقساط الإيجارية في المدة المحددة- بيع العين المؤجرة في نهاية المدة للمستأجر بمبلغ معين، وهذه الحالة جائزة.

ثانيًا: ضوابط الجواز والمنع في الإيجار المنتهي بالتمليك^(١) :

لجواز أو منع صور الإيجار المنتهي بالتمليك ضوابط نتعرف الحكم من خلالها، وهي كالتالي:

أ) **ضابط المنع:** أن يرد عقدان مختلفان في وقت واحد على عين واحدة في زمن واحد.

ب) **ضوابط الجواز:**

- ١- وجود عقدين منفصلين مستقل كل منهما عن الآخر زمانًا، بحيث يكون إبرام عقد البيع بعد عقد الإجارة، أو وجود وعد بالتمليك في نهاية مدة الإجارة.
- ٢- أن تكون الإجارة فعلية، وليست سائرًا للبيع؛ بأن يكون الغرض البيع وليس الإجارة.
- ٣- أن يكون ضمان العين المؤجرة على المالك لا على المستأجر، وبذلك يتحمل المؤجر ما يلحق العين من ضرر غير ناشئ من تعدي المستأجر أو تفريطه، ولا يلزم المستأجر بشيء إذا فاتته المنفعة.
- ٤- إذا اشتمل العقد على تأمين العين المؤجرة فيجب أن يكون التأمين تعاونيًا إسلاميًا لا تجاريًا، ويتحمله المالك المؤجر، وليس المستأجر^(٢).
- ٥- يجب أن تطبق على عقد الإجارة المنتهية بالتمليك أحكام الإجارة طوال مدة الإجارة، وأحكام البيع عند تملك العين.
- ٦- تكون نفقات الصيانة غير التشغيلية - أي التي لا تتلف بالاستعمال - على المؤجر، لا على المستأجر طوال مدة الإجارة.

ثالثًا: صور الإيجار المنتهي بالتمليك: للإيجار المنتهي بالتمليك صور، منها:

١) **الإجارة المنتهية بالبيع، والضمن هو الأقساط الإيجارية.**

وصورتها:

يُصاغ العقد على أنه عقد إيجار ينتهي بتملك الشيء المؤجر - إذا رغب المستأجر في ذلك - مقابل ثمن يتمثل في المبالغ التي دفعت فعلاً كأقساط إيجار لهذا الشيء المؤجر خلال المدة المحددة، ويصبح المستأجر مالكاً للشيء المؤجر تلقائياً بمجرد سداد القسط الأخير، دون حاجة إلى إبرام عقد جديد، وتعتبر هذه الصورة الأوسع انتشاراً.

حكمها: هذه الصورة غير جائزة شرعاً؛ لأنه لا بد لكل مبيع من ثمن، وهنا لا يوجد ثمن وقت تمام البيع - أي: في نهاية مدة الإجارة -، إذ إن ما دُفع كان أجره.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٤٩٨)، ومسلم: (١٥٨٩).

● (٢) وستأتي تفاصيل التأمين في درس خاص صفحة ١٩٥.

ويجوز لتصحيح هذه الصورة إجراء عقد بيع يشترط فيه عدم التصرف في المبيع بأي نوع من أنواع التصرفات (معاوضة أو تبرعاً)، حتى يتم سداد جميع الأقساط (الثمن) على الوجه المتفق عليه.

٢) الإجارة المنتهية بالبيع بثمن معين.

وتنقسم إلى:

أ- ثمن رمزي: بأن يدفع المستأجر مبلغاً رمزياً في نهاية المدة المتفق عليها.

ب- ثمن حقيقي: بأن يدفع مبلغاً حقيقياً في نهاية المدة المتفق عليها.

وصورتها:

يُصاغ العقد على أنه عقد إجارة، يُمكن المستأجر من الانتفاع بالعين المؤجرة في مقابل أجرٍ محددة في مدة محددة للإجارة، على أن يكون للمستأجر الحق في تملك العين المؤجرة في نهاية مدة الإجارة مقابل مبلغ رمزي أو حقيقي.

حكمها: إذا كان الثمن حقيقياً فالصورة صحيحة، وإذا كان الثمن رمزياً فالصورة غير صحيحة؛ لأنه يعتبر بيعاً، والعبرة في العقود بالمعاني لا بالألفاظ والمباني، ويمكن أن يصاغ بطريقة صحيحة كما في تصحيح الصورة الأولى.

٣) الإجارة المنتهية بوعده بالهبة.

وصورتها: يُصاغ العقد على أنه عقد إجارة، يُمكن المستأجر من الانتفاع بالعين المؤجرة في مقابل أجرٍ محددة في مدة

محددة للإجارة، ويعد المؤجر المستأجر وعداً ملزماً -إذا وفى المستأجر بسداد الأقساط الإيجارية في المدة المحددة- بهبة العين المؤجرة في نهاية العقد على المستأجر.

حكمها: هذه الصورة جائزة بشرط أن يكون عقد الهبة معلقاً على سداد كامل الأجرة، وذلك بعقد مستقل، أو وعد بالهبة بعد سداد كامل الأجرة.

٤) الإجارة المقرونة بوعده ببيع السلعة، أو مدة الأجرة، أو إعادة العين المؤجرة للمالكها.

وصورتها: يُصاغ العقد على أنه عقد إجارة، يُمكن المستأجر من الانتفاع بالعين المؤجرة في مقابل أجرٍ محددة في مدة

محددة للإجارة، مع وعد ملزم من المؤجر في أن يجعل للمستأجر في نهاية مدة الإجارة الحق في أحد أمور ثلاثة:

١- تملك السلعة لوجود وعد بالبيع.

٢- مد مدة الإجارة لمدة أخرى.

٣- رد العين المستأجرة للمالكها.

حكمها: هذه الصور صحيحة، وهي المتعارف عليها في الإجارة.

الأنشطة



نشاط

- تحت إشراف المعلم، وضّح حكم كل صورة من صور الإيجار المنتهي بالتمليك فيما يلي، مع التعليل:

م	الصور	الحكم	التعليل
١	عقد عبد الله عقد إجارة مع عثمان على قطعة أرض يمتلكها، وقد اشترط عثمان على عبد الله أن يبيع له الأرض مقابل ثمن يدفعه على أقساط مع كل قسط إجارة.		
٢	استأجر خالد دراجة من أبو بكر خمسة أشهر، وكان أبو بكر قد وعده ببيع الدراجة له عند نهاية مدة الإجارة إن أراد ذلك.		
٣	عقد رجل عقد إجارة صورياً مع صديق له، على أن يتم تملك السلعة المؤجرة عند سداد جميع الأقساط، دون إبرام عقد آخر.		
٤	أجر أبو بكر بيتاً لعثمان، على وعد من أبو بكر ببيع البيت لعثمان عند نهاية مدة الإجارة إن أراد ذلك، ولكن اشترط أبو بكر أن يكون ضمان العين المؤجرة على تروري طوال مدة الإجارة.		
٥	استأجر سعيد بيتاً من إبراهيم ثلاث سنوات مقابل أجره محددة يدفعها سعيد كل شهر، وقد وعده إبراهيم أن يهبه البيت عند نهاية مدة الإجارة بعد دفع جميع الأقساط.		



نشاط

- اكتب قائمةً بصور عقد الإجارة المنتهية بالتملك في المجتمع الذي تعيش فيه، مميزاً بينها من حيث الصحة والفساد بوضع علامة (✓) في الحقل المناسب، مبيّناً سبب الفساد.

صور عقد الإجارة المنتهية بالتملك	صحيحة	فاسدة	سبب الفساد

التقويم



س ١ من خلال استيعابك للدرس، عدد ضوابط الجواز والمنع في الإيجار المنتهي بالتملك.

س ٢ علل لما يأتي:

أ) عدم صحة عقد الإجارة المنتهية بالتملك بمجرد دون إبرام عقد بيع جديد.

ب) عدم صحة عقد الإجارة المنتهية بالتملك إذا اشترط أن يكون ثمن السلعة عند البيع رمزياً.

س ٣ ما رأيك في صور عقد الإيجار المنتهي بالتملك الآتية:

أ) أبرم عليُّ لمحمد في صباح يوم الخميس عقدين لقطعة أرض؛ أحدهما عقد إيجار، والآخر عقد بيع؟

ب) طبّق عثمان أحكام البيع على عقد الإجارة المنتهية بالتملك منذ تسلمه العين؟

س ٤ اذكر مثالاً لكل صورة مما يأتي، مع توضيح حكمها كما هو مبين في الجدول:

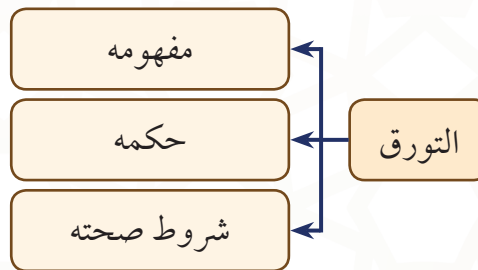
م	الصورة	مثالها	حكمها
١	الإجارة المنتهية بالبيع، والثلث هو الأقساط الإيجارية.		
٢	الإجارة المقرونة بوعده بيع السلعة، أو مددة الأجرة، أو إعادة العين المؤجرة لملكها.		
٣	الإجارة المنتهية بوعده بالهبة.		

س ٥ ضع علامة (✓) أو علامة (x) أمام ما تراه مناسباً، مع تصحيح الخطأ:

م	العبارة	العلامة	تصحيح الخطأ
١	الإيجار المنتهي بالتمليك هو: عقد يتم الجمع فيه بين الإجارة والتمليك لعين واحدة في وقت واحد.		
٢	يلزم المستأجر دفع الأجرة بمجرد العقد.		
٣	يشترط لصحة عقد الإجارة المنتهية بالتمليك تمكين المستأجر من الانتفاع بالعين المؤجرة.		
٤	العبرة في العقود بالألفاظ والمباني وليس بالمعاني.		
٥	يلتزم المستأجر في عقد الإجارة المنتهية بالتمليك بأحكام البيع لا الإجارة.		
٦	يجب على المستأجر رد العين المؤجرة عند نهاية مدة الإجارة إن لم يجر عليها عقد آخر.		
٧	يحق للمالك إبرام عقدين من إجارة وبيع على السلعة في آن واحد إن تراضى المتعاقدان.		
٨	للمؤجر في نهاية الإجارة الحق في مددة الإجارة لمدة أخرى أو إنهاؤها.		
٩	يجوز للمؤجر أن يهب العين المستأجرة للمستأجر عند نهاية عقد الإجارة.		
١٠	يصح أن يعد المؤجر المستأجر ببيع العين المؤجرة له عند نهاية مدة الإجارة.		



بعض الناس يحتاج إلى نقود لكنه لا يجدها، فيأتي بعض أصحاب البضائع فيشتري منه سلعة بثمن مؤجل، ثم يبيعها له بثمن حال أقل من الأول، وقد يبيعها لرجل ثالث.
أي الصورتين جائزة؟ ولماذا؟



التَّوْرُقُ: طَلَبُ الْوَرِقِ، وَالْوَرِقُ: الْفِضَّةُ الْمَضْرُوبَةُ دَرَاهِمَ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ﴾ [الكهف، ١٩]، أي: بِدَرَاهِمِكُمْ، فَأَصْلُ التَّوْرُقِ طَلَبُ النُّقُودِ مِنَ الْفِضَّةِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ الْمَفْهُومُ إِلَى طَلَبِ النَّقْدِ، سَوَاءً كَانَ فِضَّةً أَوْ ذَهَبًا أَوْ عُمْلَةً وَرَقِيَّةً.

أولاً: بيع التَّوْرُقِ هو: أن يشتري رجل سلعةً بثمنٍ مؤجلٍ أو مقسط، ثم يبيعها نقدًا بأقل مما اشتراها به لغير بائعها؛ ليحصل على المال ليسدَّ به حاجته؛ كأن يحتاج إنسان إلى ألف دولار ولا يجد من يقرضه، فيشتري سلعةً بثمن مؤجل، ثم يبيع السلعة إلى شخص آخر غير الذي اشتراها منه بثمن حال؛ ليقضي بذلك الثمن حاجته.

ثانياً: حكم التورق:

التورق جائز؛ لحاجة الناس إليه وقلة المقرضين، ولعموم قول الله تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ [البقرة، ٢٧٥]، فكل بيع جائز، إلا بيع نصَّ الشرع على تحريمه.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرٍ، فَجَاءَهُ بِتَمَرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمَرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، بِعِ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيًّا»^(١).

الْجَنِيبُ: نَوْعٌ مِنَ التَّمَرِ الْجَنِيِّ.
الْجَمْعُ: نَوْعٌ مِنَ التَّمَرِ الرَّدِيِّ.

وهذا يدل على جواز البيوع التي يُتوصَّل بها إلى تحقق المطالب والغايات إذا كانت بصيغ شرعية معتبرة، بعيدة عن صيغ الربا وصوره، ولو كان الغرض منها الحصول على المال للحاجة إليه.

ثالثاً: شروط صحة التورق:

يجوز التعامل بالتورق لحاجة الناس إليه؛ ويشترط فيه الشروط التالية:

- ١ أن يكون محتاجاً إلى المال، فإن لم يكن محتاجاً فلا يجوز.
- ٢ ألاّ يتمكن من الحصول على المال بطرق أخرى مباحة؛ كالقرض والسلم.
- ٣ ألاّ يشتمل العقد على ما يشبه صورة الربا.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٢٠٢)، ومسلم: (١٥٩٣).

الأنشطة



نشاط ١

- ذهب بعض العلماء إلى حرمة التورق، وحجتهم في ذلك أن المشتري في بيع التورق إنما قصده الحصول على النقود، ومن ثم فهذا العقد حيلة للربا، كيف يمكن الرد على هذا الاعتراض؟



نشاط ٢

- فرّق بين الصورتين التاليتين:

- احتاج شخص إلى عشرة آلاف دولار نقدًا، ولم يجد من يقرضه قرضًا حسنًا، فاشترى من أحد محلات بيع المبردات ما قيمته هذه النقود مقسطة على أربع سنوات، ثم باع هذه المبردات في السوق إلى غير المحل الأول الذي اشتراها منه نقدًا.
- احتاج شخص إلى خمسة آلاف دولار نقدًا، فاشترى من أحد التجار سلعةً بما قيمته هذه النقود بالتقسيط، وقد وكل المشتري البائع ببيعها في السوق نقدًا لصالحه هو.

التقويم



- س١ اضرب مثالاً توضّح فيه تعريف التورق.
- س٢ استدلّ بنصّ شرعيّ على مشروعية التورق.
- س٣ عدّد ثلاثة شروط لجواز التورق.

س ٤ علّل لما يلي:

أ الأصل في التورق المشروعية.

س ٥ أيهما أفضل؟ ولماذا؟

أ احتاج رجل إلى ٥٠٠ دولار؛ فالتمس رجلاً يقرضه قرضاً حسناً.

ب احتاج رجل إلى ١٠٠٠ دولار؛ فذهب إلى السوق ليشتري سلعة بالتقسيط بها قيمته هذه النقود، ثم

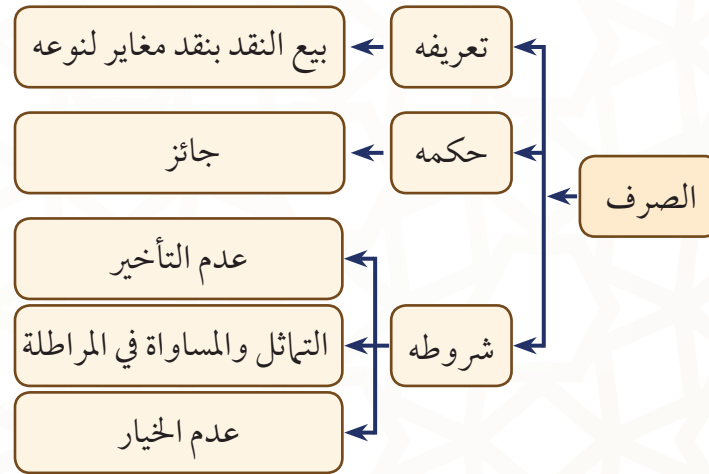
بيعها حالة للحصول على ما احتاج إليه.



الصرف

لا يستغني الناس عن الصرف أو تغيير ما لديه من أموال من نقود كبيرة الفئة إلى أقل، ومن دولارات إلى فرنكات أو أوقيات، وكذلك استبدال الذهب الجديد بذهب قديم، فما الطريقة الصحيحة للصرف؟ وما الضوابط الشرعية

لعمليات تبادل العملات؟



تعريف الصرف:

مَنْ مَعَانِي الصَّرْفِ فِي اللُّغَةِ: الْبَيْعُ، وَمِنْهُ: صَرَفُ الدُّوَلَارَاتِ، أَي: بَيْعُهَا بِفَرَنْكَاتٍ أَوْ شَلَنَاتٍ. أَمَّا بَيْعُ النَّقْدِ بِنَقْدٍ مِثْلِهِ وَزَنًا كَذَهَبٍ بِذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ بِفِضَّةٍ فَيُسَمَّى مُرَاطَلَةً، وَبِمِثْلِهِ عَدَدًا يُسَمَّى مُبَادَلَةً. وفي الاصطلاح: بَيْعُ نَقْدٍ بِنَقْدٍ مَغَايِرٍ لِنَوْعِهِ؛ كَذَهَبٍ بِفِضَّةٍ، أَوْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ بِنَقُودٍ وَرَقِيَّةٍ، فَكُلُّ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ جِنْسُ الْأَثْمَانِ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ - كَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْأَوْرَاقِ النَّقْدِيَّةِ مُبَادَلَةً بَعْضُهَا بِبَعْضٍ - تُسَمَّى صَرْفًا.

حكم الصرف: الصرف جائز إذا توافرت فيه شروط الصحة؛ لأنه نوع من أنواع البيوع، والله تعالى يقول: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا وَزَنًا بِوَزْنٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ»^(١).

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٧٧)، ومسلم: (١٥٨٤).

شروط الصرف:

يشترط لصحة الصرف الشروط التالية:

١) **عدم التأخير**، فيجب قبض البدلين عُقِبَ العقد، ولا يجوز التأخير ولو في مجلس العقد، فعن البراء بن عازبٍ وزيد بن أرقم رضي الله عنهما قالا: كُنَّا تاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسَاءً فَلَا يَصْلُحُ»^(١). وهذا الشرط معتبر في جميع أنواع الصرف، سواء أكان بيع الجنس بجنسه؛ كبيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة، أم بغير جنسه؛ كبيع الذهب بالفضة أو بالأوراق النقدية، فإذا تأخر شيء مما وقَعَ عليه الصرف بطل الصرف.

٢) **التماثل والمساواة في الوزن**، فإذا بيع الذهب بالذهب، أو الفضة بالفضة يجب فيه التماثل في الوزن وإن اختلفا في الجودة والصياغة، وسواء أكانت الزيادة من جنسه أم من جنس آخر أم من غيرهما، فلا يجوز بيع مئة جرام من الذهب بمئتي جرام من الذهب، ولا بيع مئة جرام ذهباً بمئة جرام ذهباً معها ثوب؛ لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه المتقدم، فإذا باع إنسان فضة بفضة أو ذهباً بذهب يجب أن يكون التقابض عقب العقد، ولزم التماثل والمساواة في المقدار والوزن. وإن باع ذهباً بفضة أو بأوراق نقدية أو العكس وجب أن يكون التقابض عقب العقد، ولا يشترط التساوي في المقدار أو الوزن؛ فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ»^(٢)، ولا يجوز في الصرف الحماله (أي: الضمان) ولا الحوالة (أي: تحويله على فلان ليأخذ منه ماله).

٣) **عدم الخيار**، فإن شرط الخيار فيه مفسد للصرف؛ لأن التقابض في الحال شرط في صحة الصرف، وشرط الخيار يمنع انعقاد العقد، وتكره المواعدة في الصرف؛ وهي: أن يشتري رجل حلياً بنقد على أن يريها أهله، فإن أعجبهم رجع وأتم البيع، وإن لم يعجبهم ردَّ البيع، فإن وقع ذلك وتم الصرف بينهما صحَّ الصرف، ولم يفسخ.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٠٦١)، ومسلم: (١٥٨٩).

● (٢) أخرجه مسلم: (١٥٨٧).

الأنشطة



نشاط ١

● اقرأ الحديث التالي قراءة جيدة، ثم أجب عما يلي:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالْذَّنَانِيرِ وَأَخْذُ الدَّرَاهِمَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ؛ إِنِّي أَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالْذَّنَانِيرِ وَأَخْذُ الدَّرَاهِمَ، قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسَعْرِ يَوْمِهَا مَا لَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ»^(١).

أ) اشرح الحديث شرحاً موجزاً. ب) بين القاعدة المستفادة من الحديث في نطاق الدرس.



نشاط ٢

● مَيِّزْ صور الصرف التالية بوضع علامة (✓) في الحقل المناسب، مع التعليل لما تذكر في الجدول التالي:

صورة الصرف	صحيحة	غير صحيحة	التعليل
باع خالدٌ عشرين جراماً من الذهب، على أن يأخذ ثمنها بعد يومين.			
باع رجلٌ خمسين دولاراً بمئة وخمسة وثلاثين ديناراً تسلمها في الحال.			
اشترى رجلٌ أربعين جراماً من الذهب بمئة جرام من الفضة تسلمها بعد يوم.			
اشترى رجلٌ عشرة جرامات من الذهب عيار ٢٤ بثلاثين جراماً من الذهب عيار ١٨.			
باع زيد عشرة جرامات من الذهب بعشرين جراماً من الفضة وثوب.			
باع رجل عشرين جراماً من الذهب بخمسين جراماً من الفضة، وتم التقابض في المجلس.			
اشترى خالد ١٥٠ جراماً من الذهب بخمسة آلاف دولار، على أن له الخيار لمدة ثلاثة أيام.			

● (١) أخرجه أحمد: (٥٥٥٥)، وأبو داود: (٣٣٥٤)، والترمذي: (١٢٤٢)، والنسائي: (٤٥٨٢)، وابن ماجه: (٢٢٦٢)، قال النووي في المجموع (٩/ ٢٧٢): صحيح.

التقويم



س ١ استدلل بنص شرعي على مشروعية الصرف.

س ٢ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ من معاني الصرف لغة:

١- السلم. ٢- القرض. ٣- البيع.

ب الأصل في الصرف:

١- الجواز. ٢- الكراهة. ٣- الحرمة.

ج عن البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهما قالوا: كُنَّا تاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسَاءً فَلَا يَصْلُحُ».

يستدل بهذا الحديث على أن قبض البدلين في مجلس عقد الصرف:

١- واجب. ٢- مستحب. ٣- مباح.

د عند بيع الذهب بالذهب:

١- يستحب التماثل. ٢- يجب التماثل. ٣- يُباح التفاضل.

هـ المواعدة في عقد الصرف:

١- مكروهة. ٢- مباحة. ٣- محرمة.

و التفاضل عند بيع الذهب بأوراق نقدية:

١- جائز. ٢- مكروه. ٣- محرم.

س ٣ بم تفسر:

أ مشروعية الصرف؟

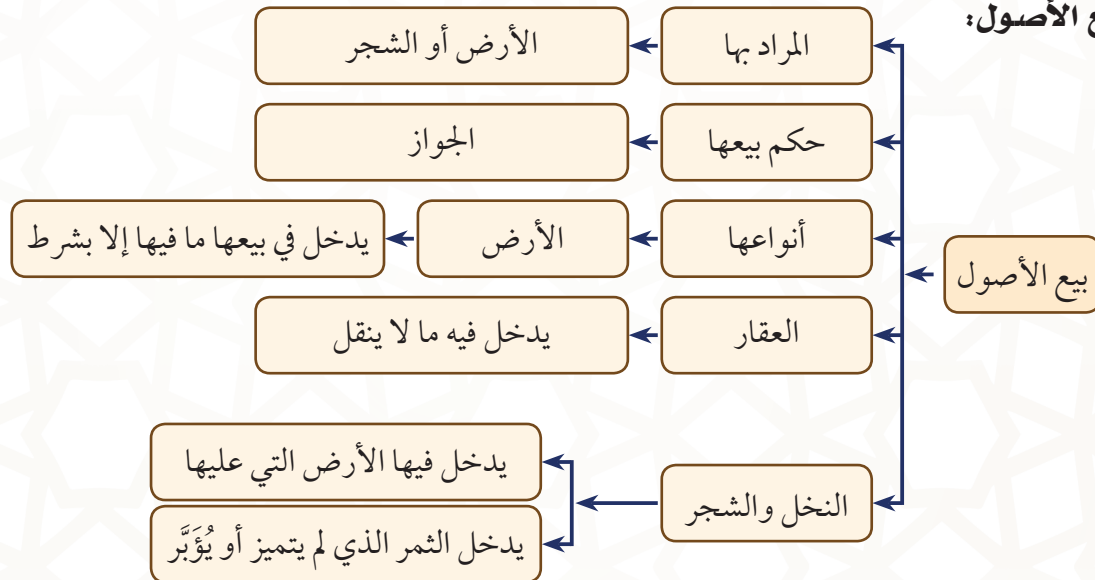
ب اشتراط الخيار في عقد الصرف مفسد له؟



اشترى محمد بستاناً فيه أشجار فاكهة عليها ثمر، فهل من حقه كل ما في البستان من الأشجار وما عليها من الثمر أو لا؟

تعرف الإجابة في درس اليوم.

أولاً: بيع الأصول؛



ما المراد ببيع الأصول؟

المراد بالأصول: الشجر والأرض.

ثانياً: حكم بيع الأصول: بيع الأصول من أرض أو عقار أو شجر جائز.

١) بيع الأرض:

أ - من باع أرضاً فيها بناء أو شجر فالبناء والشجر للمشتري، إلا أن يشترط البائع عدم دخولها في البيع، أو يكون العُرف على ذلك فيعمل به.

ب - ويدخل في بيع الأرض البذر المغيب فيها الذي لم ينبت دون الزرع الظاهر على وجهها؛ لأنه ليس جزءاً من الأرض، بل هو لبائعه، إلا إذا شرطه المشتري، أو تعارف الناس على أنه للمشتري.

ج - وكذلك يدخل في بيع الأرض الحجارة المخلوقة والمثبتة فيها؛ لأنها من أجزائها، ولا يدخل المدفون فيها؛ كالرخام أو النحاس أو الحلي، ويكون للبائع إن ادّعاه، وإلا فهو لُقطة، وإذا وجد عليه علامة الجاهلية فهو ركاز يكون لواجده ويخمس.

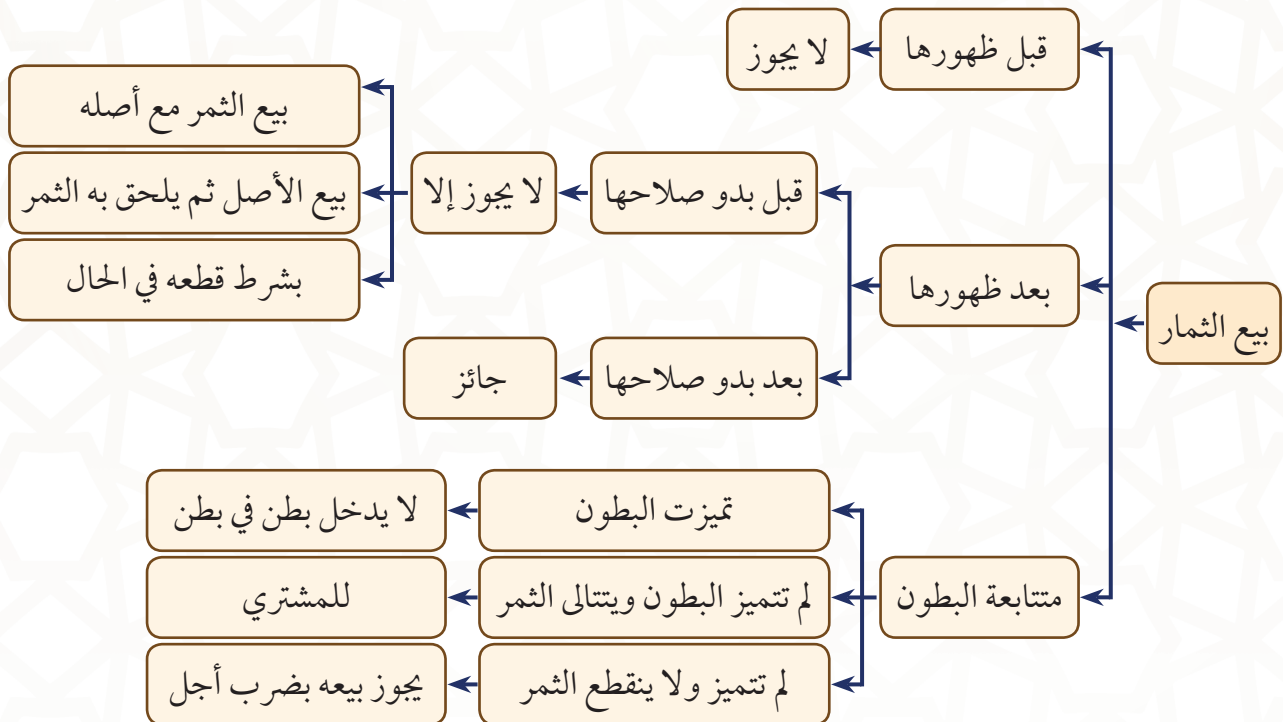
٢ **بيع العقار:** يدخل في بيع الدور بناؤها وفناؤها، وكل ما هو ثابت فيها بالفعل حين العقد كالأبواب والرفوف، ولا يتناول ما فيها من منقول؛ كحيوان وأثاث.

٣ **بيع النخل والشجر:**

أ- يدخل في بيع النخل أو الشجر الأرض التي هما فيها.

ب- وكذلك يدخل في بيع النخل الثمر الذي لم يؤثّر (يلقح)، فهو للمشتري، فإن أُثِرَ كله أو أكثره فهو للبائع، إلا أن يشترطه المشتري فيكون له، ويدخل كذلك في بيع الشجر الثمر الذي لم يبرز ويتميز عن الشجر، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُثِرَتْ فَثَمَرُهَا لِلْبَّاعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ»^(١).

٤ **بيع الثمار:** المراد بالثمار هنا الفواكه والحبوب والبقول، والمراد بالبقول: ما لا تطول مدته في الأرض؛ كالخس والجزر والكزبرة والريحان والبصل.



● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٢٠٤)، ومسلم: (١٥٤٣).

أحكام بيع الثمار: بيع الثمار إما أن يكون قبل ظهور الثمار أو بعده، وتفصيلها فيما يلي:

أ) **بيع الثمار قبل ظهورها:** لا يجوز بيع الثمار قبل ظهورها؛ لأنها معدومة، وبيع المعدوم غير جائز للغرر.

ب) **بيع الثمار بعد ظهورها:** بيع الثمار بعد ظهورها له حالتان: إما أن يكون قبل بدو الصلاح، أو بعده.

١. **بيع الثمار بعد بدو صلاحها:** يجوز بيع الثمار بعد بدو صلاحها؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ

عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُهَا^(١)، فهذا يدل على جواز بيعها إذا بدا صلاحها، وبدو الصلاح معناه: كون الثمرة على الحالة التي تؤكل عليها عادة، ويتأتى منها الغرض المقصود، والصلاح في التمر باحمراره أو اصفراره أو ما في معناهما؛ لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُهَا، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ. قِيلَ: وَمَا يَزْهُو؟ قَالَ: يَحْمَرُّ أَوْ يَصْفَرُّ^(٢).

والصلاح في ثمر غير النخل بظهور الحلاوة والاستعداد والقابلية للنضج والاستواء، وفي ذي الورق؛ كالورد والياسمين، بانفتاح أكمامه وظهور ورقه، وفي المغيب في الأرض؛ كاللفت، والجزر، والفجل، والبصل باستقلال ورقه وتمامه، والانتفاع به، وعدم فساده بقلعه، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ^(٣).

٢. **بيع الثمار قبل بدو صلاحها:**

لا يجوز بيع الثمار قبل بدو صلاحها؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ^(٤)، إلا في ثلاث حالات يجوز فيها البيع قبل بدو الصلاح، وهي أن:

أ- يباع الثمر مع أصله؛ كبلح صغير مع نخله، وزرع مع أرضه.

ب- يباع أصله؛ كالنخل أو الأرض، ثم بعد ذلك يلحق الزرع أو الثمر بأصله المبيع قبله.

ج- يباع بشرط قطعه في الحال أو قريباً منه؛ بحيث لا يزيد، ولا ينتقل عن طوره إلى طور آخر^(٥).

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (١٤٨٦)، ومسلم: (١٥٣٤).

● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٩٧)، ومسلم: (١٥٥٥).

● (٣) أخرجه أحمد: (١٣٣١٤)، وأبو داود: (٣٣٧١)، والترمذي: (١٢٢٨)، وقال: حسن غريب، وابن ماجه: (٢٢١٧).

● (٤) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٩٤)، ومسلم: (١٥٣٤).

● (٥) وذلك للحاجة إلى الانتفاع به، بشرط ألا يحصل القطع من جميع أهل البلدة.

ج) بيع الثمار المتتابعة البطون:

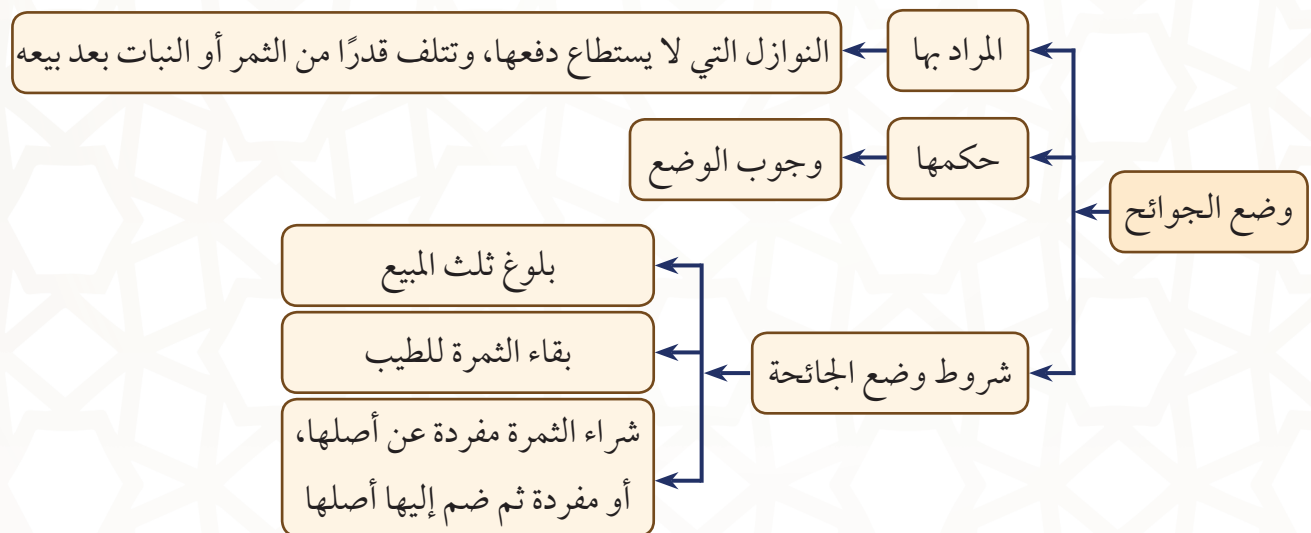
إذا كان الزرع ينتج في السنة مرتين فأكثر فله أحوال:

١- إن تميّزت البطون بعضها عن بعض كالقصب، فلا يدخل بيع بطن في بيع بطن آخر، ولا يجوز بيع البطن الثاني يبدو صلاح البطن الأول.

٢- إن لم تميّز البطون وتظهر الثمار متتالية -كالخيار والبطيخ- فالبطون كلها للمشتري ولو لم يشترطها؛ لأن ذلك يشق تمييزه، فيكون ما لم يظهر تابعاً لما ظهر.

٣- إن لم تميّز البطون وكانت ثمرته طول العام لا تنقطع -كالليمون والموز في بعض البلاد- فلا يجوز بيعه إلا بضرب أجل للبيع؛ كشهر، أو سنة.

ثالثاً: أحكام وضع الجوائح:



الجوائح: جمع جائحة، وهي: النوازل التي لا يُستطاع دفعها، وتُتلف قدرًا من الثمر أو النبات بعد بيعه؛ كالبرد، والحر، والرياح، والثلج، والمطر، والعفن، والدود، والفأر، والقحط، والجراد.

رابعاً: حكم وضع الجائحة:

من اشترى شيئاً من الثمار أو مما تخرجه الأرض من غير الثمار فنزلت به جائحة فأفسدته، أو أفسدت ما زاد على ثلثه وجب على البائع أن يضع عنه قدر ما يخص ذلك المجاح من الثمن الذي باعه به، كأن يشتري شخص من آخر بـ ١٥٠٠ دولار ثمار مانجو أو برتقال في قطعة أرض، وتركها حتى يتم نضجها، فأصاب البرد ثلثها فأفسدها؛ فعلى البائع أن يرد للمشتري ٥٠٠ دولار مقابل ما أفسده البرد؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ^(١)، ولهذا الوضع شروط ثلاثة.

خامساً: شروط وضع الجائحة:

- ١) أن يبلغ ما أجيح ثلث المبيع، إذا لم يكن سبب الجائحة العطش أو كان المبيع غير البقول -مثل الفول والعدس-، لكن لو كان سبب الجائحة العطش، أو كانت في البقول فتوضع الجائحة قليلاً وكثيراً، ويرد البائع جميع الثمن للمشتري، إلا إذا كان المجاح شيئاً قليلاً جداً.
- ٢) أن تكون الثمرة مبقاة على الشجر لينتهي طيبها، فإن تركت لغير ذلك، أو لم تكن ثمرة فلا يوضع عن المشتري شيء من الثمن؛ لأنه لا يحل بيعها إلا بعد ييسها، فتأخيرها تفريط منه، فلا يحمل غيره نتيجة تفريطه.
- ٣) أن يكون المشتري اشترى الثمرة مفردة عن أصلها، أو اشتراها مفردة ثم اشترى أصلها بعدها؛ لأن الثمرة حينئذ مقصودة بالشراء، لكن لو اشترى الأصل أولاً ثم اشترى الثمرة ثانياً، أو اشترى الأصل والثمرة معاً فلا توضع الجائحة.

● (١) أخرجه مسلم: (١٥٥٤).

● انظر: قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي رقم ١١٠ (٤/١٢) بشأن موضوع الإيجار المنتهي بالتمليك، وصكوك التأجير.

الأنشطة



نشاط

- فرّق بين ما يدخل في عقد البيع، وما لا يدخل بوضع علامة (٧) في الحقل المناسب في الجدول التالي:

م	صورة البيع	يدخل في عقد البيع	لا يدخل في عقد البيع
١	باع عبد الله قطعة أرض، واشترط على المشتري عدم دخول ما على الأرض من شجر في عقد البيع.		
٢	اشترى خالد أرضاً بها صخور وأحجار.		
٣	وجد علي في الأرض التي اشتراها قطعة من الذهب ولا علامة عليها.		
٤	اشترى عمرو داراً لها فناء واسع، وعليها أبواب عظيمة.		
٥	اشترى رجل نخلاً عليها ثمر لم يؤبّر.		
٦	باع طلحة نخلة عليها ثمر قد أبر لم يشترطه المشتري.		



نشاط

- بين مدى التزام الناس في مجتمعك ببيع الثمار بعد بدو صلاحها، مع ذكر السبب، وطرق العلاج.



نشاط

• بين الحكم فيما يلي، مع التعليل لما تذكر:

٢	صورة البيع	الحكم	التعليل
١	باع خالد البرتقال الذي تحمله الأشجار وهو ما زال بعد زهرًا.		
٢	باع عمر العنب الموجود على شجرته بعدما استسيع طعمه.		
٣	باع أحمد المشمش أول ظهوره مع أصله.		
٤	باع رجل شجرة التفاح وما عليها من ثمار لم تنضج بعد.		
٥	باع أحمد القصب الموجود بالأرض بعدما استسيع طعمه.		
٦	باع خالد ثمار الموز المحملة على الأشجار.		

التقويم



س ١ عرّف المصطلحات التالية:



أ الأصول:



ب الثمار:



ج الجائحة:



س ٢ صحّح العبارات التالية:



أ إذا وُجد شيء مدفون في باطن الأرض بعد شرائها فهو ملك للمشتري.



ب) يدخل في بيع الدار كل ما هو موجود فيها وإن كان مما يُنقل.

ج) يجوز بيع الثمار قبل كمالها، بشرط عدم بدو صلاحها.

د) يحرم بيع الثمار قبل بدو صلاحها، حتى ولو شرط القطع في الحال.

هـ) يدخل بيع البطون في بعضها إن تميّزت.

س ٣ استدلال بنص شرعي على:

أ) عدم دخول الثمرة المؤبّرة في عقد البيع إلا بالاشتراط.

ب) عدم جواز بيع الثمرة قبل بدو صلاحها.

ج) أمر النبي ﷺ بوضع الجوائح.

س ٤ علل لما يأتي:

أ) يدخل في بيع الأرض البذر المغيب فيها الذي لم ينبت.

ب) يدخل في بيع الأرض الحجارة المخلوقة والمثبتة فيها.

ج) لا يجوز بيع الثمار قبل ظهورها.

س ٥ أكمل مكان النقاط التالية:

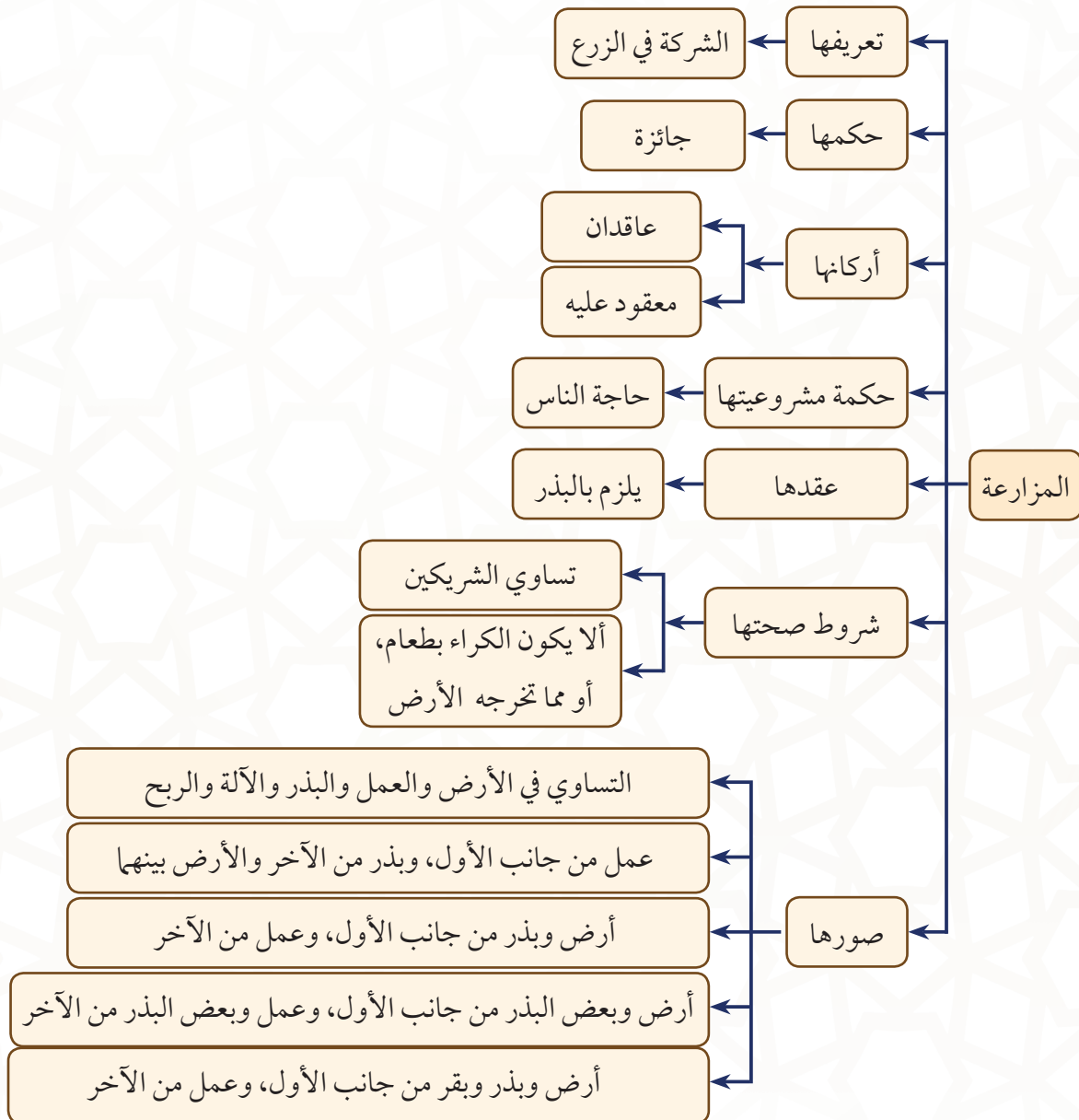
أ) من شروط وضع الجائحة أن:

١- يبلغ ما أجيح:

٢- تكون الثمرة مبقاة على الشجر لـ

٣-

س ٦ عدد الحالات التي يجوز فيها بيع الثمرة قبل بدو صلاحها.



الزراعة من أفضل الحرف، وهي من فروض الكفايات، وقد وردَ في فضلها قول رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَيْمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»^(١)، فهيّا نتعرف بعض ما يتعلق بالمزراعة في الدرس التالي.

أولاً: تعريف المزارعة:

المَزَارَعَةُ لُغَةً: مَأْخُودَةٌ مِنَ الزَّرْعِ؛ وَهُوَ مَا تُنْبِتُهُ الْأَرْضُ.

وفي الاصطلاح: الشركة في الزرع.

ثانياً: حكم المزارعة:

المزارعة جائزة، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمُرٌ^(٢).

ثالثاً: أركان المزارعة:

للمزارعة ركنان:

١) العاقدان، ويشترط فيها أهلية الاشتراك في التجارة.

٢) المعقود عليه.

رابعاً: حكمة مشروعية المزارعة:

شُرعت المزارعة لحكم، منها: حاجة الناس إليها؛ لأن أصحاب الأرض قد لا يستطيعون زرعها والعمل فيها، والعمال يحتاجون إلى الزرع ولا مال لهم يملكون به الأرض، وهم قادرون على الزراعة، فاقترضت حكمة الشارع جواز المزارعة.

خامساً: أحكام عقد المزارعة:

عقد المزارعة لا يلزم بمجرد العقد أو العمل، بل يلزم بالبذر ونحوه؛ كوضع الزريعة بالأرض مما لا بذر لحبه؛ كالبصل والقصب، فلكل من الشركاء فسخها قبل البذر.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٣٢٠)، ومسلم: (١٥٥٣).

● (٢) أخرجه البخاري (٢٢٨٦).

سادساً: شروط صحة المزارعة:

- ١) ألا يكون كراء - أي أجره - الأرض بطعام أو بما تخرجه الأرض وتنبته، ويستثنى من ذلك الخشب والعود، فيجوز أن تكون أجره العامل منها، فعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: كُنَّا نَحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فنُكْرِيهَا بِالثُّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِّنْ عُمُومَتِي، فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَ لَنَا نَافِعًا، وَطَوَاعِيَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا، نَهَانَا أَنْ نَحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فنُكْرِيهَا عَلَى الثُّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا^(١)، ففي الحديث النهي عن كراء الأرض ببعض ما يخرج منها أو بطعام.
- ٢) التساوي فيما يبذله كل من الشريكين، أي: الأرض، والعمل، والمؤنة، والبذر، والريح، كأن تكون أجره الأرض مئة والعمل خمسين، ودخلا على أن لصاحب الأرض الثلثين وللعامل الثلث، أو تكون أجره العمل مئة كالأرض ودخلا على النصف، ويجوز أن يتبرع أحدهما لصاحبه بعد لزوم العقد بشيء من العمل أو غيره.

سابعاً: صور المزارعة الصحيحة:

- ١) تساوي الشركاء في الأرض، والعمل، والبذر، والآلة، والريح.
- ٢) تساوي الشركاء في الأرض، ويخرج أحدهما البذر وعلى الآخر العمل، ويكون البذر يساوي العمل.
- ٣) أن يخرج أحد الشركاء الأرض والبذر، ويكون العمل على الآخر، والعمل يساوي الأرض والبذر.
- ٤) أن يخرج أحد الشركاء الأرض وبعض البذر، ويكون على الآخر العمل وبعض البذر، ويشترط لصحة هذه الصورة ألا ينقص ما يأخذه العامل من الربح عن نسبة بذره، بأن يزيد عليه أو يساويه.
- ٥) أن يخرج أحد الشركاء الأرض والبذر وآلة الحرث، ويكون على الآخر العمل فقط، على أن يكون للعامل جزء من الربح؛ كالربع أو الخمس، فتصح إن عقدا بلفظ الشركة، ولا تصح إن عقدا بلفظ الإجارة أو أطلقا؛ لأنها إجارة بجزء مجهول.

وإذا اختل شرط من شروط صحة المزارعة فسدت.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٣٣٩)، ومسلم: (١٥٤٨).

الأنشطة



نشاط

- قِيم صور المزارعة الموجودة في مجتمعك، ثم قُم بعرض ما توصلت إليه على المعلم في الصف للمناقشة والإفادة.



نشاط

- بالرجوع إلى مصادر المعرفة المتاحة، استنتج الحكمة من عدم جواز كراء الأرض بجزء من الطعام، سواء أكان من الخارج من الأرض أم من غيرها.



نشاط

- قم بإعداد كلمة لا تزيد عن عشرين سطرًا عن أحكام المزارعة، واستأذن إمام المسجد وألقها في المسجد بعد صلاة المغرب.

التقويم



س ١ بين المقصود بالمزارعة.



س ٢ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:



أ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا

يُخْرِجُ مِنْهَا، حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ.

يُستدل بهذا الحديث على أن المزارعة:

٢- واجبة.

١- جائزة.

٣- مكروهة.

ب) عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: نهانا رسول الله ﷺ أَنْ نُحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فَنُكْرِِيَهَا عَلَى الثُّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يَزْرِعَهَا، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا.

يستدل بهذا الحديث على أن كراء الأرض بالطعام:

- ١- مكروه. ٢- مندوب. ٣- محرم.

ج) عقد المزارعة من العقود التي تلزم بمجرد:

- ١- العقد. ٢- العمل. ٣- البذر.

د) من شروط صحة المزارعة التساوي في:

- ١- ما يبذله كل من الشريكين والربح. ٢- العمل من كل من الشريكين.

٣- الربح وإن لم يتساويا فيما يبذله كل منهما.

س ٣ ما الحكمة من مشروعية عقد المزارعة؟

س ٤ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ، مع تصويب الخطأ فيما يلي:

أ) انشغال الناس بالزراعة من قبيل فروض الأعيان. (.....)

ب) لكل من الشركاء فسخ عقد المزارعة مطلقاً. (.....)

ج) يجوز لأحد الشريكين في المزارعة أن يتبرع بجزء من ربحه للآخر بعد تمام العقد. (.....)

د) إن علم المتعاقدان بفساد عقد المزارعة قبل العمل فسخ العقد، ولا شيء لأحدهما. (.....)

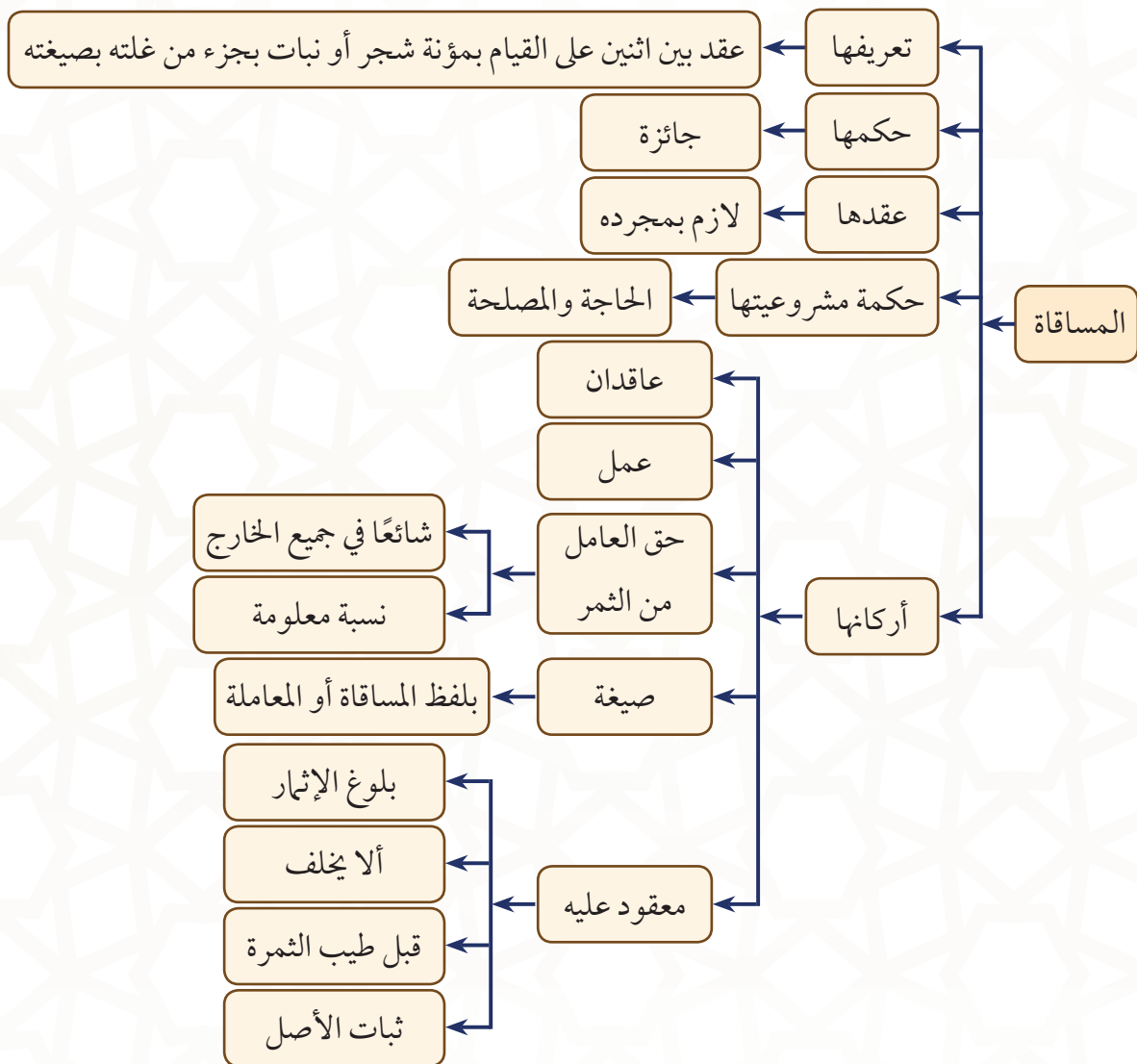
هـ) من أركان عقد المزارعة تحديد مدة العقد. (.....)

س ٥ عدد ثلاثاً من الصور الصحيحة للمزارعة.

المساقاة



استأجر عبد الرحمن عاملاً لسقي أشجار بستانه وإصلاحها حتى تنضج، في مقابل إعطائه ثمار عشرة أشجار حدّدها له. فبِمَ تُعرف هذه المعاملة؟ وما حُكم هذه الصورة؟ تعرف الإجابة في درسنا التالي "المساقاة".



أولاً: تعريف المساقاة:

المساقاة في اللغة هي: مُشْتَقَّةٌ مِنْ سَقَى الثَّمَرَةَ؛ لِأَنَّ السَّقْيَ مُعْظَمُ عَمَلِ الثَّمَرَةِ، وَأَصْلُ مَنْفَعَتِهَا.

وفي الاصطلاح: عقد بين اثنين على القيام على إصلاح ورعاية شجر أو نبات بجزء من غلته بصيغة تدلُّ على العقد.

فالمساقاة أن يدفع رجل بستانه أو حائط نخله لمن يكفيه القيام بما يحتاج إليه من السقي والعمل، على أن ما رزق الله من ثمرها يكون بينهما.

ثانياً: حكم المساقاة:

المساقاة جائزة؛ لما روي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا^(١).

ثالثاً: لزوم عقد المساقاة:

عقد المساقاة من العقود اللازمة للمتعاقدين بمجرد اللفظ، ولا يجوز لأحدهما فسخها بعد العقد دون الآخر، ما لم يتراضيا على الفسخ.

رابعاً: حكمة مشروعية المساقاة:

شُرعت المساقاة لحكم، منها: تحقيق المصلحة، ولحاجة الناس إلى التعامل بها؛ لأن من الناس مَنْ يملك الشجر والنخل ولا يستطيع عمارته وسقيه واستثماره، أو لا يتفرغ له، ومن الناس من يستطيع عمارة النخل والشجر وسقيه واستثماره ويتفرغ له ولا يملك الشجر، وفي مشروعية المساقاة دفع الحاجتين، وتحصيل مصلحة الفئتين.

خامساً: أركان المساقاة:

أركان المساقاة خمسة، هي:

الأول: العاقدان، ويشترط فيهما الأهلية الدالة على الرضا؛ بأن يكون كلُّ من العاقدین بالغاً عاقلاً غير محجور عليه.

● (١) أخرجه البخاري: (٢٢٨٦).

الثاني: العمل، ويكون على العامل جميع ما يحتاج إليه الحائط من العمل حسب عُرف وعادة أهل البلد، فإن لم يكن لهم عرف فلا بُدَّ من وصفه من حرثٍ، وسقي ماءٍ، وحصادٍ، وتقليم نخل، وإزالة ما يضر بالشجر من نبات، وسائر الأعمال، وليس لرب الحائط على العامل غير عمل المساقاة.

الثالث: حق العامل من الثمر، ويُشترط فيه:

١ أن يكون شائعاً في جميع ثمر الحائط.

٢ أن يكون معلوم النسبة؛ كنصف، أو ثلث، أو ربع.

وإذا قصر العامل في العمل، وترتب على ذلك نقص في الثمرة خصم من الجزء المشتراط له بنسبة تقصيره.

الرابع: الصيغة، وتكون بلفظ المساقاة أو المعاملة فقط، كأن يقول: ساقيتك، أو عاملتُك على عمل حائطي أو سقيه بنصف الثمر، ويقول الآخر: قبلتُ، أو رضيتُ.

الخامس: المعقود عليه من شجر أو زرع، ويُشترط فيه:

١ أن يبلغ حدَّ الإثمار، سواء أكان فيه ثمر بالفعل أم لا.

٢ ألا يخلف بعضه بعضاً، فإن كان يخلف - كالموز والبقل - فلا تصح فيه المساقاة إلا تبعاً لغيره.

٣ ألا تطيب الثمرة ويحل بيعها؛ لأنه إذا جاز بيعها فلا حاجة للمساقاة.

٤ أن يكون أصلاً ثابتاً تُجنى ثمرته ويبقى أصله؛ كالنخل.

الأنشطة



نشاط

• يبين سبب فساد صور المساقاة فيما يلي:

سبب الفساد	صورة المساقاة
	دفعَ عمر شَجَرَه إلى أبو بكر ليقوم بسقيه على جزء معلوم من غلته، بشرط أن يقوم بإصلاح سيارته.
	دفعَ أبو بكر زرعه إلى عبد الرحمن، على أن يقوم بسقيه على ثلث الخارج منه، بشرط أن يقوم له كل يوم بغرس بعض الأشجار في البستان.
	دفعَ طلحة شجره إلى أسامة ليقوم بها يحتاج إليه الشجر على ربع الخارج، بشرط أن يقوم بحفر بئر في البستان.
	دفعَ خالد زرعه إلى سلمان ليقوم بسقيه، وله ثلثُ نتاج الخارج من الزرع الموجود في الجانب الشرقي من البستان.
	دفعَ رجل أشجار الكافور إلى رجل ليقوم بإصلاحها.
	دفعَ عبد الله شجره بعدما طاب وجاز بيعه إلى رجل ليقوم بسقيه، على جزءٍ معلومٍ من النتاج.
	دفعَ رجل الكلاء الموجود في أرضه إلى رجل ليقوم بسقيه.



نشاط

● بمشاركة مجموعتك، قارن بين المزارعة والمساواة في الجدول التالي:

المساواة	وجه المقارنة	المزارعة
	الحكم	
	لزوم العقد	
	المعقود	
	العمل	

التقويم



صحح العبارات التالية:



أ) المساواة: عقدٌ بين اثنين على القيام بزرع شجر أو نبات أحدهما.

ب) تختلف المساواة عن المزارعة في الحكم الشرعي.

ج) يشترط في العاقلين الإسلام والبلوغ.

بم تفسر:



أ) مشروعية عقد المساواة؟

ب) يُشترط في عقد المساواة ألا تكون الثمرة قد طابت وحلَّ بيعها؟

استدلّ بنصٍّ شرعيٍّ على مشروعية عقد المساواة.



س ٤ اختر الإجابة الصحيحة مما يلي:

أ يقصد بالمساقاة: أن يدفع ربُّ البستان شجره إلى مَنْ يقوم بها يكفيه من:

١- حَرُث البستان وحَفَر آباره. ٢- حراسته والدفاع عنه.

٣- سقي الأشجار.

ب يفرق بين عقد المزارعة والمساقاة بأنَّ عقد المساقاة يلزم بـ:

١- العقد. ٢- سقي الزرع. ٣- جني الثمار.

ج يلزم في الصيغة التي تجري بين المتعاقدين في عقد المساقاة أن تكون بلفظ:

١- الزراعة. ٢- المساقاة. ٣- الكراء.

س ٥ ضع خطاً تحت الإجابة المناسبة فيما يلي:

أ يجوز لأحد المتعاقدين فسخ عقد المساقاة متى شاء. (نعم - لا)

ب شرعت المساقاة لدفع حاجة ربِّ الشجر والعامل. (نعم - لا)

ج يلزم عقد المساقاة بين المتعاقدين ولو كان أحدهما صبيًا. (نعم - لا)

د يلزم في عقد المساقاة تحديد أُجرة العامل على المشاع. (نعم - لا)

ه يصح عقد المساقاة على أيِّ شجر ولو كان لا يثمر. (نعم - لا)

و تفسد المساقاة إذا كانت على شجرٍ يذهب أصله. (نعم - لا)

س ٦ اكتب ثلاثة من أركان عقد المساقاة.

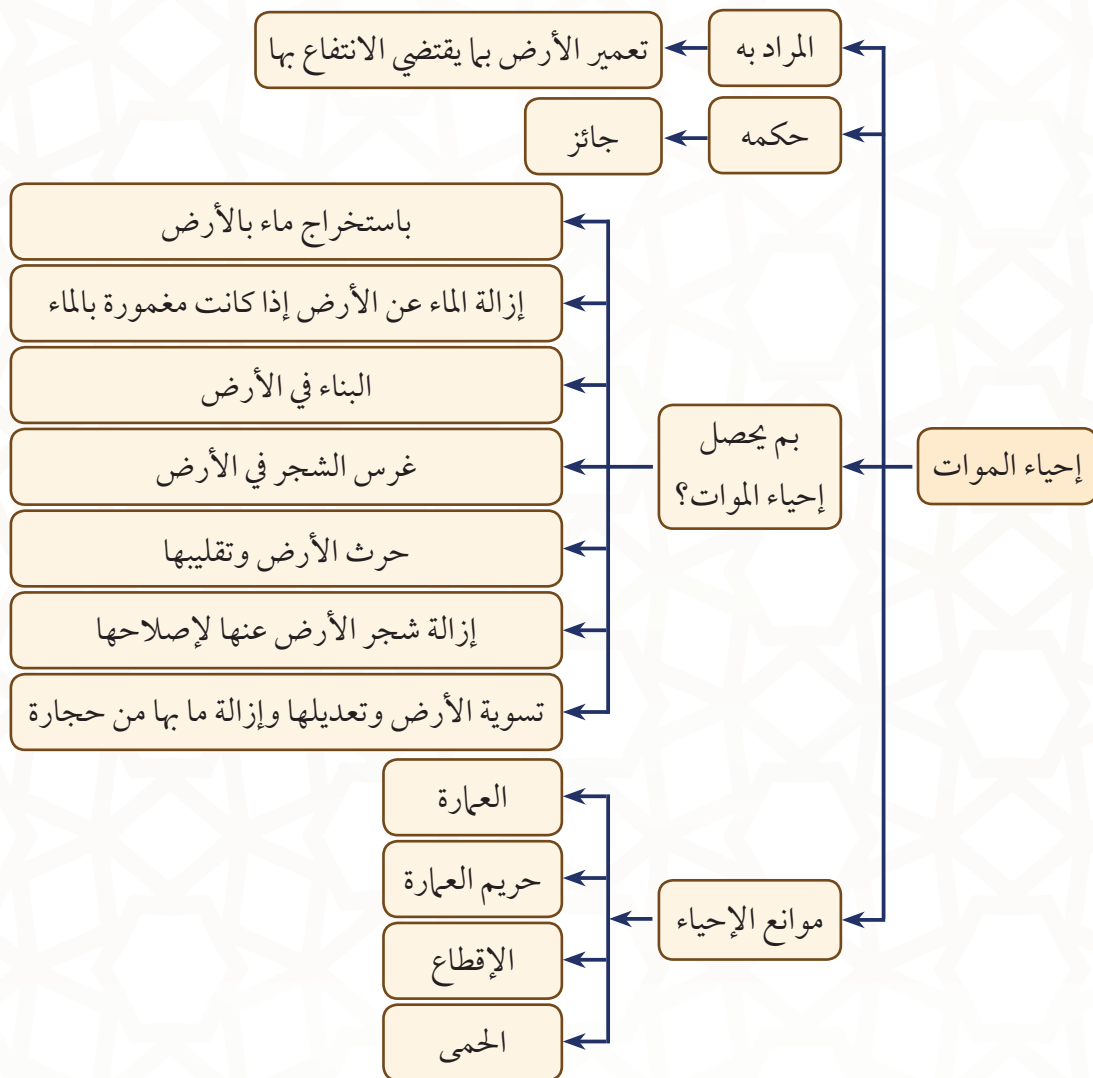
س ٧ أكمل:

من صور عقد المساقاة الصحيحة



إحياء الموات

يوجد في الكثير من البلاد الإسلامية أرض صحراوية لا مالك لها، ولا ينتفع بها أحد، فما الوسائل التي شرعها الإسلام للاستفادة من هذه الأراضي؟



أولاً: تعريف إحياء الموات:

الموات -بفتح الميم والواو-: ما لا روح فيه، والأرض الموات هي التي ليس لها مالك، ولا بها ماء ولا عمارة، ولا ينتفع بها.

والمراد بإحياء الموات: تعمير الأرض بما يقتضي الانتفاع بها.

ثانياً: حكم إحياء الموات:

إحياء الموات جائز، ويكون سبباً في ملك الأرض، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ»^(١).

ثالثاً: ما يحصل به إحياء الموات:

إحياء الموات يحصل بأمر من الأمور التالية:

- ١ استخراج ماء بالأرض بحفر بئر أو عَيْنٍ فيختص بها وبالأرض التي تُزرع عليها.
- ٢ إزالة الماء عن الأرض إذا كانت مغمورة بالماء.
- ٣ البناء في الأرض.
- ٤ غرس شجر في الأرض.
- ٥ حرث الأرض وتقليبها.
- ٦ إزالة شجر الأرض عنها لإصلاحها.
- ٧ تسوية الأرض وتعديلها، وإزالة ما بها من حجارة.

وأما بناء سور حول الأرض فليس إحياء لها، إلا أن تجري العادة بأنه إحياء، أو يقطعها له الإمام فيسورها، ولا يكون رعي العشب فيها أو إزالة شوك ولا حفر بئر لشرب الناس إحياء، ما لم يبين حين حفرها ملكيته لها، فإن بينها وإحياء.

● (١) أخرجه أحمد: (١٤٢٧١)، والترمذي: (١٣٧٩)، وقال: حسن صحيح.

خامساً: موانع الإحياء:

يمنع من إحياء الأرض أربعة أمور:

١) العمارة، فالمعمور لا يملك بالإحياء، فعن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ،

وَلَيْسَ لِعَرَقٍ ظَالِمٍ ^(١) حَقٌّ» ^(٢).

حَرِيمُ الشَّيْءِ: حول الشيء مما يحتاج إليه ليتم الانتفاع به. فحریم البلد يشمل مواضع الرعي والزراعة والطرق المؤدية لها. وحریم البئر: يشمل مواضع النحر والحوض الذي تشرب منه الدواب. وهكذا

٢) حَرِيمُ العمارة يختص به صاحب العمارة؛ كحریم البلد، والبئر، والشجر، والدار.

٣) الإقطاع، وهو تملك الإمام أو نائبه لفرد أو جماعة جزءاً من الأرض الموات، أو الأرض التي تركها أهلها، فعن عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ مَعَادِنَ الْقَبْلِيَّةِ ^(٣).

٤) الحِمَى، وهو أن يحمي الإمام أو نائبه موضعاً لا يقع به التضييق على الناس

لِلْحَاجَةِ الْعَامَةِ إِلَى ذَلِكَ؛ لحديث الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ» ^(٤).

● (١) لعرق ظالم: كل ما يغرس أو يبني الرجل في أرض غيره بغير إذنه.

● (٢) أخرجه أبو داود: (٣٠٧٣)، والترمذي: (١٣٧٨)، وقال: حسن غريب، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٥٧/٧): صحيح.

● (٣) أخرجه أحمد: (٢٧٨٥)، وأبو داود: (٣٠٦٢)، صحيحه الحاكم (١٤٦٧).

● (٤) أخرجه البخاري: (٢٣٧٠).

الأنشطة



نشاط

- مَيِّز بين ما يقع عليه الملك بالإحياء وما لا يقع بوضع علامة (٧) في الحقل المناسب، مع التعليل لما تراه من وجهة نظرك:

م	صورة الإحياء	يملك	لا يملك	التعليل
١	ملك رجل أرضاً مواتاً فأحيها، ثم تركها حتى عادت مواتاً، فجاء رجلٌ آخر فحرث الأرض وغرس فيها بعضَ الأشجارِ.			
٢	أرضٌ وُجد فيها آثارُ ملكٍ قديم، فقام رجل بإزالة ما فيها من أحجار لتسويتها.			
٣	أرض جرى عليها الملك في الإسلام لمسلمين غير معينين ثم تُركت، فجاء رجل فقام بالبناء عليها.			
٤	أحيا ذمِّي أرضاً مواتاً في دار الإسلام.			
٥	أحيا رجل أرضاً مواتاً قريبة من العمران، وتعلَّقَت بها مصالح المسلمين.			



نشاط

- ما يعيش عليه الناس مساحة صغيرة من مساحة الأرض، والباقي عبارة عن أرض صحراء، اقترح بعض الحلول لإعمار الصحراء للاستفادة منها، وكيف يمكن ترغيب الناس لإصلاحها؟

التقويم



س١ استدلل بنص شرعي على مشروعية إحياء الموات.

س٢ علل: مشروعية الحمى.

س٣ ضع خطأ تحت الإجابة المناسبة فيما يلي:

أ) يقصد بإحياء الأرض الموات:

١- تملكها، والقدرة على التصرف فيها.

٢- تعميرها بما يقتضي الانتفاع بها.

٣- إعطاؤها لمن يقوم بإصلاحها.

ب) الإقطاع هو: تملك الإمام أو نائبه لفرد أو جماعة جزءاً من الأرض:

١- الموات أو التي تركها أهلها.

٢- الصالحة للزراعة، والتي فتحت عنوة.

٣- المعمورة التي صولح عليها.

ج) يقصد بالأرض الموات الأرض التي:

١- لا ينتفع بها، ولو كان لها مالك.

٢- لا ينتفع بها، وليس لها مالك.

٣- ليس لها مالك، ولكن ينتفع بها.

س ٤ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة، وعلامة (x) أمام الإجابة الخطأ مما يلي:

- أ) يجوز للمسلم أن يقوم بإحياء أي أرض ويملكها. (.....)
- ب) الأرض المعمورة لا تملك بالإحياء. (.....)
- ج) يجوز للإمام أن يحمي أرضاً لصالح فرد أو جماعة بعينها. (.....)
- د) يحصل إحياء الموات بتسوية الأرض، وتعديلها للانتفاع بها. (.....)

س ٥ أكمل مكان النقاط:

من الأمور التي يحصل بها العمران:

- أ)
- ب)
- ج)

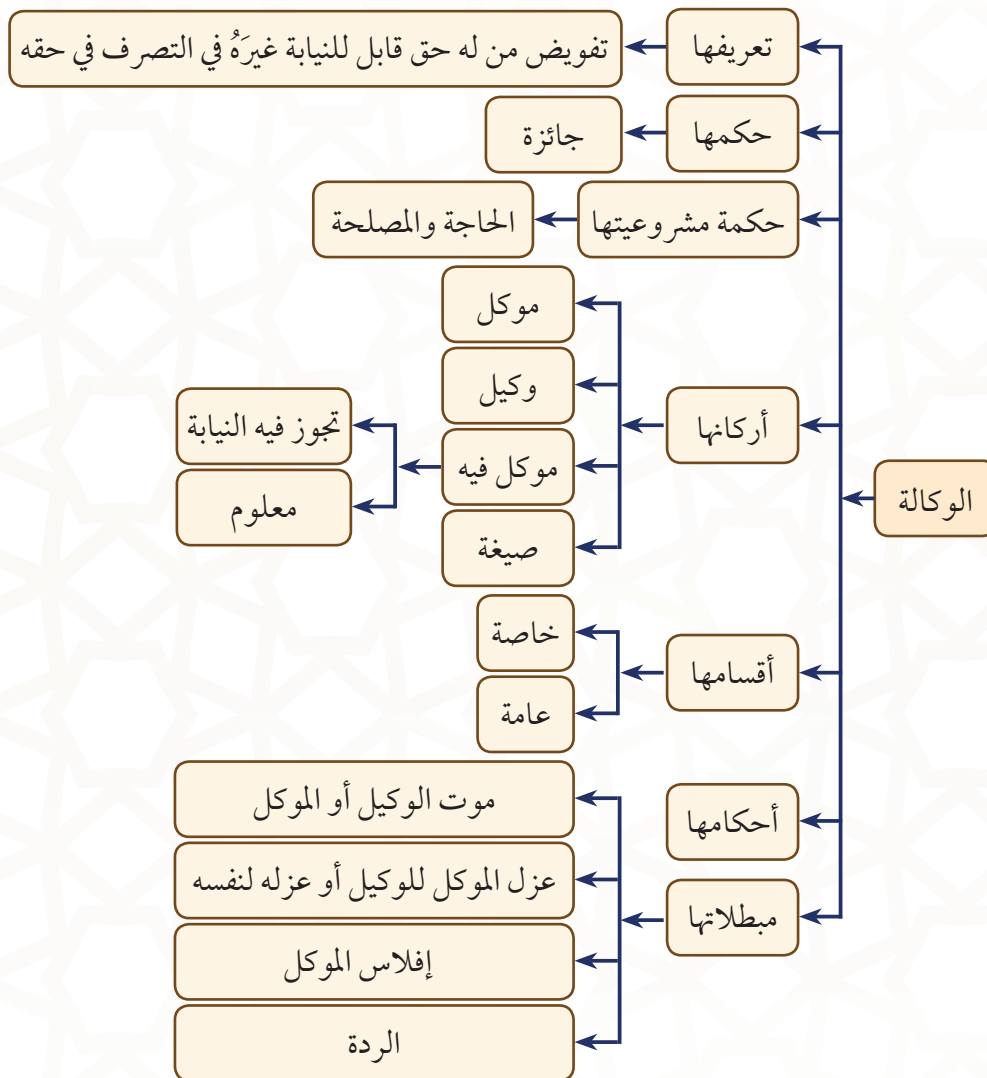
س ٦ قارن بين إقطاع الأرض وحماها حسب ما هو موجود بالجدول التالي:

الإقطاع	وجه المقارنة	الحمى
	المقصود به	
	الدليل على مشروعيته	
	القائم به	



الوكالة

عزم إبراهيم على السفر، لكن عليه حقوق لبعض الناس، وأمانات تحتاج إلى مَنْ يقوم بأدائها، وهو لن يتمكن من ذلك، فهل يوجد في الشريعة حلٌّ لهذه المشكلة؟ استعن في تعرف الإجابة بدرس اليوم.



أولاً: تعريف الوكالة: الوكالة -بفتح الواو وكسر ها- لُغَةً: التَّفْوِيضُ.

والوكالة شرعاً: تفويض مَنْ له حق قابل للنياحة غيره في التصرف في حقه؛ كأن ينيب أحمد خالداً في بيع دراجته.

ثانياً: حكم الوكالة:

الوكالة جائزة ومشروعة؛ لقول الله تعالى: ﴿...فَاَبْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ...﴾ [الكهف]، وهذه وكالة، وعن عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ^(١). وأجمعت الأمة على جواز الوكالة.

ثالثاً: حكمة مشروعية الوكالة:

شُرعت الوكالة لحكم، منها: حاجة الناس إليها؛ فقد يعجز الإنسان عن القيام ببعض أموره، أو لا يحسن التجارة في ماله، وقد يحسنها ولكنه لا يتفرغ لذلك، وقد لا تليق به التجارة، فيحتاج إلى تفويض الغير.

رابعاً: أركان الوكالة:

أركان الوكالة أربعة:

الأول: الموكل، وهو مَنْ يقيم غيره مقام نفسه في التصرف، ولا بد أن يكون ممن يجوز له التصرف لنفسه دون التوقف على إذن غيره.

الثاني: الوكيل، وهو مَنْ يقوم مقام غيره في التصرف، ويشترط فيه ألا يكون ممنوعاً بالشرع من تصرفه في الشيء الذي وُكِّل فيه.

الثالث: الموكل فيه (محل الوكالة)، ويشترط فيه شرطان:

١ - أن يكون مما تجوز فيه النيابة؛ كالبيع والشراء، وعقد النكاح، وقبض الحقوق.

٢ - أن يكون معلوماً.

الرابع: الصيغة، وهي كل ما يدل عرفاً على جعل التصرف لغيره، مع قبول المفوض له من قول، أو فعل، أو إشارة.

خامساً: أقسام الوكالة:

تنقسم الوكالة إلى قسمين:

١ **الوكالة الخاصة،** وهي: تفويض الموكل في تصرف معين؛ كبيع سلعة معينة، أو قبض دين.

● (١) أخرجه البخاري: (٣٦٤٣).

٢) **الوكالة العامة**، وهي التي تقع بالتوكيل العام في كل شيء؛ فيكون للوكيل أن يتصرف نيابةً عن الموكل في كل أمر يقبل النيابة، ويستثنى من ذلك:

أ- الطلاق، فلا يحق له أن يطلق زوجة موكله.

ب- إنكاح الابنة البكر للموكل.

ج- بيع دار السكنى؛ وذلك لدلالة العرف على أن هذه الأمور لا تدخل في عموم الوكالة، وإنما يفعلها الوكيل بإذن خاص.

سادساً: أحكام الوكالة:

هناك عدة أحكام للوكالة، منها:

١) **الوكالة تجوز بأجرة وبغير أجرة**، فإن النبي ﷺ وكل عروة البارقي في شراء شاة ولم يذكر أجرة، وكان يبعث عماله لجمع الزكاة والصدقات ويجعل لهم حصّة منها.

٢) **إذا خالف الوكيل أمر الموكل كان الموكل بالخيار بين القبول والردّ.**

٣) **الوكيل أمين في حق الموكل**، فلا يضمن إلا بالتعدّي أو التفريط، ويجوز للموكل أن يوكل أكثر من وكيل.

٤) **يجوز للوكيل في الوكالة العامة أن يوكل غيره لعمل ما وكل به**، ولا يجوز للوكيل الخاص أن يوكل غيره بغير رضا موكله؛ لأن الموكل لم يرض إلا بأمانته دون غيره، إلا إذا كان الشيء الموكل فيه لا يليق بالوكيل أن يعمل به بنفسه، أو يوكله على بيع شيء كثير أو شرائه ولا يمكنه فعل ذلك بنفسه إلا بمشقة، فيجوز له حينئذ أن يوكل غيره على فعل ما لا يليق به، أو على مساعدته في فعل الشيء الكثير.

٥) **ينعزل الوكيل بتمام العمل الموكل عليه إذا كان موكلاً على عمل شيء مخصوص.**

سابعاً: مبطلات الوكالة:

تبطل الوكالة بأحد الأمور التالية:

أ) موت الموكل أو الوكيل.

ب) عزل الموكل للوكيل أو عزل الموكل لنفسه، ولا ينعزل الوكيل بعزل الموكل أو موته حتى يعلم ذلك.

ج) إفلاس الموكل؛ لانتقال الحق للغرماء.

د) ردّة الوكيل أو الموكل والعياذ بالله تعالى.

الأنشطة



نشاط

● أكمل الجدول التالي، مبيّنًا الحكم، مع التعليل فيما يلي:

التعليل	الحكم	الحالة
		قال موسى لعمر: وكلّتك، أو أنت وكيلى.
		وكل سلمان خالدًا في بيع سلعة بعينها.
		أناب أبو بكر عبد الله في شراء سيارة من نوع خاص، فاشترى له سيارةً من نوع آخر.
		وكل طلحة سلمة في حفظ ماله فهلك المال.
		أناب عمر عليًا في تصرّف بعينه، فمات عليٌّ قبل التصرف فيما وكل به.
		وكل عثمان زيدًا في التجارة بأمواله، فأفلس عثمان.



نشاط

● ما رأيك في توكيل الغير في الغصب، والاعتداء على الغير، والصلاة، واليمين، والصيام؟

التقويم



اكتب تعريفًا لما يلي:



الوكالة:

س ٢ ارسم خريطة للدرس تبين فيها الآتي:

- أ) حكمة مشروعية الوكالة.
 ب) أقسام الوكالة.
 ج) أركان الوكالة.
 د) مبطلات الوكالة.

س ٣ علّل لما يأتي:

- أ) لا يجوز للوكيل الخاص أن يوكل غيره لعمل ما وكل به.
 ب) الوكيل في عقد الوكالة لا يضمن إلا بالتعدي أو التفريط.

س ٤ ضع خطأ تحت الإجابة المناسبة فيما يلي:

- أ) يستدل بقول الله تعالى: ﴿...فَاَبْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيَّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ...﴾ [الكهف]، على أن الوكالة:

- ١- جائزة.
 ٢- واجبة.
 ٣- مكروهة.
 ب) دلّ على حكم الوكالة الكتاب والسنة:
 ١- والقياس.
 ٢- والإجماع.
 ٣- والمصالح المرسلة.
 ج) يقصد بالموكل في عقد الوكالة:
 ١- من يقوم مقام غيره في التصرف.
 ٢- من يقيم غيره مقام نفسه في التصرف.
 ٣- من تصحّ منه النيابة.
 د) يقصد بالوكيل في عقد الوكالة:
 ١- من يقيم غيره مقام نفسه في التصرف.
 ٢- من يقوم مقام غيره في التصرف.
 ٣- من يحسن التصرف في أموال غيره.

س ٥ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة، وعلامة (x) أمام الإجابة الخطأ، مع تصويب الخطأ فيما يلي:

أ) الموكل فيه هو: الأمر الذي ينوب فيه الموكل عن الوكيل. (.....)

تصويب الخطأ:

ب) قبول المفوض إليه ليس شرطاً في عقد الوكالة. (.....)

تصويب الخطأ:

ج) تصح الوكالة بكل ما يدل عرفاً على جعل التصرف للغير. (.....)

تصويب الخطأ:

د) يجوز للوكيل توكيلاً عاماً أن يطلق زوجة موكله. (.....)

تصويب الخطأ:

هـ) من التصرفات الجائزة للوكيل توكيلاً عاماً بيع الدار التي يسكن فيها الموكل، ولو بدون إذنه. (.....)

تصويب الخطأ:

و) تجوز الوكالة بأجرة وبدونها. (.....)

تصويب الخطأ:

ز) يُخَيَّرُ الموكل بين القبول والرد في كل تصرف قام به الوكيل. (.....)

تصويب الخطأ:

ح) ينزل الوكيل الخاص مباشرة بتمام العمل الموكل به. (.....)

تصويب الخطأ:

ط) تبطل الوكالة بردة الوكيل أو الموكل. (.....)

تصويب الخطأ:

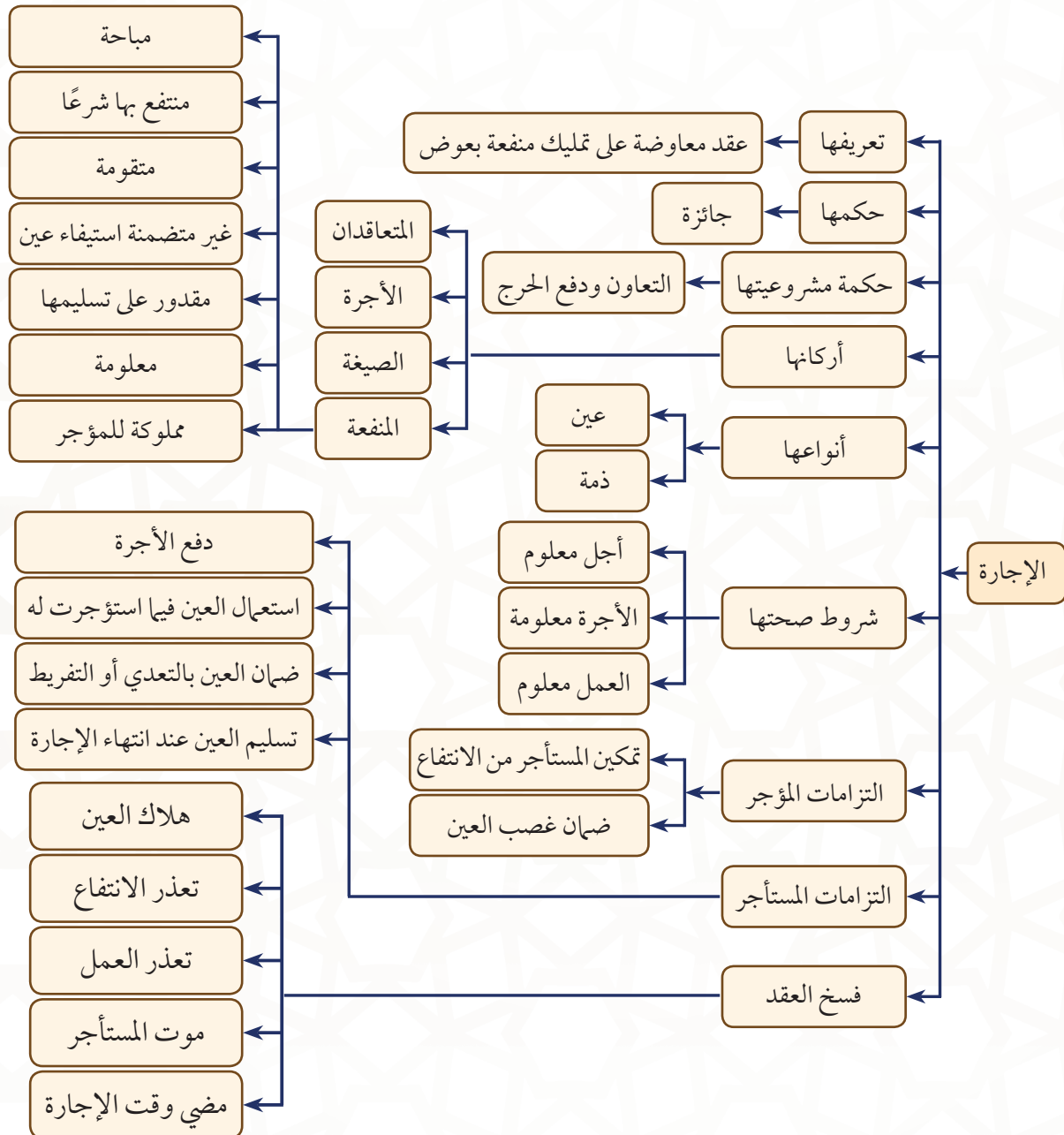
ي) تبطل تصرفات الوكيل بعزل الموكل له ولو لم يعلم بالعزل. (.....)

تصويب الخطأ:

ك) يجوز للموكل أن يوكل أكثر من وكيل. (.....)

تصويب الخطأ:

الإجارة



استأجر والد أبو بكر مجموعة من العمال الزراعيين لمساعدته في جني محصول الكاكاو، على أن يعطيهم أجرهم في نهاية اليوم، وفي نهاية اليوم أنهى العمال عملهم في الحقل، وطلبوا من والد أبو بكر أجورهم، فطلب منهم أن يمهلوه أسبوعاً؛ حتى يتمكن من بيع المحصول وإعطائهم أجورهم.

فما حكم ما طلبه والد أبو بكر؟

قيم إجابتك بعد الانتهاء من الدرس.

أولاً: تعريف الإجارة:

الإجارة لغة: مأخوذة من الأجر، بمعنى الثواب.

وفي الاصطلاح، الإجارة هي: عقد معاوضة على تمليك منفعة بعوض. أي: عقد يدفع فيه المستأجر للمؤجر شيئاً في مقابلة الانتفاع بمنفعة العين المملوكة للمؤجر، ويتم هذا العقد بصيغة تدل عليه.

ثانياً: حكم الإجارة:

الإجارة جائزة ومشروعة؛ لقول الله تعالى: ﴿... فَإِنْ أَرْضَعْنَا لَكُمْ فَتَأْتُواهُمْ أَجُورَهُمْ...﴾ [٦] [الطلاق]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكمل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعط أجره»^(١)، وأجمعت الأمة على جواز الإجارة، أما إذا كانت الإجارة على فعل معصية؛ كالسرقة والقتل، فهي حرام.

ثالثاً: حكمة مشروعية الإجارة:

شرعت الإجارة لحكم، منها: تحقيق التعاون بين الناس ودفع حاجاتهم؛ لأنه ليس لكل إنسان دار يسكنها أو سيارة يركبها، ولا يستطيع واحد أن يتعلم جميع الحرف، وقد نبه الله ﷻ على ذلك بقوله:

﴿... وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًا...﴾ [٣٢] [الزخرف].

رابعاً: أركان الإجارة:

الإجارة نوعان، وهي:

الأول: المتعاقدان؛ المؤجر والمستأجر، ويشترط فيهما ما يشترط في البائع والمشتري.

الثاني: الأجرة، ويشترط فيها ما يشترط في الثمن في البيع، ولا يجب تعجيلها إلا في الحالات التالية:

● (١) أخرجه البخاري: (٢٢٢٧).

الإجارة والكراء

شيء واحد في

المعنى، غير أن

العقد على منافع

الآدمي وما

ينقل غير السفن

والحيوان يسمى

إجارة، والعقد

على منافع ما لا

ينقل -كالأرض

والدور- وما

ينقل -كالسفن

والحيوان - يسمى

كراء غالباً.

- ١ إذا شرط تعجيل الأجرة.
- ٢ إذا كانت العادة تعجيل الأجرة.
- ٣ إذا كانت الأجرة معينة؛ كثوب بعينه.
- ٤ إذا كانت المنفعة مضمونة في ذمة المؤجر؛ كاستأجرتك على فعل كذا في ذمتك، فيجب تعجيل الأجر ما لم يشرع في المنافع المضمونة، فإن شرع جاز التأخير.

الثالث: الصيغة.

الرابع: منفعة العين المؤجرة، ويشترط فيها أن تكون:

- ١ منتفعًا بها شرعًا.
- ٢ مباحة، فلا يجوز استئجار حائضٍ لكنسٍ مسجدٍ بنفسها.
- ٣ لها قيمة.
- ٤ مملوكة للمؤجر.
- ٥ غير متضمنة استيفاء عين، فلا تجوز إجارة الأشجار لثمرها، أو الغنم لتأجيرها ولبنها وصوفها؛ لأنه بيع للمعدوم.
- ٦ مقدورًا على تسليمها.
- ٧ معلومة، فلا بد من بيان جنس المنفعة ليتنفي الغرر.

خامسًا: أنواع الإجارة:

تتنوع الإجارة إلى نوعين:

الأول: إجارة عين؛ كإجارة السيارة، وإجارة شخصٍ لعمل شيءٍ.

الثاني: إجارة في الذمة؛ كالإجارة لبناء بيتٍ، أو خياطة ثوبٍ.

سادسًا: شروط صحة الإجارة:

ويشترط لصحة الإجارة أن:

- ١ تكون إلى أجلٍ؛ كيوم، أو أسبوعٍ مثلاً، أو يوجد ما يقوم مقامَ الأجل كالمسافة فيما يحمل؛ كنقل شيءٍ إلى مكان معين، أو توفية العمل بتمامه فيما كانت غايته بالفراغ منه؛ كالخياطة والنسج.
- ٢ تكون الأجرة معلومة للمتعاقدين، ولو بالعرف؛ كأجرة البناء والحلاقة ونحوهما مما تختلف أجرته عرفاً.

٣ يكون العمل المستأجر عليه معلومًا للمتعاقدين بالصفة، أو العرف والعادة.

سابعًا: من أحكام الإجارة:

١ الإجارة من العقود اللازمة التي تلزم بالعقد، فلا يجوز لأحد المتعاقدين فسخها دون الآخر؛ لأنه عقد شرع لدفع الضرورة في المنافع فيلزم بالعقد كالبيع.

٢ يجوز لمن أستأجر دارًا أو سيارة أن يؤجرها لغيره إذا كان سيستعملها في نفس الغرض الذي استأجرها من أجله؛ لأنه ملك المنفعة، فجاز له أن يتصرف فيها في حدود ما أذن له.

ثامنًا: التزامات المؤجر:

يلزم المؤجر في عقد الإجارة ما يلي:

١ تمكين المستأجر من الانتفاع بالمعقود عليه بتسليمه له، وما جرت العادة بتسليمه معه من الأمور التي لا يتحقق الانتفاع المطلوب إلا بها؛ كتسليم السرج واللجام لمستأجر الفرس.

٢ ضمان غصب العين المستأجرة، فمن اكرى دارًا سنة أو شهرًا فقبضها ثم غصبت فلا أجره للمؤجر فيما بقي.

تاسعًا: التزامات المستأجر:

يلزم المستأجر في عقد الإجارة ما يلي:

١ دفع الأجرة إلى المؤجر إذا تمكن من الانتفاع بالمعقود عليه ولو لم ينتفع بالفعل.

٢ استعمال المعقود عليه فيما أعد له حسب الشرط، أو العرف والعادة، مع المحافظة عليه.

٣ ضمان العين المستأجرة إذا تعدى أو فرط في حفظها؛ كمن استأجر سيارة فسرق بسبب تقصير منه.

٤ تسليم العين المستأجرة عند انتهاء الإجارة.

عاشرًا: موجبات فسخ عقد الإجارة: يفسخ عقد الإجارة في الحالات الآتية:

١ هلاك العين المؤجرة إذا كانت معينة؛ كهلاك الدار المستأجرة للسكن، فإن لم تكن معينة جاز استبدالها.

٢ تعذر الانتفاع بالعين المؤجرة؛ كسرقة السيارة المستأجرة أو غصبها، أو أمر ظالم بإغلاق المحلات المستأجرة.

٣ تعذر العمل؛ كإجارة امرأة لإرضاع صبي، فيموت الصبي.

٤ موت الشخص المستأجر على العمل.

٥ مضي وقت الإجارة.

الأنشطة



نشاط

• قال تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَهُمَا يَأْتِيَّ اسْتِجْرَاءُ ابْنٍ خَيْرٌ مِّنْ اسْتِجْرَاءِ الْقَوِيِّ الْأَمِينِ﴾ [الفصص].

- اقرأ النص السابق، وأجب عما يلي:

أ) بين كيفية الاستدلال من النص على مشروعية الإجارة.

ب) اذكر نوع الإجارة في النص.

ج) ما الصفات المستحب توافرها في الأجير؟



نشاط

• الصور الآتية من الإجارة غير صحيحة لفقدان أحد الشروط، استنتج الشرط المفقود في كل صورة، مصنفًا إياه.

م	الصورة	الشرط المفقود	تصنيفه
١	أجر زيد دراجته لطفل صغير.		
٢	أجر صبيٍّ مميّز آلة موسيقى لرجل يومًا بدولارين.		
٣	أجر مسلم داره لرجل نصراني، على أن يدفع له كل شهر ١٠ كيلو من دهن الخنزير.		
٤	أجر رجل مجنون داره لابن عمّه، على أن يدفع له كل شهر ١٠٠ دولار.		
٥	أجر رجل فردًا لشاب يضعه في دكانه شهرًا بـ ٢٠ دولارًا.		
٦	أجر أبو بكر نارًا لخالد ليوقد منها ثم يردّها.		
٧	أجر رجل دراجته المفقودة لرجل، على أن يدفع له كل يوم دولارين.		
٨	أجر عبد الله دراجته لرجل قريب له؛ ليحمل عليها لمدة يومين.		
٩	أجر أبو بكر بيته لرجل لمدة تحدّد فيها بعد.		

التقويم



س ١ عرّف الإجارة.

س ٢ استدللّ من القرآن والسُّنة على مشروعية الإجارة.

س ٣ علّل لما يأتي:

أ مشروعية الإجارة.

ب عدم جواز إجارة الأشجار لثمرها، والغنم للبنها وصوفها.

ج عدم جواز قيام أحد المتعاقدين في عقد الإجارة بفسخها دون الآخر.

د يحق للمستأجر أن يؤجر العين المستأجرة لمثل الغرض الذي استأجرها من أجله.

س ٤ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ يجب تعجيلُ الأجرة في عقد الإجارة:

١ - دائماً. ٢ - إذا شرط التعجيل.

٣ - إذا كان على منفعة متوهمة.

ب عقد الإجارة من العقود:

١ - اللازمة من الطرفين. ٢ - الجائزة من الطرفين.

٣ - اللازمة من طرف والجائزة من الآخر.

س ٥ ضع خطأً تحت الإجابة المناسبة فيما يلي:

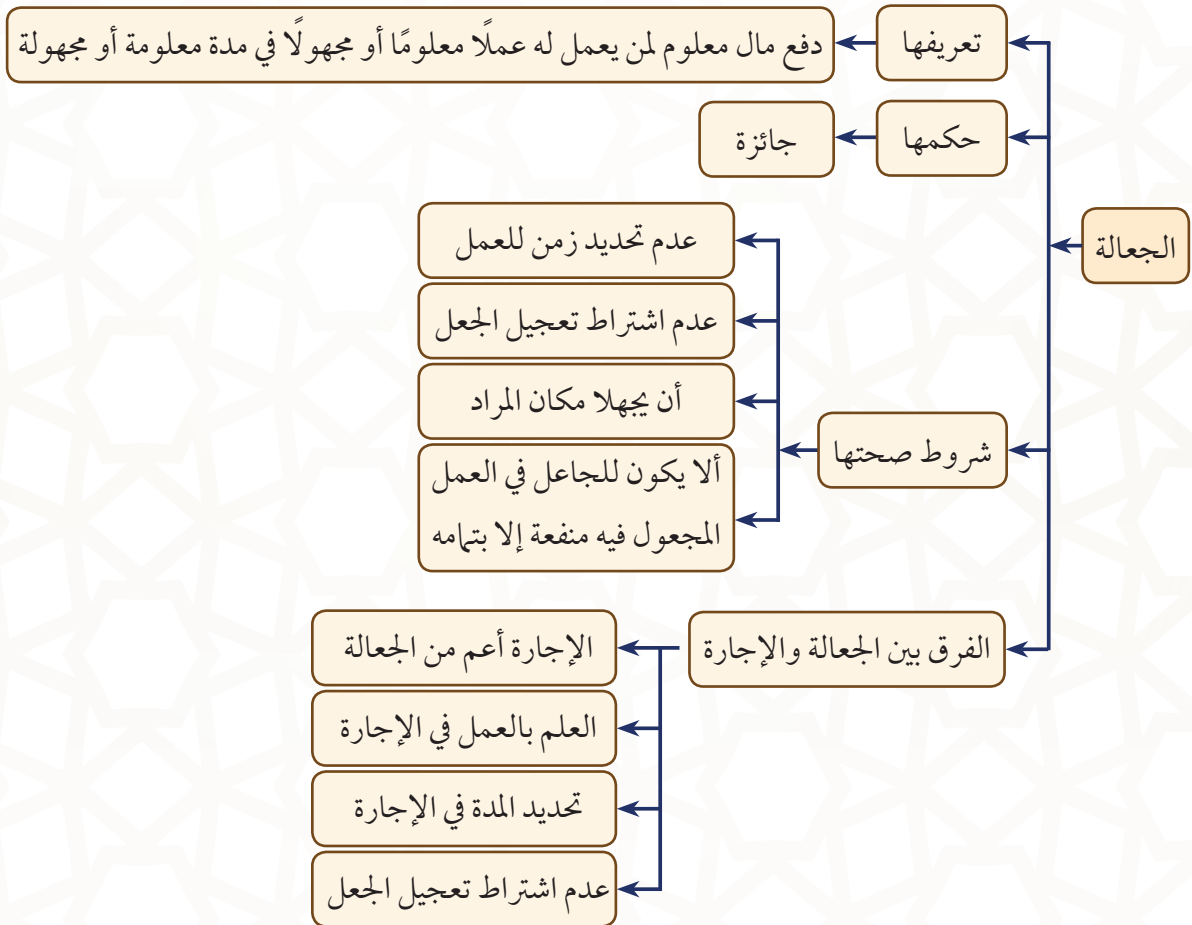
- أ) أجمعت الأمة على جواز الإجارة. (صح - خطأ)
- ب) تحرم الإجارة إذا كانت على فعلٍ معصية. (صح - خطأ)
- ج) يجوز أن يكون المستأجر صبيًا ولو غير مميز. (صح - خطأ)
- د) تجوز إجارة ما تبقى عينه بعد الانتفاع ولو كان لا يصح بيعه. (صح - خطأ)
- هـ) يحرم تأجير الطير في الهواء. (صح - خطأ)
- و) يباح استئجار الحائض لكنس المسجد. (صح - خطأ)
- ز) يجوز تأجير الحشرات وهوام الأرض. (صح - خطأ)
- ح) يشترط بيان جنس المنفعة. (صح - خطأ)
- ط) يجب تحديد مدة الإجارة؛ حتى لا يقع النزاع. (صح - خطأ)
- ي) تلزم الأجرة بمجرد العقد، ولو تعذر على المستأجر الانتفاع بالعين. (صح - خطأ)
- ك) تفسد الإجارة بجهالة قدر الأجرة. (صح - خطأ)
- ل) يفسخ عقد الإجارة بهلاك العين المؤجرة. (صح - خطأ)
- م) تستحق المراجعة الأجرة المتعاقد عليها ولو مات الطفل قبل إرضاعه. (صح - خطأ)

س ٦ وازن بين ما يلزم المؤجر والمستأجر في عقد الإجارة.



الجمالة

فَقَدَ إبراهيم دراجته، فبحث عنها كثيرًا فلم يجدها، فأشار عليه صديقه موسى أن يرصد لمن يأتيه بها عشرين دولارًا. فهل هذا جائز؟ وما حكم أخذ هذه الجائزة؟



أولاً: تعريف الجعالة:

الْجَعَالَةُ لُغَةً: مَأْخُودَةٌ مِنَ الْجُعْلِ؛ وَهُوَ: مَا يُجْعَلُ لِلْعَامِلِ عَلَى عَمَلِهِ.

وفي الاصطلاح: دفع مالٍ معلوم لمن يعمل له عملاً معلوماً أو مجهولاً، في مدة معلومة أو مجهولة.

مثل: أن يفقد إسماعيل سيارته، فيجعل لمن يبحث عنها ويأتيه بها ٥٠٠ دولار.

ثانياً: حكم الجعالة:

الجعالة جائزة؛ لقول الله تعالى: ﴿ قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾ [يوسف].

ثالثاً: شروط صحة الجعالة:

١) **عدم تحديد زمن للقيام بالعمل؛** كأن يقول شخص لآخر: إذا أتيت بسيارتي الضائعة خلال ثلاثة أيام فلك مئة دولار مثلاً؛ لأن هذا فيه زيادة غرر؛ لأنه قد ينقضي الزمن قبل العثور على السيارة، فيذهب عمل العامل باطلاً، إلا إذا شرط العامل ترك العمل متى شاء فيجوز؛ لأنه في هذه الحال يكون داخلاً على احتمال عدم حصوله على أجر إذا لم يتم العمل خلال المدة.

٢) **ألا يشترط في عقد الجعالة دفع الجعل مقدماً؛** لأن العمل قد لا يتم، ويجوز تعجيل دفعه دون شرط؛ لأنه معروف وإحسان.

٣) **أن يكون فيما يجهلان مكانه،** فإن علم أحدهما مكانه فالجعالة غير جائزة، فإن علم الجاعل فقط وجهل العامل فله الأكثر من الجعل وأجر المثل، وإن علم المجعول له فله الأقل من الجعل وأجر المثل.

٤) **ألا يكون للجاعل في العمل المجعول فيه منفعة إلا بتمامه،** فلا تجوز فيما فيه منفعة للجاعل قبل تمامه؛ كالجعل على حفر بئر فيما يملك الجاعل من الأرض؛ لأن المجعول له إذا ترك العمل بعد أن حفر بعض البئر انتفع الجاعل بما حفر منها.

رابعًا: من أحكام الجعالة:

١ عقد الجعالة من العقود الجائزة، فيجوز للجاعل والمجعول له فسخها قبل الشروع في العمل، وتلزم الجاعل دون العامل بالشروع في العمل، ولا يجوز له فسخها.

٢ لا يستحق العامل الجعل إلا بتمام العمل؛ لقوله تعالى: ﴿... وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ، حِمْلُ بَعِيرٍ...﴾ (٧٢) [يوسف]، فدل على أنه إن لم يأت به لا شيء له.

٣ إذا فسدت الجعالة لفقد شرط من شروطها كان للعامل جعل المثل إن تم العمل، فإن لم يتم العمل فلا شيء له، إلا أن تقع الجعالة بجعل مطلقاً تم العمل أو لم يتم، كأن يقول له: إن أتيتني بعدي الآبق فلك كذا، وإن لم تأت به فلك كذا، فله أجره مثله تم العمل أم لا.

٤ تجوز الجعالة على العمل، سواء أكان للجاعل فيه منفعة أم لا؛ كأن يُجاعل شخصاً على أن يصعد جبلاً وينزل منه من غير أن يكون للجاعل منفعة بإتيان حاجة منه.

خامسًا: الفرق بين الجعالة والإجارة:

الإجارة	الجعالة
الإجارة أعم، فكل شيء جاز فيه الجعل؛ كحفر الآبار في الأرض الموات، جازت فيه الإجارة.	الجعالة أخص، فليس كل ما جازت فيه الإجارة يجوز فيه الجعل؛ كخياطة ثوب، وخدمة شهر، وحفر الآبار في ملكه؛ لأنه يبقى للجاعل فيها منفعة إن لم يتم المجعول له العمل.
لا بد أن يكون العمل معلومًا.	يجوز أن يكون العمل مجهولًا.
تكون المدة محددة.	تكون المدة غير محددة.
يجوز اشتراط تعجيل الأجرة.	لا يجوز اشتراط تعجيل الجعل.

الأنشطة



نشاط

• الصورتان التاليتان من صور الجعالة فيهما تعجيل الجعل قبل العمل، ومع ذلك فإحدهما صحيحة والأخرى خاطئة.

بالتعاون مع مجموعتك، ميّز بينهما، مبيناً سبب الصّحّة والخطأ.

الصورة الأولى: قال رجل لآخر: إذا أتيت بدابتي التي هربت سوف أعطيك ١٠٠ دولار، فقال له: بشرط أن تعطيه لي مقدماً.

الصورة الأخرى: قال زيد لعمرو: إذا أتيت بدراجتي التي سُرقَت سوف أعطيك ٥٠ دولارًا، ولك أن تأخذها مقدماً إن شئت.



نشاط

• هل تدخل الصور التالية في الجعالة؟ ولماذا؟

- أ) تخصيص المكافآت لأوائل الناجحين.
- ب) ما يلتزمه القائد من مبلغ معين أو سهم من الغنيمة لمن يقتحم حصناً للعدو، أو يُسقط عدداً من الطائرات.
- ج) الالتزام بمبلغ مالي لطبيب يشفي مريضاً من مرض معين، أو لمعلم يحفظ القرآن.

التقويم



س١ بين المقصودَ بالجعالة، مع شرح التعريف.

س٢ هاتِ مثلاً توضّح فيه معنى الجعالة.

س٣ قارن بين الجعالة والإجارة كما في الجدول التالي:

الإجارة	وجه المقارنة	الجعالة
	العموم والخصوص	
	العمل	
	المدة	
	تعجيل الجعل أو الأجرة	

س٤ بَم تفسر: يُشترط في صحّة الجعالة:

أ) عدم تحديد زمن للقيام بالعمل، إلا إذا شرط العامل أن له ترك العمل متى شاء؟

ب) ألا يشترط دفع الجعل مقدّمًا؟

ج) ألا يكون للجاعل في العمل المجعول فيه منفعة إلا بتأيمه؟

س٥ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ، مع تصويب الخطأ فيما يلي:

أ) الأصل في الجعالة الجواز. (.....)

تصويب الخطأ:

ب) تجوز الجعالة على حفر بئر في ملك الجاعل. (.....)

تصويب الخطأ:

د) تفسد الجعالة على البحث عن شيء إذا كان مكانه معلومًا للجاعل والمجعول له. (.....)

تصويب الخطأ:

هـ) يجوز تعجيلُ الجعلِ في الجعالة، ولكن دون شرط. (.....)

تصويب الخطأ:

و) عقد الجعالة من العقود التي تلزم بمجرد العقد. (.....)

تصويب الخطأ:

ز) يستحقُّ العاملُ الجعلَ بتمام العمل. (.....)

تصويب الخطأ:

ح) يستحقُّ العاملُ أجره المثل وإن لم يتم العمل عند فسادِ عقدِ الجعالة. (.....)

تصويب الخطأ:

ط) تفسدُ الجعالةُ على العملِ إذا لم يكن للجاعلِ فيه منفعة. (.....)

تصويب الخطأ:

س ٦ ضع علامة (✓) أمام ما تراه مناسباً:

قال تعالى: ﴿ قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٢]

يُستنتج من الآية السابقة:

أ- مشروعية الجعالة.

ب- اشتراط الضامن في الجعالة قبل العمل.

ج- كون الجعل في الجعالة معلوماً.

م	صواب	خطأ
أ		
ب		
ج		

ماذا تعلمت من هذه الوحدة؟



تعلمت من هذه الوحدة أن:

١. السلم بيع من البيوع الجائزة، دلّ على جوازه:
٢. أركان السلم:
٣. صحّة السلم يُشترط لها شروط، منها: تعجيل تسليم رأس مال السلم، وتأجيل المسلم فيه.
٤. الشّرْكة سبب لحصول البركة ونماء المال إذا قامت على الصدق والأمانة.
٥. أركان الشركة ثلاثة:
٦. شركة الأبدان جائزة بين أصحاب الصناعات والحرف بشروط مخصوصة.
٧. تقسيط الثمن في البيع جائز بشروط.
٨. الإيجار المنتهي بالتمليك هو: عقد يتمّ الجمع فيه بين الإجارة والتمليك.
٩. التورق هو: أن يشتري رجل سلعة بثمن مؤجل، ثم يبيعها نقدًا بأقل مما اشتراها به لغير البائع.
١٠. التورق جائز لحاجة الناس إليه بشروط محددة.
١١. الصرف هو: بيع النقد بنقد مغاير لنوعه، وهو جائز.
١٢. صحّة الصرف يشترط فيها:
١٣. من اشترى أرضًا فيها بناء أو شجر تناول العقد البناء والشجر.
١٤. من باع نخلاً أو شجرًا دخل في البيع الأرض التي هما فيها.
١٥. بيع الثمار قبل ظهورها حكمه:
١٦. بيع الثمار بعد ظهورها، وقبل بدو صلاحها لا يجوز إلا في حالات معيّنة.
١٧. بيع الثمار بعد بدو صلاحها جائز.
١٨. وضع جوائح الثمر بشروط معيّنة.

١٩. الزراعة من أفضل الحرف، وهي من فروض الكفايات على الأمة.
٢٠. المزارعة شرعت لحاجة الناس إليها، ويُشترط لصحتها شروط.
٢١. عقد المزارعة يلزم بإلقاء الحب على الأرض لينبت.
٢٢. العمل على الشجر والنبات بجزء من غلته جائز.
٢٣. المساقاة لها أركان وشروط لا بد من توفرها لصحتها.
٢٤. الإسلام اهتم باستصلاح الأرض وعمارتها، ورغب في ذلك.
٢٥. للإمام أن يحمي موضعاً لا يقع به التضييق على الناس للحاجة العامة إلى ذلك.
٢٦. الإمام له أن يملك جزءاً من الأرض الموات أو الأرض التي تركها أهلها لفرد أو جماعة.
٢٧. للإنسان أن ينيب غيره فيما يعجز عنه من أعمال بشرط.
٢٨. الوكالة تنقسم إلى:
٢٩. الإجارة هي:
٣٠. صحة الإجارة يُشترط لها أن تكون
٣١. للمؤجر وللمستأجر التزامات ينبغي أن يوفيا بها.
٣٢. الجعالة جائزة بشروط، منها: عدم تحديد زمن للقيام بالعمل.
٣٣. الجعالة تلزم الجاعل بعد الشروع في العمل.



قياس الأهداف الوجدانية والمهارية

الفصل الدراسي الأول

عزيزي الطالب:

يهدف هذا المقياسُ إلى معرفة انطباعك الذاتي، وسلوكك الشخصي نحو ما تمت دراسته في مادة فقه الصف الثاني الثانوي في الفصل الدراسي الأول، ويتضمن هذا المقياس مجموعة من العبارات، وأمام كل عبارة خمسة بدائل، هي: (دائمًا - غالبًا - أحيانًا - نادرًا - لا)، وعليك أن تختارَ منها ما يناسبُ انطباعك أو سلوكك، وذلك بوضع علامة (✓) في الحقل المناسب.

واعلم -عزيزي الطالب- أنه:

- ينبغي أن تضعَ علامة (✓) في حقل واحدٍ مناسبٍ أمام كل عبارة.
- ينبغي عليك ألا تتركَ أيَّ عبارة بدون الإجابة عنها.
- لا علاقةَ لاستجابتك في هذا المقياس بنجاحك أو رسوبك في آخر العام.
- لا توجد إجابةً صحيحةً وأخرى خطأً.
- لا يوجد زمن محدد للإجابة، ولكن حاول أن تجيب عنه بسرعة قدر الإمكان.

ابدأ الإجابة

أولاً: قياس الأهداف الوجدانية:

م	الانطباع	درجة الانطباع الذاتي				
		دائماً	غالباً	أحياناً	نادراً	لا
١	أرى أن الشريعة الإسلامية غيرها في تنظيم المعاملات بين الناس.					
٢	أشعر بالفخر لتنظيم الشريعة المعاملات بين الناس.					
٣	أرى أن الأفضل ترك الناس لحريتهم في تنظيم بيعهم.					
٤	أشعر بالأسى من عدم التزام الناس بنظام الشريعة في عقد البيع.					
٥	أفضل الالتزام بشروط البيع.					
٦	ألتمس العذر لمن لا يراعى شروط البيع وأركانه في معاملتهم مع الآخرين.					
٧	أحزن عندما أعلم بأحد تهاون في شروط البيع.					
٨	أحترم من يهتم بمعرفة أحكام البيع.					
٩	أعتقد أن الاهتمام بمعرفة أحكام البيع من التخلف والرجعية.					
١٠	أعتقد أن الخيار في البيع يعطل المصالح.					
١١	أوقن بأن تشريع الخيار من محاسن الشريعة الإسلامية.					
١٢	أرى لزوم مراعاة الإقالة في البيع.					
١٣	أحتقر من يرجع في بيعه أو شرائه.					
١٤	أشعر أن الإقالة تعرض المعاملات للخطر.					

م	الانطباع	درجة الانطباع الذاتي				
		دائمًا	غالبًا	أحيانًا	نادرًا	لا
١٥	أحترم مَنْ يقيم مسابقات بغرض تقوية البدن على طاعة الله تعالى.					
١٦	أحتقر مَنْ يشغل وقته بالمسابقات العقلية.					
١٧	أرى أَنَّ الاهتمام بالمسابقات الرياضية مضيعة للوقت.					
١٨	أشعرُ بالحزن لتساهل بعض الناس في طرق الحصول على المال.					
١٩	أرى عدم واقعية الشريعة في بعض أحكامها.					
٢٠	أعتقد كمال مرونة الشريعة وواقعيتها في أحكامها.					
٢١	أرى عظم الأثر الاقتصادي للشركة.					
٢٢	لا أوافق على نظام الشركة في التعاملات الإسلامية.					
٢٣	أرى أن نظام الشركة يسبب كثيرًا من المشاكل.					
٢٤	أعتقد أن نظام الشركات يؤدي إلى تفتيت الأموال.					
٢٥	أشعر بأهمية الشركات في بناء الأموال.					
٢٦	أرى أَنَّ الشريعة جانبها الصواب في بعض الأمور.					
٢٧	أعتقد عدم واقعية الشريعة في كثير من الأمور.					
٢٨	أوقن بكمال الشريعة وصلاحيتها لكل زمان ومكان.					
٢٩	أشعرُ بسماحة الإسلام ويسره من خلال تشريع التورق.					

م	الانطباع	درجة الانطباع الذاتي			
		دائمًا	غالبًا	أحيانًا	نادرًا
٣٠	أفخر بانتمائي للإسلام؛ لكونه يواكب متطلبات العصر.				
٣١	أوقن بأن الإسلام يراعي مصالح العباد.				
٣٢	أرى أن نظام المزارعة فيه بعض الظلم لأحد الطرفين.				
٣٣	لا أرى فائدة كبيرة للمزارعة.				
٣٤	أشعر بالسعادة لمراعاة الإسلام للتكافل من خلال تشريع المساواة.				
٣٥	أفخر باحترام الإسلام لإحياء الموات.				
٣٦	أحتقر من يقلل من قيمة إحياء الموات.				
٣٧	أرى أن الوكالة تساعد على ترك المسؤولية.				
٣٨	أعتقد أن تشريع الوكالة فيه تيسير على الناس.				
٣٩	أشعر بقيمة تشريع الإيجار المنتهي بالتمليك.				
٤٠	أوافق على نظام الإجارة.				
٤١	أرى أن في الإجارة ظلمًا لصاحب الشيء المؤجر.				
٤٢	أشعر بالسعادة لتشريع نظام الجعالة.				
٤٣	أعتقد أن في الجعالة أكلاً لأموال الناس بالباطل.				

ثانيًا: قياس الأهداف المهارية:

م	السلوك	درجة ممارسة السلوك				
		دائمًا	غالبًا	أحيانًا	نادرًا	لا
١	أتكاسلُ في تعلم أحكام المعاملات في الفقه.					
٢	أطالعُ كتبَ الفقه في المعاملات الإسلامية.					
٣	أتعلمُ أحكام البيوع بشغفٍ شديدٍ.					
٤	أترك التعامل بما هو محرم.					
٥	أنصح البائعين بالالتزام بشروط البيع إذا أُتيحت لي الفرصة.					
٦	أستعملُ الخيارَ في البيع والشراء عند الحاجة.					
٧	أوضحُ لغيري أهمية الإقالة، وعلاقتها بالسماحة في البيع والشراء.					
٨	لا أقبل عذرَ مَنْ أراد أن يرجع في بيع أو شراء.					
٩	لا أشترك في المسابقات الرياضية أو العلمية.					
١٠	أنافس غيري في التسابق المفيد.					
١١	إذا عثرت على شيء له بال فإنني أعرف به.					
١٢	إذا عثرت على شيء تافه فإنني لا أهتم بتعريفه لغيري.					
١٣	أستفيد باللقطة التي أعر عليها من غير تعريف؛ لأنّها من حقي.					
١٤	أوضح للآخرين الحكمة من مشروعية السلم.					

م	السلوك	درجة ممارسة السلوك				
		دائمًا	غالبًا	أحيانًا	نادرًا	لا
١٥	أنصحُ التجار بالالتزام بشروط صحة السلم إذا أُتيحت لي الفرصة.					
١٦	لا أتعرضُ لأصحاب الشركات بنصح أو غيره.					
١٧	أنصحُ المتشاركين بالالتزام بالضوابط الشرعية في شركاتهم.					
١٨	لا أندخلُ في شؤونٍ غيري ولو كان على منكر.					
١٩	أجمع صورَ البيع بالتقسيط المنتشرة في مجتمعنا، وأبين الصحيح والفساد منها لكل من يهمله الأمر.					
٢٠	أهمل مراعاة شروط الصرف في بيع الذهب والفضة.					
٢١	أحرص على الكسب من أي باب.					
٢٢	ألقي بعض الكلمات في المسجد عن أحكام المزارعة.					
٢٣	أقوم بتعريف الناس أحكام المساقاة.					
٢٤	أشارك في إحياء الموات.					
٢٥	أוכל في بعض الأمور التي لا تجوز الوكالة فيها.					
٢٦	أرشد أصحاب العمل بإعطاء الأجراء حقوقهم.					
٢٧	أقوم بعمل ما يفيدني، ولا أهتم بمساعدة غيري.					
٢٨	أوضحُ للآخرين شروطَ صحة الجعالة؛ لكي لا يقعوا فيما هو محرم.					

الفصل الدراسي الثاني



الوحدة الأولى

العقود
المحرمة

مقدمة الوحدة



الأهداف العامة للوحدة



١. تعرفُ البيوع المنهي عنها، وأنواعها، والتمثيل لها.
٢. تحديدُ أسباب الفساد في البيوع.
٣. بيانُ العلاقة بين البيوع المنهي عنها، وشروط البيع.
٤. بيانُ ما يجري فيه الربا، والتطبيقات المعاصرة له.
٥. توضيحُ حكم بيع الخمر والمخدرات، والاستدلال على ذلك.
٦. بيانُ الحكمة من تحريم الخمر والمخدرات.
٧. تعرفُ بيوع الآجال والعينة.
٨. تعرفُ القمار، والاستدلال على حكمه، واستنتاج الحكمة من تحريمه.
٩. تعرفُ الغصب، والاستدلال على حكمه، واستنتاج الحكمة من تحريمه، والأحكام المترتبة عليه.

المال من أجل النعم التي أنعم الله تعالى بها على الإنسان، والتي يجب عليه أن يشكر ربّه عليها؛ ليزيدها ويبارك له فيها، والشكر يكون باللسان وبالعَمَل، والشكر بالعمل يكون بتوجيه النعمة في طاعة الله تعالى، ومنه عمل الخير، ففي المال يكون الشكر بتسخيره في كلِّ ما يعود على مالكه وعلى المسلمين بالفائدة، واستثماره في كلِّ نشاط تجاريٍّ أو صناعيٍّ أو زراعيٍّ أو غير ذلك مما يعود على مجتمعه بالرخاء والتقدم والازدهار. والإسلام إنما يريد من المسلم أن ينمي ثروته بالطرق المشروعة التي أباحها الله له، وأغلق أمامه كلَّ أبواب الكسب غير المشروع، فأحلَّ الله البيعَ وحرم الربا؛ لما في البيع من تبادل المنافع والسلع، ولما في الربا من الاستغلال والجشع، حتى تظل روح التعاون والمودة بين أفراد المجتمع الإسلامي.

موضوعات الوحدة

الربا

البيع المنهي عنها

الخمر والمخدرات

بيع العينة والآجل

القمار

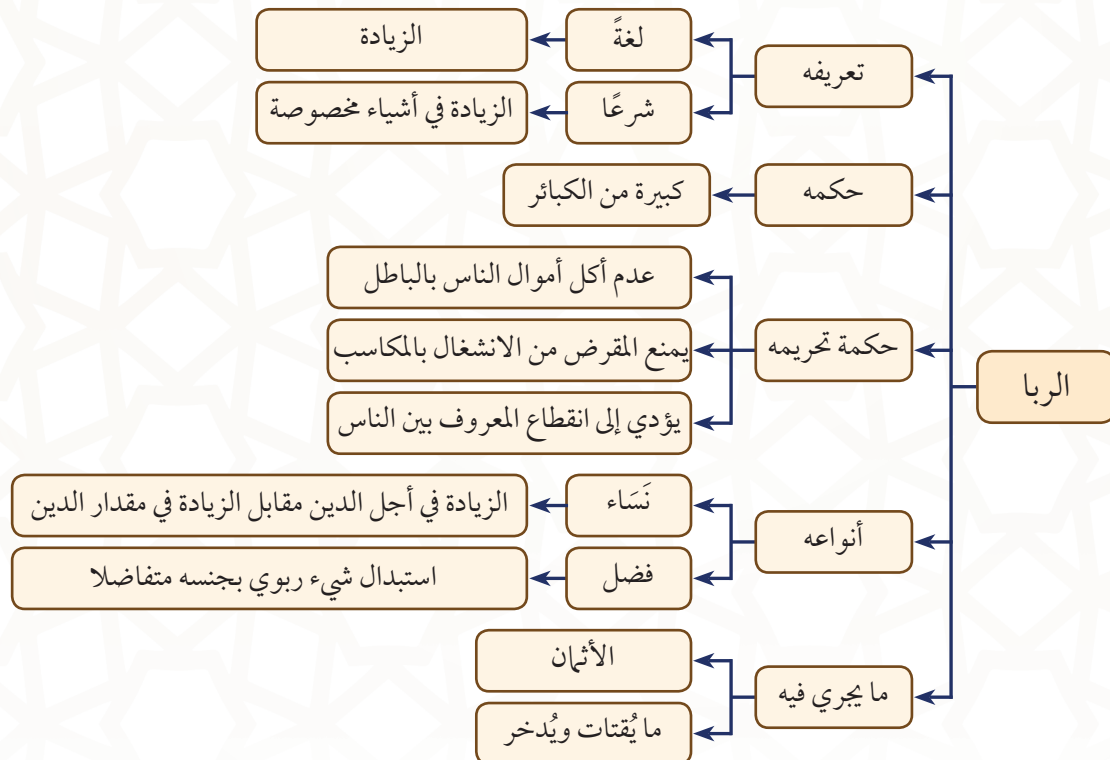
الغصب





وقع عثمان في ضائقة ماديّة، فذهب إلى أحد البنوك ليقترض منه ألف دولار لمدة ثلاثة أشهر، فأخبره الموظف أنه سيردها ألفاً وثلاثمائة، فقال: لم هذه الزيادة؟ فقال الموظف: إنها فوائد. فقال عثمان: سأسأل أولاً عن حكمها، ثم رجع. فما حكم هذه الزيادة التي طلبها البنك؟ وما رأيك في موقف البنك تجاه المحتاجين؟ وما موقف الشريعة تجاههم؟

تعرّف ذلك من خلال قراءة الدرس التالي.



أولاً: تعريف الربا:

لغة: الزيادة.

شرعاً: الزيادة في أشياء مخصوصة؛ كأن يكون لرجل على آخر دين ١٠٠ مثلاً، فيشترط أن يرده ١١٠، أو يتبادل اثنان سلعة من صنف واحد بزيادة من أحدهما.

ثانياً: حكم الربا:

الربا كبيرة من الكبائر، ومحرم بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ...﴾ [البقرة].

وأما السنة:

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ»^(١).

وأما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على تحريم الربا.

ثالثاً: حكمة تحريم الربا:

لتحريم الربا حكم، منها أنه:

١) يقتضي أخذ مال الإنسان من غير عوض؛ لأن من يبيع الدرهم بالدرهمين نقداً أو نسيئةً تحصل له زيادة درهم من غير عوض.

٢) يمنع المقرض من الاشتغال بالمكاسب؛ لأن صاحب الدرهم إذا تمكّن بواسطة عقد الربا من تحصيل الدرهم الزائد خفّ عليه اكتساب وجه المعيشة، فلا يكاد يتحمل مشقة الكسب والتجارة، وذلك يفضي إلى انقطاع منافع الخلق التي لا تنظم إلا بالتجارات والحرف والصناعات والعمارات.

٣) يفضي إلى انقطاع المعروف بين الناس؛ لأن الربا إذا حرم طابت النفوس بقرض الدرهم واسترجاع مثله، ولو حلّ الربا لكانت حاجة المحتاج تحمله على أخذ الدرهم بدرهمين، فيفضي إلى انقطاع المواساة والمعرف والإحسان.

● (١) أخرجه مسلم: (١٥٩٨).

رابعاً: أنواع الربا:

الربا نوعان:

١) ربا نساء، أي: تأخير، وهو: الزيادة في أجل الدين مقابل الزيادة في مقدار الدين، مثل: أن يكون لرجل على آخر دين، فإذا حلَّ الأجل ولم يقدر المدين على الوفاء، قال له صاحب الدين: إما أن تقضي وإما أن تربى، فيقول المدين: بل أربي، أخرني في الأجل وأزيدك في الدين، ومن هذه المعاملة: فوائد البنوك بالإقراض، أو الاقتراض بفائدة.

الإقراض والاقتراض بفائدة:

- الإقراض بفائدة هو: أن يعطي الشخص أو المؤسسة أو الشركة للمصرف مالاً، على أن يعطيه عليه فائدة سنوية مقدارها ١٠٪ مثلاً، وتسمى هذه العملية الإيداع إلى أجل، وكلما زاد الأجل كان ذلك أدعى لزيادة الفائدة.

- والاقتراض بفائدة هو: أن يقترض الشخص أو المؤسسة من المصرف مبلغاً من المال، على أن يرده بزيادة فائدة ١٢٪ أو غيرها، وهذان الأمران - الإقراض والاقتراض بفائدة - محرمان؛ لأن الفائدة على القرض هي الربا بعينه، وتسميتها فائدة من باب تسمية الشيء بغير اسمه، تحايلاً على التحريم.

هَاءٌ وَهَاءٌ: يُعْطِي
هَذَا وَيَأْخُذُ هَذَا
فَوْرًا.

وربا النساء يشمل كل معاملة إلى أجل فيها استبدال مال ربوي بآخر يتفق معه في العلة، كبيع عُملة بأخرى إلى أجل؛ لقول النبي ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا، وَالْأَهَاءُ وَهَاءٌ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا، إِلَّا هَاءٌ وَهَاءٌ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا، إِلَّا هَاءٌ وَهَاءٌ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا، إِلَّا هَاءٌ وَهَاءٌ»^(١).

فبيع الأصناف الربوية بعضها ببعض مع التأخير هو الربا بنص الحديث، سواء أكانت من جنس واحد أم من جنسين متفقين في علة الربا، فلا يجوز بيع ذهب بفضة إلى أجل، ولا بيع تمر بقمح إلى أجل.

٢) ربا الفضل، ومعناه: الزيادة، وهو: استبدال شيء ربوي بجنسه متفاضلاً؛ كاستبدال كيلو قمح باثنين، حتى ولو كان أحدهما جيداً والآخر رديئاً، وكاستبدال ذهب بذهب آخر أزيد منه وزناً، ويحرم التفاضل في هذه الحالة حتى لو كانت الزيادة سلعة أخرى غير ربوية، ككيلو ذهب بكيلو ذهب وشاة، قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٧٠)، ومسلم: (١٥٨٦).

إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشَفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشَفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ»^(١).

تُشَفُّوا: تَفَضَّلُوا.
بِنَاجِزٍ: بِعَاجِلٍ.

خامساً: ما يحصل فيه الربا:

يحصل الربا في:

١ الأثمان؛ كالذهب، والفضة، والنقود الورقية والمعدنية.

٢ ما يقتات ويُدَّخر من السلع؛ كالقمح، والشعير، والتمر... وغيرها.

فلا يجوز هنا مبادلة شيئين من جنس واحد إلا متماثلين، وبدون تأخير لأحدهما، ولا تجوز مبادلة جنسين بتأخير، وتجوز مبادلتها مع زيادة في أحدهما بدون تأخير؛ لقوله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَيَبَّعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ يَدًا بِيَدٍ»، وقد ألحق العلماء بهذه الأصناف المنصوص عليها في الحديث ما كان مثلها مشاركا لها في علة التحريم، وهي: كونها أثمانا للأشياء، وكونها تُقتات وتُدَّخر.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٧٧)، ومسلم: (١٥٨٤).

الأنشطة



نشاط

• بين ما يدل عليه كل نص شرعي مما يأتي من أحكام الربا:

عن فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه قال: أتني رسول الله ﷺ -وهو بخير- بقلادة فيها خرز وذهب، وهي من المغانم تباع، فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده، ثم قال لهم: «الذهب بالذهب وزناً بوزن»^(١).

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمره أن يجَهَّز جيشاً، فنقدت الإبل، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة^(٢).

نهى ﷺ عن اشتراء التمر بالرطب، فقال لمن حوله: «أينقص الرطب إذا ييس؟» قالوا: نعم، فنهى عن ذلك^(٣).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خير، فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول الله ﷺ: «أكل تمر خير هكذا؟» قال: لا والله يا رسول الله، إنما لناخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنياً»^(٤).

(١) أخرجه مسلم (١٥٩١).

(٢) أخرجه أحمد: (٦٥٩٣)، وأبو داود (٣٣٥٧)، صحيحه الحاكم (٢٣٤٠).

(٣) أخرجه الترمذي (١٢٢٥)، وقال: حسن صحيح.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٢٠٢)، ومسلم (١٥٩٣)، ابتع: اشتري. جنياً: الجنيت نوع جيد من التمر.



نشاط

● بالرجوع إلى مصادر المعرفة المتاحة، وضّح الحكم في المسائل التالية:

- أ) أخذ موسى شيكاً على عمر بخمسين ألف دولار، وعجز موسى عن تحصيل هذا المبلغ من عمر لجحوده أو مباطلته، فما كان منه إلا أن باع هذا الشيك بمبلغ من المال أقل مما هو فيه لمن يقدر على تحصيله.
- ب) اشترى أبو بكر سلعة من إدريس بالأجل إلى عشرة أشهر بألف دولار، وقبل حلول الأجل أراد أبو بكر أن يدفع الثمن كاملاً، مقابل أن يضع عنه إدريس جزءاً من الثمن مقابل التعجيل.



نشاط

● تحت إشراف معلمك، اذكر ثلاث صور من الربا في مجتمعك، واقترح حلولاً لها.

التقويم



س ١ ضع أمام كل عبارة مما يلي المصطلح المناسب لها:

- أ) استبدال شيء ربويّ بجنسه متفاضلاً. (.....)
- ب) الزيادة في أجل الدين مقابل الزيادة في مقدار الدين. (.....)
- ج) الزيادة في أشياء مخصوصة. (.....)

س ٢ استدلل بنص شرعي على:

- أ) حرمة الربا. (ب) لعن الرسول ﷺ لآكل الربا.
- ج) حرمة بيع الجنس بمثله مع التفاضل.
- د) جواز التفاضل عند اختلاف الجنس الربوي، ولكن دون تأخير.

س ٣ علل لما يأتي:

- أ) يقتضي الربا أخذ مال الإنسان من غير عوض. (ب) الربا يمنع الناس من الاشتغال بالمكاسب.
- ج) إفضاء الربا إلى انقطاع المعروف بين الناس.

س ٤ ضع خطأ تحت العبارة الخطأ، مع التعليل فيما يلي:

- أ) يحرم ربا النساء دون الفضل.
- ب) يدخل ربا النساء في البيوع والديون.
- ج) الإقراض بفائدة معناه: إعطاء الشخص مالاً لرجلٍ أو لمصرفٍ بزيادة.
- د) الاقتراض بفائدة معناه: أخذ مالٍ من شخص أو من مصرفٍ بزيادة.
- هـ) يحرم بيع الذهب القديم بالجديد مع التأخير في استلام أحدهما.
- و) يدخل الربا في المعدودات من الأطعمة.
- ز) يقتصر الربا في المطعومات على ما ورد فيه النص عن النبي ﷺ.
- ح) من أمثلة ربا الفضل أن يعطي شخصٌ مؤسسةً ما مالاً محدداً نظير فائدة شهرية.
- ط) يحصل الربا في كل ما يُقْتَات.
- ي) الربا ثلاثة أنواع، هي: ربا الفضل، وriba النساء، والاقتراض بفائدة.

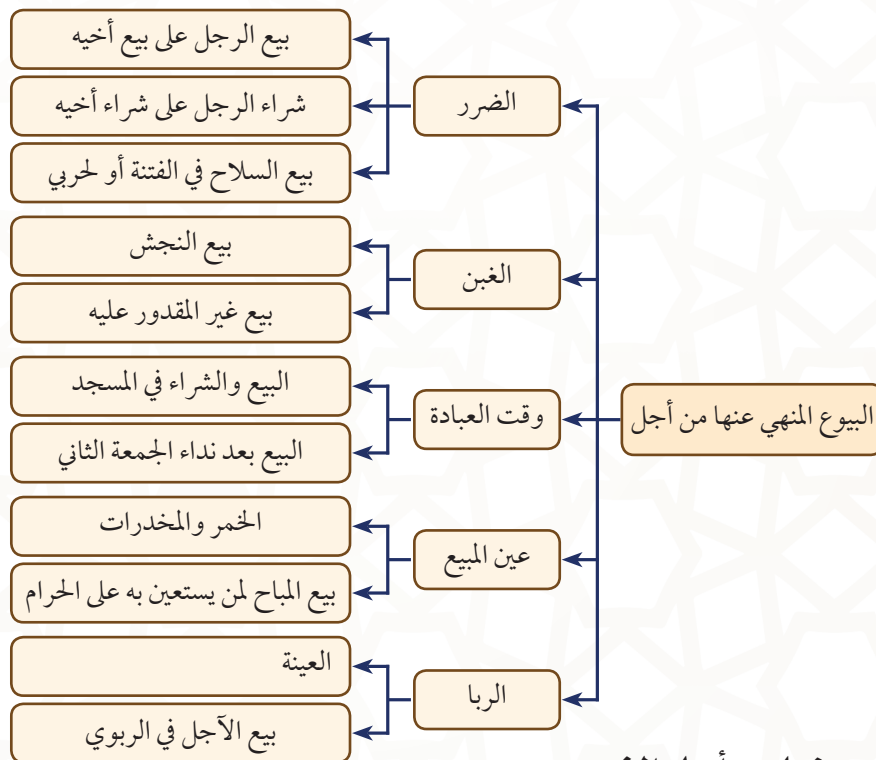
س ٥ ميّز بين ربا الفضل والنساء حسبما هو موجود بالجدول التالي:

ربا الفضل	وجه التمييز	ربا النسئة
	التعريف	
	مجاله	
	المثال	

البيع المنهي عنها



تناقش شابآن في تحريم الإسلام لبعض البيوع، وكان أحدهما متعجبًا: لماذا حرم الإسلام بعض البيوع، مع أن الناس يتعاملون بها وفيها نفع لهم؟
طالع الدرس التالي؛ لتعرف العلة في تحريم بعض هذه البيوع.



أولاً: البيع المنهي عنها من أجل الضرر:

١ - بيع الرجل على بيع أخيه:

المراد ببيع الرجل على بيع أخيه: أن يتراضى متبايعان على بيع سلعة، فيجيء بائع آخر قبل إنهاء الصفقة فيقول: أنا أبيعك مثل هذه السلعة بأنقص من هذا الثمن، أو يقول: أبيعك خيرًا منها بثمنها أو بأقل منه، أو يعرض على المشتري سلعة يرغب فيها المشتري من عند غيره.

وهذا البيع منهي عنه؛ لقوله ﷺ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ»^(١)، وهذا النهي جاء سدًا لذريعة الخصومة، والمنازعة، والبغضاء بين المسلمين.

٢- شراء الرجل على شراء أخيه:

لا يجوز للمسلم الشراء على شراء أخيه المسلم؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَسِمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ»^(٢).

ومن صور الشراء على الشراء: أن يأمر شخص البائع بفسخ العقد ليشتره هو بأكثر، أو يجيء شخص إلى البائع قبل لزوم العقد؛ ليدفع في المبيع أكثر من الثمن الذي اشترى به؛ ليفسخ البيع ويعقد معه.

ومثال ذلك: أن يشتري خالد من سعيد كتابًا بخمسة دولارات، فيأتي عيسى لسعيد فيقول: أنا أشتريه منك بسبعة.

٣- بيع السلاح في الفتنة أو لحربي:

لا يجوز للمسلم أن يبيع لأهل الحرب سلاحًا وآلة حرب، ولا ما يستعينون به في إقامة دينهم، والحكمة من ذلك أن هذا السلاح يقاتلون به المسلمون، ويكون باعًا لهم على شن الحروب، ومواصلة القتال لاستعانتهم به، وذلك يقتضي المنع، وكذا يحرم بيع السلاح للبغاة وأهل الفتنة؛ سدًا لذريعة الإعانة على المعصية، ولأن الواجب أخذ سلاحهم بما أمكن؛ حتى لا يستعملوه في الفتنة، فعن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه كره بيع السلاح في الفتنة^(٣).

ثانيًا: البيوع المنهي عنها من أجل الغبن:

١ - بيع النجش:

النجش هو: الزيادة في البيع؛ بأن يزيد الشخص في السلعة على قيمتها من غير أن يكون له حاجة إليها، ولكنه يريد أن يوقع غيره في شرائها، وهو حرام نهى عنه رسول الله ﷺ؛ فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النجش^(٤)، فإن كان البائع متواطئًا مع الناجش كما يفعل بعض التجار فإن الإثم يكون عليهما معًا، وإلا فإن الإثم يكون على الناجش وحده، وإذا علم البائع بالناجش ورضي عن فعله فسكت حتى تم البيع كان البيع صحيحًا،

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٣٩)، ومسلم: (١٤١٢).

● (٢) أخرجه مسلم (١٤١٣).

● (٣) أخرجه البيهقي: (١١٠٩٥)، وقال: رفعه وهم، والموقوف أصح.

● (٤) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢١٤٢)، ومسلم: (١٥١٦).

ولكن للمشتري الخيار في أن يمسك المبيع أو يردّه، فإن ضاع المبيع وهو عنده قبل أن يردّه للبائع فإنه يلزمه أن يدفع الأقل من الثمن أو القيمة، وتعتبر القيمة يوم العقد لا يوم القبض.

٢- بيع غير المقدور عليه:

القدرة على تسليم المبيع شرط في صحة البيع؛ لأن غير المقدور على تسليمه كالمعدوم، فلا يصح بيع جملٍ شاردٍ علم مكانه أو لا، ولا بيع نحل، ولا طير في الهواء، سواء كان الطير مما يألف الرجوع أو لا.

ثالثاً: البيوع المنهي عنها من أجل وقت العبادة:

١- البيع والشراء في المسجد:

يكره البيع والشراء ونحوهما بالمسجد إن كان بغير سمسرة، فإن كان بسمسرة -أي: بمناداة على السلعة؛ بأن جلس صاحب السلعة في المسجد، وأتاه المشتري يقلبها، وينظر فيها، ويعطي فيها ما يريد من ثمن - حرّم؛ لجعل المسجد سوقاً، ثم إن محل الكراهة إذا جعل المسجد محلاً للبيع والشراء بأن أظهر السلعة فيه معرضاً لها للبيع، وأما مجرد عقدهما فلا يكره، قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا لَهُ: لَا أَرَبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَنْشُدُ ضَالَّتَهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا لَهُ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

وإذا وقع البيع في المسجد فإنه لا يفسخ.

٢- البيع بعد نداء الجمعة الثاني:

أمر الله تعالى بترك البيع عند النداء يوم الجمعة بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة]، فيحرّم البيع بعد الأذان الثاني للجمعة على كل من تجب عليه الجمعة مع مثله، أو مع من لا تجب عليه، إلا من اضطر إليه؛ كمن أحدث وقت النداء، ولا يجد الماء أو الصعيد إلا بالثمن، فيجوز البيع والشراء إن كان المالك ممن لا يحرم عليه البيع وقت الجمعة؛ لكونها ليست واجبة عليه؛ كالصبيان.

● (١) أخرجه الترمذي: (١٣٢١)، وقال: حسن غريب. وقال ابن حجر في تخرّيج مشكاة المصابيح (٢٤٣/١): أصله في صحيح مسلم.

الأنشطة



نشاط ١

• بالرجوع إلى مصادر المعرفة المتاحة، ابحث عن دليل النهي، وسببه في البيوع التالية:

سبب النهي	الدليل	البيوع المنهي عنها
		بيع تلقي الجَلَب أو الركبان.
		بيع الحاضر للبادي.
		البيع الذي فيه غش وخداع.
		بيع الكلب لغير صيد وحراسة.
		بيع آلات اللهو والمعازف والطرب.



نشاط ٢

• أي من البيوع التالية يحدث في مجتمعك، مع بيان السبب في حدوثه، واقتراح العلاج المناسب:

العلاج	السبب	حدوثه وعدمه	البيع
			بيع الرجل على بيع أخيه.
			شراء الرجل على شراء أخيه.
			بيع التَّجَش.
			بيع غير المقدور عليه.

التقويم



س ١ استدلل بنص شرعي على نهي النبي ﷺ عن:

- أ) بيع الرجل على بيع أخيه.
- ب) شراء الرجل على شراء أخيه.
- ج) بيع السلاح في الفتنة.
- د) بيع النجش.
- هـ) البيع في المسجد.
- و) البيع بعد النداء الثاني للجمعة.

س ٢ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:

- أ) بيع الرجل على بيع أخيه من البيوع المنهي عنها؛ لأنه يؤدي إلى:
 - ١- الغش في البيع والشراء.
 - ٢- وقوع الخصومة بين المتعاقدين.
 - ٣- الضرر بالمتعاقدين.
- ب) بيع السلاح في الفتنة من البيوع المنهي عنها؛ لأنه يؤدي إلى:
 - ١- الغش في البيع والشراء.
 - ٢- وقوع الخصومة بين المتعاقدين.
 - ٣- الضرر بالمتعاقدين.
- ج) بيع النجش من البيوع المنهي عنها؛ لأنه يؤدي إلى:
 - ١- الضرر الذي يقع بالبائع.
 - ٢- الغبن الذي يقع فيه البائع.
 - ٣- الغبن الذي يقع فيه المشتري.

د) بيع السمك في الماء من البيوع المنهي عنها؛ بسبب عدم:

- ١- تملك المبيع. ٢- القدرة على تسليمه. ٣- معاينة المبيع.

هـ) البيع والشراء في المسجد إذا كان بغير سمسة:

- ١- مكروه. ٢- محرم. ٣- جائز.

و) عرض السلعة في المسجد والنداء عليها:

- ١- مباح. ٢- مكروه. ٣- حرام.

ز) البيع والشراء بعد النداء الثاني للجمعة بالنسبة لمن لا تجب عليهم:

- ١- جائز. ٢- حرام. ٣- مكروه.

س٣ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة، وعلامة (x) أمام الإجابة الخطأ فيما يلي:

أ) يحرم على الرجل أن يعرض سلعة على من اشترى مثلها بقصد رد ما معه وشراء سلعته. (.....)

ب) يجوز للرجل أن يبيع ويشترى على شراء أخيه ما لم يحصل تراخ من الطرفين. (.....)

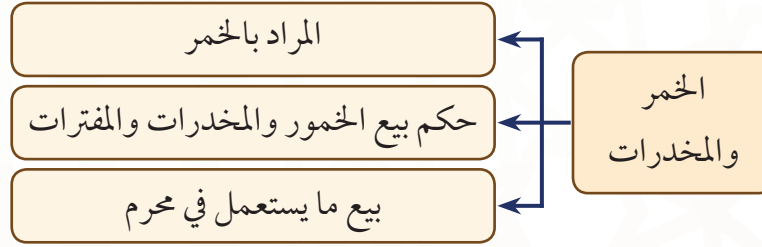
ج) يشترك البائع والناجش في الإثم ولو لم يعلم البائع به. (.....)

د) يمنع المسلم من بيع السلاح في دار الحرب. (.....)

هـ) الناجش هو: من يزيد في السلعة بقصد شرائها. (.....)

س٤ عدد أنواع البيوع المنهي عنها، مع ذكر صورة لكل نوع.

الخمر والمخدرات



يعتبر بعضُ الناس من غير المسلمين تحريم الإسلام لبعض المأكولات والمشروبات تشدداً وتضييقاً على حرية الإنسان، ومن ذلك: تحريم الخمر، والمخدرات، والمسكرات، وغيرها من المشروبات المسكرة، والتي لا تسمى باسم الخمر، بل لها أسماء عديدة، منها: المشروبات الروحية.

فلماذا حرّم الإسلام هذه المسكرات والمخدرات؟

اقرأ الدرس التالي لتتعرف الإجابة.

أولاً: المراد بالخمر:

الخمر تُطلق على كل ما يُسكر ويغيب العقل، قليلاً أو كثيراً، سواء اتخذ من العنب أو التمر أو الحنطة أو الشعير أو غيرها؛ لقول النبي ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(١).

● (١) أخرجه مسلم: (٢٠٠٣).

ثانيًا: حكم بيع الخمر؛

اتفق العلماء على أنَّ مَنْ شرب الخمر معتقدًا أنها حلال فهو كافر، وأن الخمر نجسة لا يجوز بيعها، ولا ينعقد البيع لو حصل؛ فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ»^(١).

ثالثًا: حكم بيع المخدرات والمفترّات؛

بيع المخدرات والمفترّات - كالحشيش، والأفيون، والكوكايين، والقات - محرم غير جائز؛ لما فيها من الضرر، أما إذا كان بيعها لغرض شرعي؛ كالتداوي بها، فإنه يجوز للضرورة.

رابعًا: بيع المباح إذا علم أن المشتري يستعين به على الحرام؛

لا يجوز بيع الشيء المباح إذا ظن أن المشتري يستعمله في الحرام، أو يستعين به على الحرام؛ كبيع العنب والتمر إلى مَنْ يغلب على الظن أنه يتخذه خمرًا، وبيع الحمار الأهلي إذا علم البائع أو ظن أن المشتري يشتريه ليأكله، أو بيع السلاح لمن يقتل به معصومَ الدم.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٢٣٦)، ومسلم: (١٥٨١).

الأنشطة



نشاط

- ابحث عن حكم بيع الخمر والمخدرات لغير المسلمين.



نشاط

- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةَ عَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَآكِلَ ثَمَنِهَا وَالْمُشْتَرِيَ لَهَا وَالْمُشْتَرَاةَ لَهُ).

اقرأ النص وأجب:

- أ) بين جزاء بائع الخمر في النص.
- ب) بين الحكمة من هذا الجزاء في حق البائع.
- ج) علام تدل المساواة في الجزاء بين الشارب والبائع؟

التقويم



س ١ ضع خطأ تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي:

- أ) يستدل بقول النبي ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»، على أن شرب المسكر غير الخمر:

١- حرام.

٢- مكروه.

٣- خلاف الأولى.

ب) بيع الحمار الأهلي لمن يعلم من حاله أنه يشتريه ليأكله:

١- مباح.

٢- مكروه.

٣- حرام.

ج) بيع السلاح لمن يظهر من حاله أنه يقتل به معصوم الدم:

١- مكروه.

٢- مباح.

٣- حرام.

س٢ صحح العبارات التالية:

أ) لا تُطْلَق الخمر إلا على ما تخمر من العنب أو الشعير.

ب) يصح مع الإثم العقد على بيع الخمر.

ج) يجوز بيع كل ما هو مباح، حتى لو علم البائع أن المشتري يستعمله في الحرام.

د) أضرار الخمر لا تعود إلا على شاربيها.

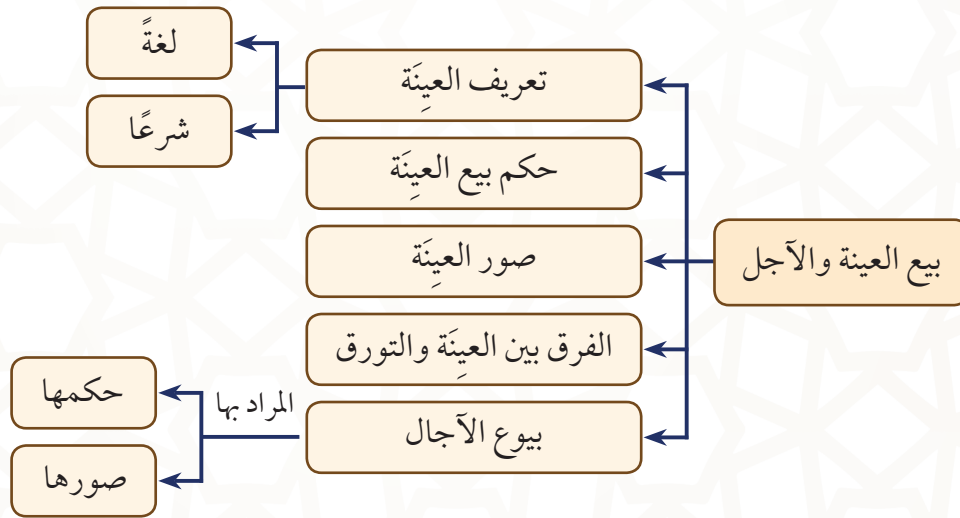
س٣ اربط بين انتشار الفاحشة والجرائم في المجتمع وبين بيع الخمر.

س٤ متى يجوز بيع الخمر والمخدرات؟

بيع العينة والآجل



حصلت لرجل ضائعة مائيّة، فذهب إلى بعض الناس يطلب منه قرضاً فرفض، وقال له: لكن يمكنني مساعدتك بأن تشتري مني سلعة بـ ٥٠٠ دولاراً تسدها على أقساط، وأنا أشتريها منك الآن بـ ٤٠٠، وأعطيك الثمن حالا. فما حكم هذا البيع؟ ولم؟
الدرس التالي يساعدك في تعرف الإجابة.



أولاً: تعريف بيع العينة:

العينة - بكسر العين - في اللغة: مشتقة من العون؛ لأن المشتري يستعينُ بالبائع في تحصيل ما لا يقدر على تحصيله من السلع.

وشرعاً: بيع من طُلِبَتْ منه سلعة قبل ملكه إياها لطالباها بعد أن يشتريها.

فالبائع يُطلب منه سلعة ليست عنده، فيذهب إلى التجار ليشتريها منهم بئمن؛ لبيعها لطالباها بئمن آخر.

ثانيًا: حكم بيع العينة:

يُباع العينة على الوجه السابق جائز، لكنه خلاف الأولى، فالأولى تركها؛ لأنها حيلة يتوصل بها إلى دفع قليل ليحصل على كثير.

ولكن يجوز لمن يحتاج سلعة أن يسأل من عنده مال: هل عندك سلعة كذا أشتريها منك؟ فيقول له: لا، فيتركه - من غير اتفاق على العقد - فيشتري صاحب المال تلك السلعة التي سأله عنها من يريد شراءها، ثم يلقاه فيخبره أنه قد اشترى السلعة التي سأله عنها، فيبيعها بها شاء.

ثالثًا: صور بيع العينة:

لبيع العينة صور ممنوعة غير الصورة الجائزة التي مرّت بك، وهي:

- ١ أن يقول شخص لآخر: اشتر لي سلعة بعشرة نقدًا، وأنا آخذها منك باثني عشر لأجل، فهذا غير جائز؛ لما فيه من تهمة سلف جرّ نفعًا؛ لأنه كأنه أسلفه عشرة (ثمن السلعة) يأخذ عنها بعد الأجل اثني عشر.
- ٢ أن يقول: اشترها لي بعشرة نقدًا، وآخذها باثني عشر نقدًا؛ فممنوعة إن شرط الطالب على المأمور أن يدفع ثمنها نقدها عنه؛ لأنه حينئذ قد جعل له درهمين في نظير سلفه وتوليته الشراء؛ فهو سلف وإجارة بشرط.
- ٣ أن يقول البائع للمشتري: خذ مني بمئة سلعة قيمتها ثمانون، فهذا مكروه؛ لما فيه من رائحة الربا، ولا سيما إذا قال له المشتري: أسلفني ثمانين، وأرد لك عنها مئة، فقال المأمور: هذا ربا، بل خذ مني بمئة... إلخ.
- ٤ أن يقول شخص لآخر: اشتر لي السلعة وأنا أربحك، ولم يعين له قدر الربح، فهذا مكروه، فإن عيّنه منع.
- ٥ أن يقول: اشترها لي بعشرة لأجل، وأنا أشتريها منك بثمانية نقدًا، فلا يجوز؛ لما فيه من السلف بزيادة؛ لأنه أسلفه الثانية المنقودة على أن يشتريها له بعشرة.

رابعًا: الفرق بين التورق والعينة:

العينة محرمة؛ لأنها تتخذ وسيلة للتوصل إلى الربا، أما التورق فصورته: أن محتاج النقد يشتري سلعة من أحد الناس بثمن مؤجل، ثم يبيعها لغير من اشتراها منه بثمن حال أقل من ثمنها المؤجل، فالتورق صحيح جائز؛ لأن السلعة لم تعد إلى بائعها، وإنما اشتراها طرف ثالث.

خامسًا: بيع الأجل:

بيع الأجل هي: بيع ظاهرها الجواز، لكنها تؤدي إلى ممنوع، وقد دخل فيها الأجل، واتحدت فيها السلعة، واتحد فيها المتعاقدان؛ كبيع جائز في الظاهر، لكنه يؤدي إلى بيع سلف.

مثال: أن يبيع سلعتين بدينارين لأجل مقداره شهر، ثم يشتري إحداها بدينار نقدًا، فالأمر البائع إلى أنه أخرج من يده سلعة ودينارًا نقدًا، يأخذ عنهما عند الأجل دينارين؛ أحدهما عن السلعة وهو بيع، والآخر عن الدينار وهو سلف.

سادسًا: حكم بيع الأجل:

يمنع منها ما جرَّ إلى الربا.

سابعًا: صور بيع الأجل:

١ عقد اشتمل على بيع وسلف.

٢ عقد اشتمل على سلف جرَّ منفعة.

٣ بيع أدى إلى ضمان في مقابل مال.

ثامنًا: الصور الممنوعة من بيع الأجل هي:

١ إذا باع سلعة لأجل، ثم اشتراها لأجل أقل من الأجل الأول.

٢ إذا باع سلعة لأجل، ثم اشتراها لأجل أبعد من الأجل الأول.

وعلة المنع في هاتين الصورتين هي دفع قليل في كثير، وهو سلف بمنفعة.

والضابط: أنه إذا تساوى الأجلان أو الثمنان فالبيع جائز، وإن اختلف الأجلان والثمنان فينظر إلى اليد السابقة بالعتاء، فإن دفعت قليلًا عاد إليها كثيرًا فلا يجوز، وإلا جاز.

الأنشطة



نشاط

أ قال ﷺ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»^(١).

ب قال ﷺ: «لَا يَحِلُّ سَلْفٌ وَبَيْعٌ، وَلَا شَرْطَانٍ فِي بَيْعٍ، وَلَا رِبْحٌ مَا لَمْ يُضْمَنْ، وَلَا بَيْعٌ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ»^(٢).

- استنبط ما تستفيده من الحديثين السابقين فيما يتعلق بالدرس.



نشاط

• أراد عثمان أن يشتري دراجة لحاجته إليها، ولم يكن معه ثمنها وقتئذ، فذهب إلى خالد وقال له: اشتري دراجة بـ ١٠٠ دولار نقدًا، وأنا آخذها منك بـ ١٥٠ دولارًا إلى خمسة أشهر.

ما رأيك في صورة البيع هذه؟ ولماذا؟



نشاط

• لاحظ ما يحدث في المجتمع الذي تعيش فيه من صور بيع العينة، ثم قم بتسجيلها في كراستك للعرض على المعلم في الصف للمناقشة مع زملائك.

التقويم



س ١ ضع المصطلح المناسب أمام كل عبارة مما يأتي:

أ بيوع ظاهرها الجواز، لكنها تؤدي إلى ممنوع. (.....)

ب بيع من طُلبت منه سلعة قبل ملكه إياها لطالبها بعد أن يشتريها. (.....)

• (١) أخرجه أحمد: (٥٠٠٧)، وأبو داود: (٣٤٦٢)، قال ابن الهادي في المحرر في الحديث (٨٧٦): رواه أبو داود. وروى الإمام أحمد، نحوه من رواية عطاء عن ابن عمر، ورجال إسناده رجال الصحيح.

• (٢) سبق تخريجه.

س٢ عدد ثلاث صور من بيع العينة، مع بيان حكم كل صورة.

س٣ قارن بين التورق والعينة.

س٤ عدد ثلاث صور من صور بيع الآجال، مع بيان حكم كل صورة.

س٥ وضح الضابط في بيع الآجال.

س٦ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ مما يأتي:

أ يجوز للرجل أن يُحضر السلعة التي سأله عنها أحد الناس، ثم يخبره بذلك ليشتريها منه إذا تم الشراء بدون مواعدة. (.....)

ب نهى النبي ﷺ عن بيع فيه تهمة سلف. (.....)

ج يجوز للمشتري أن يشترط على البائع أن يشتري السلعة نقدًا، ويدفع له أكثر من ثمنها. (.....)

د للمشتري أن يعد البائع إذا اشترى له السلعة أن يربحه فيها بلا كراهة. (.....)

ه يمنع البائع أن يشترط على المشتري إذا اشترى له السلعة بثمانية نقدًا مثلاً أن يبيعها له بعشرة مقسطًا. (.....)

و الأصل في بيع الآجال الجواز. (.....)

ز يحرم كل سلف جرر منفعة. (.....)

ح يصح الضمان بجعل. (.....)



اتفق شابان على أن يدفع كل منهما ٥ دولارات، ثم يذهبا للصيد، على أن من يصيد أكثر من الثاني أخذ النقود كلها. ما رأيك في هذا الفعل؟ وهل هو جائز شرعاً؟ ولم؟ استعن في تعرف الإجابة بدرس اليوم.

أولاً: تعريف القمار؛

القمار هو: كلُّ معاملة ماليّة يكون المشاركون فيها معرضاً للربح والخسارة، والقمار نوع من أنواع الميسر.

ثانياً: حكم القمار؛

اتفق الفقهاء على تحريم المقامرة التي هي من الميسر، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة].

ثالثاً: حكمة تحريم القمار؛

حرّم الإسلام القمار؛ لما فيه من الأضرار العظيمة على الفرد والمجتمع، ومن ذلك:

١) ما يسببه من العداوة والبغضاء بين المتقارمين.

٢) الصد عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ

وَالْمَيْسِرِ وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة].

٣) تضييع المال، وتبديد الثروات حتى يتراكم الدَّيْن على المقامر؛ فيقدم على السرقة وعلى الفساد في الأرض.

٤) تعويد الشخص على الخمول والكسل، والكسب من غير عمل.

رابعاً: صور القمار:

للقمار صور كثيرة، منها:

١) لعب اثنين فأكثر أو مجموعتين فأكثر، وتدفع كل مجموعة منهم مالاً، على أن مَنْ فاز في اللعب أخذ هذا المال، أو يأخذ الأول منه النصف والثاني الثلث... وهكذا، وهذا محرّم في جميع أنواع اللعب، سواء أكانت في أصلها مباحة أم كانت محرمة.

٢) اتفاق اثنين فأكثر عند حصول مباراة أو مسابقة خيل أو غير ذلك على أنه إذا فاز الفريق الفلاني، أو الفرس الفلاني فعليّ كذا، وإن فاز الآخر فعليك كذا، ويسمى هذا الفعل بالمراهنات؛ وهو صورة من صور القمار.

٣) ما يسمى باليانصيب، وصورته: أن تُجْعَل هناك أوراق، كل ورقة تحمل رقماً تباع بثمان قليل؛ كدولار مثلاً، فتباع منها أوراق كثيرة بهذه الطريقة، ويحدّد يوم لاختيار الفائزين باليانصيب، فيؤخذ من المال المجموع من بيع هذه الأوراق جزء؛ كالربع، أو النصف، أو أقل أو أكثر؛ بحيث يرصد للتوزيع، والباقي يحفظ لغرض أصحاب اليانصيب، وفي يوم السّحب تختار بعض الأوراق عشوائياً؛ فيفوز كلّ صاحب رقم خرج نصيبه بمقدار معيّن من المال، ويحدّد عدد الفائزين بمئة مثلاً، يتفاوتون في جوائزهم، ومن لم يخرج رقمه يكون خاسراً وهم الأكثر، ثم تُعاد هذه العملية مرة أخرى، وهكذا.

٤) الشّطرنج، والطاولة، وأمثالهما إن كانت على مالٍ.

٥) مسابقة الخيل، إذا كان أحدهم يعلم تميز فرسه وغلبة سبقه.

٦) ضمان رجل سلعة رجل إلى أجل بشيء يأخذه؛ لأنه إن سلمت السلعة أخذ الضامن مالاً باطلاً، وإن عطبت غرم قيمتها فيما لم يجر له فيه منفعة، لكن إن اشترط قبض السلعة إلى يوم أو يومين جاز؛ لأن ذلك قريب.

الأنشطة



نشاط

- عن طريق البحث في مصادر المعرفة المتاحة، عدّد صورًا أخرى للقمار غير ما ذكر بالدرس.



نشاط

- تقوم بعض المؤسسات الكبيرة لترويج بضاعتها بإعطاء رقم لكلٍّ مشترٍ يقوم بالشراء من بضائع هذه المؤسسة، ثم تقوم المؤسسة بإجراء قرعة بين عددٍ معين ممن اشترؤا من المؤسسة، ومن يخرج رقمه يتم إعطاؤه مبلغًا من المال، أو سلعة معينة، فما رأيك في الفعل؟ مع التعليل.

التقويم



س١ بيّن المقصود بالقمار.



س٢ استدلل بنصٍّ شرعيٍّ على حرمة القمار.



س٣ عدّد أربعة من أضرار القمار العظيمة، والتي تعودُ على الفرد والمجتمع.



س٤ عدّد أربع صور من صور القمار.



س٥ مميّز بين الصور التالية من حيث وقوع القمار فيها من عدمه، وذلك بوضع علامة (٧) في الحقل المناسب:

صورة التعامل	قمار	ليس فيها قمار
ضمن أبو بكر سلعةً كانت على زيدٍ في نظير جزء من المال يأخذه أبو بكر.		
تسابق خالد سعيد على الخيل، على أن يدفع زيد خمسة دولارات يأخذها الفائز منهما.		
سابق عمر محمد، وقد دفع محمد ١٠ دولارات يأخذها الفائز منهما.		
سابق علي عثمان على خيل، وكان الخيل الذي يركبه أحدهما أنجب وأسرع من الثاني.		
ضمن أبو بكر سلعة خالد إلى أجلٍ معلوم.		

س٦ علّل لما يأتي: من صور المقامرة: ضمان رجل سلعة رجل إلى أجلٍ بشيءٍ يأخذه.

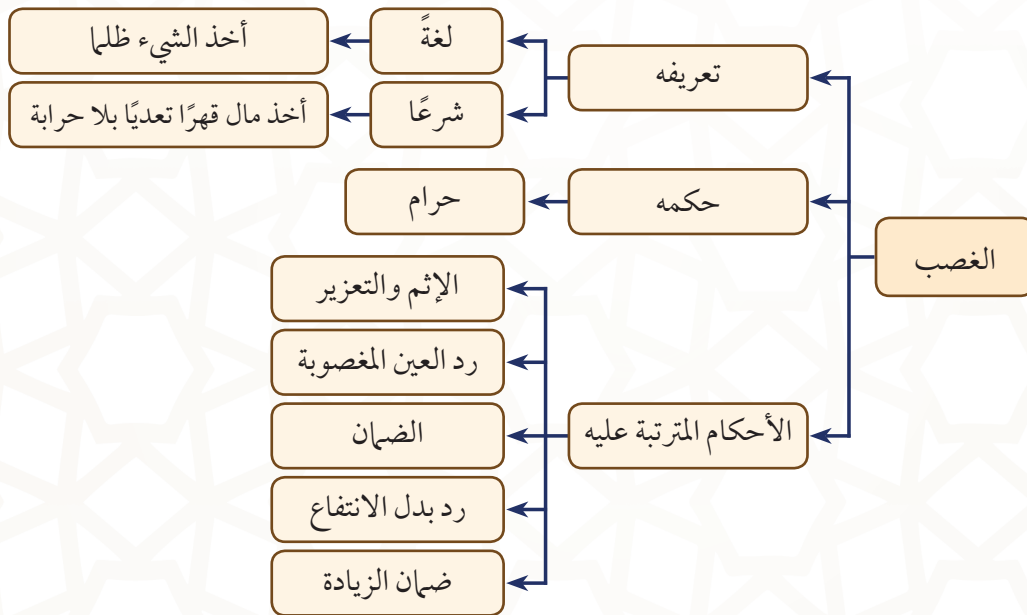
س٧ ضع خطأً تحت الإجابة المناسبة:

- أ) يتسبب القمار في ظهور العداوة والحقد بين الناس. (نعم - لا)
- ب) يجوز اللعب بالطاولة. (نعم - لا)
- ج) يعمل القمار على تضييع الأموال وتبديد الثروات. (نعم - لا)
- د) للقمار دورٌ كبيرٌ في تعويد الشخص على ترك الكسب. (نعم - لا)
- هـ) القمار يختلف عن الميسر في التعريف والحكم. (نعم - لا)



ما شعورك لو أخذ أحد منك مالك أو شيئاً منك غلبة بغير رضا منك؟ وهل اهتَمَّتِ الشريعةُ ببيان حكم مثل هذه الأفعال؟

قيّم إجابتك بعد الانتهاء من الدرس.



أولاً: تعريف الغصب:

الغصب لغة: أخذ الشيء ظلماً.

وشرعاً: أخذ مال قهراً وتعدياً وظلماً بلا حرب ولا قتال.

والغصب يشمل كل استيلاء على المال ولو لم يأخذه بالفعل، فمن استولى على مال شخص بأن منع ربّه منه ولو لم ينقله من موضعه فهو غاصب.

ثانيًا: حكم الغصب:

الغصب حرام، ثبت تحريمه بالقرآن والسنة والإجماع:

١ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ...﴾ [النساء: ٢٩].

٢ وقال ﷺ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرِضُهُ»^(١).

٣ وقد أجمع المسلمون على تحريم الغصب.

ثالثًا: الأحكام المترتبة على الغصب:

١ الإثم والتعزير، فالغاصب آثم عاصٍ، ويُؤدَّب بما يردعه؛ رعاية لحقِّ الله تعالى، ودفعًا للفساد، وإصلاحًا لحاله، وزجرًا له ولأمثاله، فإن حدث الغصب وهو جاهل بكون المال لغيره فلا إثم عليه شرعًا، وعليه ردُّ العين ما دامت قائمة، وقيمتها إذا هلكت.

٢ رد العين المغصوبة، يجب على الغاصب ردُّ العين المغصوبة إلى صاحبها ما دامت موجودة بذاتها، وذلك لقوله ﷺ: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتُ حَتَّى تُؤَدِّيَ»^(٢)، وترد العين المغصوبة إلى مكان الغصب، وتكاليف الردِّ على الغاصب.

٣ الضمان، إذا تلف المغصوب في يد الغاصب، أو نقص، أو حدث به عيب مفسد وجبَّ على الغاصب ضمانه، وحق للمالك المغصوب منه تضمينه؛ بأن يدفع له مثله إن كان له مثل، فإن لم يقدر الغاصب على المثل أو كان المأل يمكن معرفة قيمته؛ كالأرض والدور والثياب والحيوان، وجبَّ عليه ضمان القيمة يوم الجناية.

٤ إذا انتفع الغاصب بالمغصوب فعليه ردُّ بدل ما انتفع به؛ كأجرة ركوب أو استعمال.

٥ إذا حدث للمغصوب نوع زيادة وكانت الزيادة بفعل الله متصلة؛ كالسمن، فلا يضمنها الغاصب، وأما إذا كانت الزيادة منفصلة؛ كاللبن والصوف وثمر الشجر، ضمنها الغاصب إن تلفت أو استهلكَتْ، ويجبُ ردُّها مع المغصوب الأصلي.

● (١) أخرجه مسلم: (٢٥٦٤).

● (٢) أخرجه أحمد: (٢٠٠٨٦)، وأبو داود: (٣٥٦١)، والترمذي: (١٢٦٦)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه: (٢٤٠٠).

الأنشطة



نشاط ١

● بالرجوع إلى مصادر المعرفة المتاحة، قارن بين الغضب والسرقه في الجدول التالي:

السرقه	وجه المقارنه	الغضب
	التعريف	
	الحكم	
	الأحكام المترتبة	



نشاط ٢

● اقرأ الحديثين التاليين بعناية، ثم أجب:

قَالَ ﷺ: «مَنْ أَقْطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ»^(١).

قَالَ ﷺ: «لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لَا عِبًّا وَلَا جَادًّا، وَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيُرِدَّهَا»^(٢).

أ) اشرح الحديثين شرحًا موجزًا.

ب) استخرج من الحديثين الآثار المترتبة على الغضب.

التقويم



س١ اكتب التعريف العلمي لكل مصطلح مما يأتي:



الغضب لغةً:

الغضب شرعًا:

● (١) أخرجه مسلم: (١٣٧).

● (٢) أخرجه أبو داود (٥٠٠٣)، الترمذي (٢١٦٠)، وقال: حسن غريب.

س٢ استدل بنص شرعي على حرمة الغضب.

س٣ بم تفسر:

أ) تحريم الله تعالى للغضب؟
ب) يجب على إمام المسلمين تأديب الغاصب بما يردعه؟

س٤ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ مما يلي:

- أ) يشمل الغضب كل استيلاء على المال، ولو لم يؤخذ بالفعل. (.....)
- ب) يتحمل المغصوب منه مؤنة رد العين المغصوبة. (.....)
- ج) يلزم الغاصب بضمان ما غصبه في حالة تلف المغصوب. (.....)
- د) يدفع الغاصب قيمة المغصوب للغاصب ولو كان للعين المغصوبة مثل. (.....)
- هـ) يجب على المغصوب منه أن يعفو عن الغاصب في ضمان ما انتفع به. (.....)
- و) يضمن الغاصب كل زيادة زادها المغصوب إن تلفت أو استهلكت. (.....)
- ز) ينتفي الإثم عن الغاصب في حالة جهله بكون المال لغيره. (.....)

س٥ مثل بصورتين للغضب، الأولى يجب فيها رد المثل، والأخرى يجب فيها رد القيمة.

س٦ ضع علامة (✓) أمام ما تراه مناسباً:

قال ﷺ: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَ»، يستنتج من هذا الحديث:

م	صواب	خطأ
(أ)		
(ب)		
(ج)		

أ) وجوب رد العين المغصوبة ما دامت قائمة في يد الغاصب.

ب) استحباب رد العين المغصوبة مطلقاً.

ج) حرمة الاعتداء على مال مسلم بدون وجه حق.

ماذا تعلّمت من هذه الوحدة؟



تعلّمت من هذه الوحدة أنّ:

- (١) الربا لغة: ، وشرعاً:
- (٢) حكم الربا:
- (٣) الربا نوعان: ،
- (٤) الربا يحصل في: ،
- (٥) البيوع المنهي عنها من أجل الضرر:
 - أ- بيع الرجل على بيع أخيه.
 - ب- شراء الرجل على شراء أخيه.
 - ج- بيع السلاح في الفتنة أو لحربي.
- (٦) البيوع المنهي عنها من أجل الغبن:
 - أ- بيع النجش.
 - ب- بيع غير المقدور عليه.
- (٧) البيوع المنهي عنها من أجل وقت العبادة:

.....

.....

(٨) الخمر تطلق على كل ما يسكر ويغيّب العقل، قليلاً أو كثيراً، سواء اتُّخذ من العنب، أو التمر، أو الحنطة، أو الشعير، أو غيرها؛ لقول النبي ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(١).

(٩) حكم بيع المخدرات والمفترّات:

(١٠) العينة هي: بيع السلعة بثمن معلوم إلى أجل، ثم شراؤها من المشتري بأقل من ذلك الثمن نقداً.

(١١) العينة محرمة شرعاً؛ لأنها تتخذ وسيلة للتوصل إلى الربا.

(١٢) بيوع الآجال هي:

(١٣) القمار هو: كلّ معاملة مائيّة يدخل فيها المرء، مع ترده فيها بين أن يغرم أو يغنم، والقمار نوع من أنواع الميسر.

(١٤) حكم القمار:

(١٥) الغصب لغة: أخذ الشيء ظلماً. وشرعاً: أخذ مال قهراً وتعدياً بلا حراة.

(١٦) حكم الغصب:

(١٧) الأحكام المترتبة على الغصب:

..... ،



● (١) أخرجه مسلم (٢٠٠٣).

الوحدة الثانية

تطبيقات معاصرة على العقود والمعاملات

مقدمة الوحدة



وُجد في زماننا بعض المعاملات المالية المعاصرة، والتي كثر تعاملُ الناس بها، وهذه المعاملات قد تكون مستجدة، وقد تكون غير مستجدة، بل تكلم عليها العلماء رحمهم الله في السابق. وتتناول هذه الوحدة الأحكام الشرعية للمسائل المالية التي ظهرت ووُجدت في عصرنا، وذلك بذكر تطبيقات لبعض العقود والمعاملات المعاصرة.

الأهداف العامة للوحدة



١. تطبيق الأحكام الشرعية للمعاملات على الواقع المعاصر.
٢. توضيح أحكام التأمين التعاوني والتجاري.
٣. بيان أحكام بعض المعاملات البنكية.
٤. بيان حكم المتاجرة بالأسهم والسندات.
٥. بيان كيفية احتساب زكاة الأسهم والسندات.
٦. تقدير صلاحية أحكام الإسلام للمعاملات المعاصرة.
٧. تحذير المسلمين من القروض الربوية.

موضوعات الوحدة

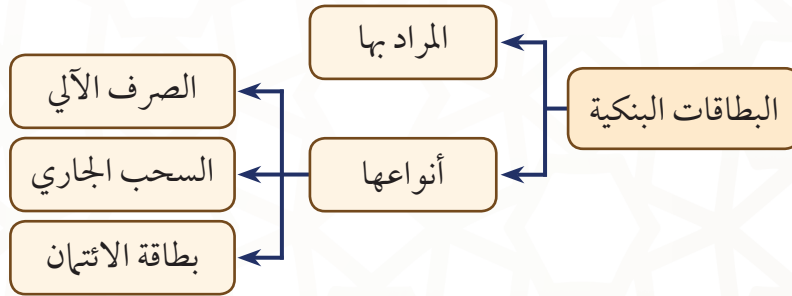
البطاقات البنكية	القروض البنكية
التأمين	الأسهم والسندات

البطاقات البنكية



انتشر في الوقت الحاضر ما يكون بديلاً عن حمل النقود يمكن أن يشتري الشخص به ما يحتاجه، ويحصل على نقود في أي مكان عن طريق (البطاقة البنكية).

فما هي؟ وما فائدتها؟ وما أنواعها؟ وما الحكم الشرعي في التعامل بها؟
هذا ما نتعرفه في درسنا.



المرادُ بالبطاقات البنكية:

هي بطاقة معدنية أو بلاستيكية ممغنطة، تحمل اسم حاملها وبياناته، يصدرها البنك، تُمكن حاملها من الحصول على نقود، أو شراء سلع أو خدمات دون دفع الثمن حالاً؛ لتضمنها التزام البنك الذي أصدرها بالدفع عنه.

أنواع البطاقات البنكية:

أولاً: بطاقة الصرف الآلي (ATM Card):

هذه البطاقة يصدرها البنك لمن له حساب فيه، ويمكن لحاملها سحب مبالغ مالية بواسطة الشباك الآلي في بلد البنك، أو في أي مكان آخر.

وحامل هذه البطاقة لا يستفيد إلا من مبالغه المودعة في البنك، ولا يسحب إلا منها، وهو لا يؤدي أي رسم زائد على هذه الخدمة.

حكمها: يجوز التعامل بهذه البطاقة بهذه الكيفية؛ لعدم المانع الشرعي من ذلك.

ثانيًا: بطاقة الحسم الفوري، أو السحب الجاري (Debit Card):

هذه البطاقة أيضًا يصدرها البنك لأصحاب ودائعه، ولا يطلب أي رسم عليها، سوى الرسم الذي يؤخذ على إصدار البطاقة، ومن هذه البطاقة أيضًا لا يستفيد حاملها إلا من مبالغه المودعة في البنك، إلا أن حاملها يستطيع بها الحصول على خدمات، منها:

- ١ شراء السلع وأداء ثمنها بالبطاقة، فإن صاحب المتجر يتمكن بالبطاقة من نقل ثمن السلع إلى حسابه.
- ٢ سحب النقد المالي حسب الضرورة.
- ٣ نقل المبالغ من حسابه إلى حساب شخص آخر بواسطة الإنترنت.
- ٤ لا يتحمل العميل رسومًا مقابل استخدامه هذه البطاقة غالبًا، إلا في حال سحب العميل نقدًا، أو سحبه عملة أخرى عن طريق بنك آخر غير البنك المصدر للبطاقة.
- ٥ تتقاضى بعض البنوك من قابل البطاقة نسبةً من أثمان المشتريات أو الخدمات.

حكمها:

بطاقة الحسم الفوري، أو السحب الجاري جائزة شرعًا، ما لم يترتب على التعامل بها فائدة ربويّة؛ لأن الأصل في العقود الإباحة، لكن إذا كان المصدر لها من المصارف الربوية فإنه غير جائز شرعًا؛ لأن تعاملات هذه البنوك بالربا الصريح، الذي تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع المسلمين على تحريمه، رغم تغييرهم لمسمى الربا الحقيقي إلى (الفوائد البنكية)، لكن المضمون والمعنى واحد.

ويجوز أخذ البنك من التاجر عمولة على مشتريات العميل منه، شريطة أن يكون يبيع التاجر بالبطاقة يمثل السعر الذي يبيع به بالنقد.

ثالثًا: بطاقة الائتمان (Credit Card):

مثل: فيزا كارد، وماستر كارد، وأمريكان إكسبرس، وهي ماثلة لبطاقة السحب الفوري في المواصفات المذكورة، إلا أن بطاقة السحب لا يستطيع حاملها الاستفادة إلا من رصيده في البنك، أما بطاقة الائتمان فلا يشترط للاستفادة منها توافر رصيده في البنك المصدر لها، بل البنك يصدر بطاقة الائتمان لشخص ما، نظرًا إلى مكانته المالية ومدى دخله الشهري أو السنوي، ثم يحدد للبطاقة حدًا ماليًا، ويأخذ البنك الرسوم على إصدار البطاقة وعلى تجديدها، وحامل

هذه البطاقة يستطيعُ بها شراء البضائع، وسحب المبالغ من الشباك الآلي في حدود البطاقة، والبنك يرسل إليه كشف الحساب في آخر كل شهرٍ.

فلو قام حامل هذه البطاقة بسحب النقد، أو بتحويل المبالغ إلى حساب شخص آخر؛ فإنه يلزمه على ذلك دفعُ فائدة إلى البنك، يؤديها عند ردِّ المبالغ المستخدمة إلى البنك، أما إذا قامَ البنك بشراء السلع فيأتيه كشف الحساب في آخر الشهر، وعليه تسديد الديون للبنك خلال خمسة عشر يومًا، وإلا فيلزمه دفعُ فائدةٍ بالنسبةِ اليوميةِ.

أنواع البطاقات الائتمانية:

١) بطاقة الائتمان والحسم الآجل:

وهي التي يمنح فيها البنك المصدِرُ حاملَ البطاقة قرضًا في حدود معينة، بحسب درجة البطاقة فضية أو ذهبية، بحيث يسدده كاملاً في وقت محدد متفق عليه عند الإصدار، ويشترط عليه دفع زيادة مالية ربوية إذا تأخر عن وقت السداد؛ وهي الصورة الأصلية لبطاقة الائتمان.

حكمها:

بطاقة الائتمان والحسم الآجل حرام شرعاً؛ لوجود التعامل الربوي فيها، ولكن يجوز قبولها وإصدارها شرعاً إذا لم يشترط على حاملها فائدة ربوية إذا تأخر عن سداد المبلغ المستحق عليه، وبشرط ألا يتعامل بها فيما حرّمته الشريعةُ.

٢) بطاقة الائتمان المتجدد:

وهي التي تمنحها البنوك المصدرة لها لعملائها، على أن يكون لهم حق الشراء والسحب نقداً في حدود مبلغ معين، ويكون لهم تسهيلات في سداد قرض مؤجل على أقساط، ولهم حق في قرض ممتد متجدد على مُددٍ بفائدةٍ محددةٍ، وهي أكثر البطاقات انتشاراً في العالم، وأشهرها: فيزا وماستر كارد.

حكمها:

يحرم التعاملُ ببطاقة الائتمان المتجدد؛ لاشتغالها على عقدٍ إقراض ربوي، يسدده حاملها على أقساط مؤجلة بفوائد ربوية، فلو أن شخصاً استخدم البطاقة في شراء سلع بخمسة آلاف دولار، فلا يطالب بتسديد المبلغ كاملاً في نهاية مدة السماح، وإنما يعطى فرصة للتسديد على أقساطٍ لمدة ستة أشهر، في كل شهر ألف دولار، أي: يصبح المبلغ ستة آلاف دولار.

الأنشطة



نشاط

- عن طريق البحث في مصادر المعرفة المتاحة، اذكر أهم الفروق بين البطاقات الائتمانية وبطاقات الحساب الجاري.



نشاط

- ما الذي تستشعره من إباحة التعامل ببطاقة الصرف الآلي، وبطاقة الحسم الفوري، وحرمة التعامل ببطاقات

الائتمان بأنواعها؟

التقويم



صحّح العبارات التالية:



أ) البطاقة البنكية هي: بطاقة ورقية ممغنطة، مسجّل عليها رقم حساب حاملها.

ب) بطاقة الائتمان والحسم الآجل هي التي يمنح فيها البنك المصدّر حامل البطاقة قرضاً مفتوحاً لزمّن

معين، يجب تسديده كاملاً في وقت محدّد متفق عليه عند الإصدار.

ج) يحرم التعامل ببطاقة الائتمان والحسم الآجل؛ لأنها تضرّ بمصالح الآخرين.

س ٢) قارن بين أنواع البطاقات البنكية من حيث طبيعة الاستخدام والحكم الشرعيّ.



س ٣) بم تفسر حرمة التعامل ببطاقة الائتمان المتجدد؟



س ٤ ضع علامة (✓) أو علامة (x) أمام ما تراه مناسباً:

أ	تصدرُ بطاقة الصرف الآلي لأصحاب الأموال دون اشتراط وجودِ رصيدٍ في البنك.
ب	تصدرُ بطاقة السحب الفوري لمن له رصيد في البنك دون غيره.
ج	يطلبُ البنك من حامل بطاقة السحب الفوري رسوماً زائدةً على رسم استخراج البطاقة.
د	يستفيدُ حامل بطاقة السحب الفوري من أمواله المودعة في البنك دون زيادة عليها.
هـ	تصدرُ بطاقة الائتمان لأيِّ شخص له مكانة مالية، دون أن يكون له رصيد في البنك.
و	حامل بطاقة السحب الفوري لا يمكنه الحصول على خدماتٍ سوى سحب المال.
ز	يجوزُ إصدار بطاقة الائتمان والحسم الآجل إذا لم يشترط على حاملها فائدة ربوية.
ح	يتحملُ صاحب بطاقة الصرف الآلي رسوماً زائدةً نظير الخدمة المقدمة له.
ط	دلَّ القرآنُ على حرمة التعامل ببطاقات الائتمان بأنواعها.

القروض البنكية



ذهب عثمان إلى بنك من البنوك ليأخذ منه قرضاً قيمته خمسة آلاف دولار لمدة عام، فاشتراط البنك عليه أن يرده خمسة آلاف وستمئة دولار، فهل هذه المعاملة جائزة شرعاً؟ ولم؟



المراد بالقروض البنكية:

القروض: جمع قرض، والقرض هو: دفع مال إرفاقاً لمن ينتفع به ويرد بدله.

ويُسمَّى المال المدفوع قرضاً، والدافع للمال مُقرضاً، والآخذ: مقترضاً ومستقرضاً، ويُسمى المال الذي يرده المقترض إلى المقرض عوضاً عن القرض: بدل القرض، وأخذ المال على جهة القرض يُسمى اقتراضاً.

والبنك: منشأة تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو لأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلف وغيرهما.

حكم القروض البنكية:

القرض جائز شرعاً، والإقراض مندوبٌ ومستحبٌ إذا خلا من الزيادة على المال المقرض، فالقرض المشروع هو القرض الحسن، أي: الذي يعطيه المقرض للمقترض رفقاً به، من غير أن يشترط منفعةً دنيويةً، أو يشترط المقرض

على المقرض زيادةً على ما أقرضه، فإن اشترط المقرض على المقرض منفعةً أو زيادةً مع ضمان رأس مال القرض كان ذلك من الربا المحرم.

ويجب أن يكون المال المقرض معلوم القدر والوصف؛ بحيث لا يحصل خلاف بين المقرض والمقرض عند رده.

أنواع القروض البنكية:

تقوم المعاملات التي تجري في البنوك على الإقراض والاقتراض بفائدة.

فالإقراض بفائدة هو: أن يعطي الشخص أو المؤسسة أو الشركة للمصرف التقليدي مالاً، على أن يعطيه عليه فائدة سنوية مقدارها ٥٪ أو غيرها، وتسمى هذه العملية في عرف المصارف التقليدية (الإيداع إلى أجل)، وكلما زاد الأجل كان ذلك أدعى لزيادة الفائدة.

حكم القرض بفائدة: حقيقة هذه المعاملة أن المصرف يقترض من الناس، ويعطيهم رباً على هذا القرض؛ فهي عملية ربوية محرمة إجماعاً.

أما الاقتراض بفائدة فهو: أن يقترض الشخص أو المؤسسة أو الشركة من المصرف التقليدي مبلغاً من المال، على أن يردّه بزيادة فائدة مقدارها ١٢٪ أو غيرها، ومن الاقتراض بفائدة ما يُسمى بـ: "القروض الاستهلاكية والإنتاجية"، ويمكن تفصيلها فيما يلي:

القروض الاستهلاكية: هي التي يقترضها ذوو الحاجة الملحة، ويؤدونها أضعافاً مضاعفة، كأن يقترض الشخص من البنك؛ لكي يشتري طعاماً، أو شراباً، أو مسكناً، أو يشتري لباساً.

القروض الإنتاجية: هي التي يقترضها الموسرون للتشغيل في مشروعات إنتاجية صناعية أو تجارية أو زراعية؛ كإصلاح أرض، أو إقامة مصنع، أو تشييد بناء، أو غير ذلك من مختلف مجالات الإنماء التي تدبر عليهم رباً وفيراً.

حكم الاقتراض بفائدة: هذه العملية ربا صريح محرم بالإجماع، سواء أكان الغرض من هذا الاقتراض الاستهلاك، أم كان الغرض منه الإنتاج والاستثمار.

والفائدة على أنواع القروض كلها ربا محرم، لا فرق في ذلك بين ما يُسمى بالقرض الاستهلاكي وما يُسمى بالقرض الإنتاجي؛ فإن الربا الذي حرّمه الإسلام يشمل القروض الإنتاجية والقروض الاستهلاكية على السواء، وقد كانت القروض الإنتاجية شائعة في العصر الجاهلي، فجاء الإسلام يحرم الربا عليها كما حرّمه على القروض الاستهلاكية، ونصوص الكتاب والسنة في مجموعها قاطعة في تحريم النوعين، وكثير الربا في ذلك وقليله حرام.

أدلة تحريم فوائد القروض البنكية:

فوائد القروض التي تتعامل بها البنوك في حالتي الإقراض أو الاستقراض إما أن تكون مندرجةً تحت أصل من أصول الربا؛ وهو ربا الجاهلية -أي: الزيادة في الدّين نظير التأخير في الأجل-، وإما أن تكون تلك الفوائد الربوية مندرجةً تحت القرض بفائدة مشروطة، وسواء كانت الفائدة مندرجة تحت ربا الجاهلية، أو القرض بفائدة مشروطة فكلاهما محرم.

قال الله تعالى: ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ [البقرة]، وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»^(١).

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٧٦٧)، ومسلم: (٨٩).

الأنشطة



نشاط

- تحت إشراف المعلم، استنتج الآثار السيئة التي تعود على الفرد والمجتمع جراء تعامل الناس بالقروض الربوية.



نشاط

- وضع عبد الله في البنك مبلغاً من المال قيمته ١٠٠ ألف دولار، وحين أراد سحبها بلغت ١٢٠ ألف دولار،

وكان صديقه قد أخبره أن هذه الزيادة حرام، فماذا يفعل عبد الله إذا أراد أن يتوب؟

التقويم



س ١ ضع الرقم المناسب من القائمة (أ) في القائمة (ب):



القائمة (أ)		القائمة (ب)
القروض الحسنة	(١)	هي التي يقترضها الموسرون للتشغيل في مشروعات إنتاجية صناعية، أو تجارية، أو زراعية.
القروض الاستهلاكية	(٢)	هي عبارة عن دفع مالٍ إرفاقاً لمن يتتفع به، ويرد بدله.
الإقراضات بفائدة	(٣)	هي أن يعطي الشخص أو المؤسسة أو الشركة للمصرف التقليدي مالاً، على أن يعطيه عليه فائدة سنوية مقدارها ٥٪ أو غيرها.
القروض الإنتاجية	(٤)	هي التي يقترضها ذوو الحاجة الملحة، ويؤدونها أضعافاً مضاعفة.
الاقتراضات بفائدة	(٥)	

س ٢ بين المقصود بكلِّ مما يلي:

أ البنك.

ب ربا الجاهلية.

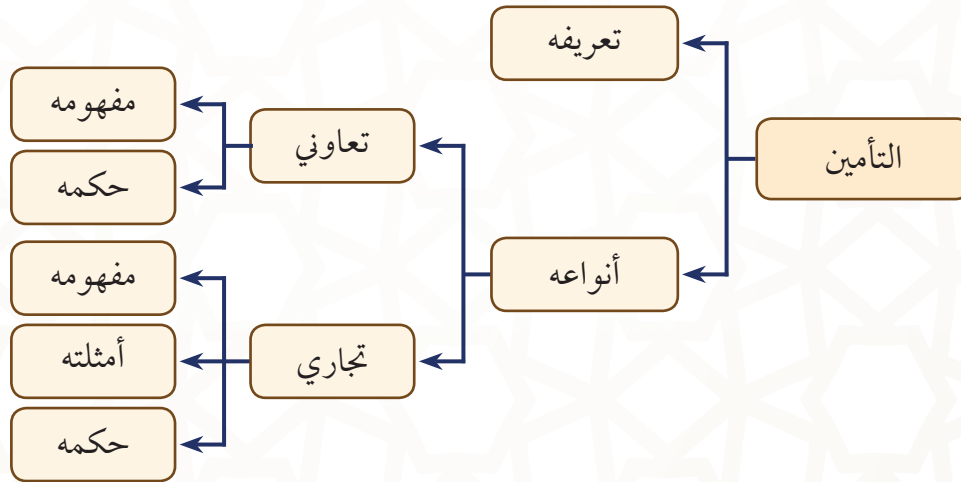
س ٣ استدلَّ من القرآن والسُّنَّة على تحريم فوائد القروض البنكية.

س ٤ ضع خطأً تحت الإجابة المناسبة:

١	يستحبُّ للإنسان أن يقرض غيره قرضاً حسناً عند حاجته للاقتراض.	نعم	لا
٢	يجبُ على المقرض أن يدفع من نفسه زيادة على ما اقترضه.	نعم	لا
٣	يحرّم على المسلم أن يشترط على المقرض أن يرُدَّ له أزيد مما اقترض.	نعم	لا
٤	تباحُّ القروض الاستهلاكية ولو كانت بفائدةٍ للحاجة إليها.	نعم	لا
٥	تحرّم الزيادة المأخوذة من المقرض، سواء كانت مشروطة أو نظير التأخير في السداد.	نعم	لا
٦	يباحُّ للمسلم أن يقرض بفائدة من أجل تشغيل مشروع تجاري ونحوه.	نعم	لا



وقع حريق في أحد البيوت، فذهبَ الناس لإطفائه، فوجدوه قد أحرق البيت كاملاً، فقال بعض الحاضرين لصاحب البيت: لو كنت مُؤمَّناً على بيتك لصرفت تأميناً يعوّضك عن هذه الخسارة.
فماذا يقصد الرجل بالتأمين؟ وهل هو حلال أم حرام؟



تعريفه:

التأمين هو: عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له، أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصاحبه مبلغاً من المال، أو إيراداً، أو راتباً، أو أيّ عوض مالي آخر في حالة وقوع حادث، أو تحقق خطر مبين بالعقد، وذلك نظير مبلغ من المال يدفع أقساطاً، أو دفعة واحدة من المؤمن له للمؤمن في حال حياته.

أنواع التأمين:

ينقسم التأمين إلى قسمين:

١) التأمين التعاوني أو التبادلي:

وفي هذا التأمين يجتمع عدة أشخاص، ويدفع كل منهم اشتراكاً معيناً، وتخصص هذه الاشتراكات لأداء التعويض المستحق لمن يصابه ضرر، وإذا زادت الاشتراكات على ما صُرف من تعويض كان للأعضاء حق استردادها، وإذا

نقصت طُولب الأعضاء باشتراك إضافي لتغطية العجز، أو أنقصت التعويضات المستحقة بنسبة العجز، وهم لا يسعون إلى تحقيق ربح.

حكمه: الجواز؛ لأنه يدخل في عقود التبرعات، ومن قبيل التعاون على البرّ.

٢) التأمين التجاري، ويسمّى التأمين بقسط ثابت:

وفيه يجتمع عدة أشخاص مساهمين في شركة لغرض الربح، ويلتزم المؤمن له بدفع قسط محدد إلى هذه الشركة، ففي هذه الصورة المؤمن له غير المؤمن الذي يسعى دائماً إلى الربح.

أمثله:

١) التأمين البحري والنهري من المخاطر التي تحدث للسفن أو لحمولتها، ومخاطر النقل في المياه.

٢) التأمين الجوي من مخاطر الجو التي تتعرض لها الطائرات أو حمولاتها، أو النقل بها.

٣) التأمين البرّي ضد الحوادث العامة، ويقوم المؤمن بتعويض المؤمن له أو وارثه عن الضرر الذي أصابه في جسمه؛ سواء أكان موتاً، أم عاهة، أم مرضاً، أم شيخوخة.

٤) التأمين على الحياة.

٥) التأمين من الحريق، والسرقة، وأمثالهما.

٦) التأمين على السيارات، والمنازل، والمحال التجارية.

حكمه: كلّ معاملة دخلها غرر شديد، أو مقامرة، أو أكل أموال الناس بالباطل فهي محرّمة، والتأمين التجاري قد جَمَعَ هذه المحظورات فحكمه التحريم؛ لأسباب، هي:

١) أنه من عقود المعاوضات المالية الاحتمالية المشتملة على الغرر الفاحش، وقد نهى النبي ﷺ عن بيع الغرر^(١).

٢) أنه ضرب من ضروب المقامرة المنهي عنها.

٣) أنه يتضمن الربا بنوعيه؛ ربا الفضل، وriba النسيئة؛ لأن حقيقته بيع نقد بنقد، ولم يحصل فيه التساوي ولا التقابض.

٤) فيه أخذ مال الغير بلا مقابل، وهو محرم في عقود المعاوضات التجارية؛ لعموم قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ...﴾ (٢٩) [النساء].

● (١) سبق تخرجه.

الأنشطة



نشاط

- من خلال فهمك للدرس، وعن طريق البحث على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، استنتج أهم الفروق بين التأمين التجاري، والتأمين التعاوني.



نشاط

- تقوم معظم المؤسسات الحكومية والخاصة على التأمين الصحي لموظفيها، وذلك نظير مبلغ من المال يدفعه الموظف كل شهر من راتبه لهذا الغرض.
- تحت إشراف المعلم، ومن خلال فهمك للدرس، قرر حكم هذا النوع من أنواع التأمين.



نشاط

- اذكر أشهر صور التأمين في مجتمعك، مع بيان حكمها، وسبب شهرتها.

التقويم



س ١ في ضوء فهمك، اكتب المصطلح المناسب أمام كل عبارة مما يلي:

- اجتماع عدة أشخاص، ويدفع كل منهم اشتراكاً معيناً، وتخصص هذه الاشتراكات لأداء التعويض المستحق لمن يصيبه ضرر منهم. (.....)
- اجتماع عدة أشخاص مساهمين في شركة لغرض الربح، ويلتزم المؤمن له بدفع قسط محدد إلى هذه الشركة. (.....)
- عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له مبلغاً من المال، أو إيراداً، أو راتباً، أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع حادث، أو تحقق خطر مبيّن بالعقد. (.....)

اذكر ثلاثة أمثلة لعقود التأمين التجاري المحرمة.

س ٢

بين وجه الدلالة من قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ

س ٣

بِالْبَطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ... ﴿٢٩﴾ [النساء]، على حرمة عقد التأمين التجاري

بجميع أنواعه.

علل لما يأتي:

س ٤

أ) يتضمن عقد التأمين التجاري الربا بنوعيه.

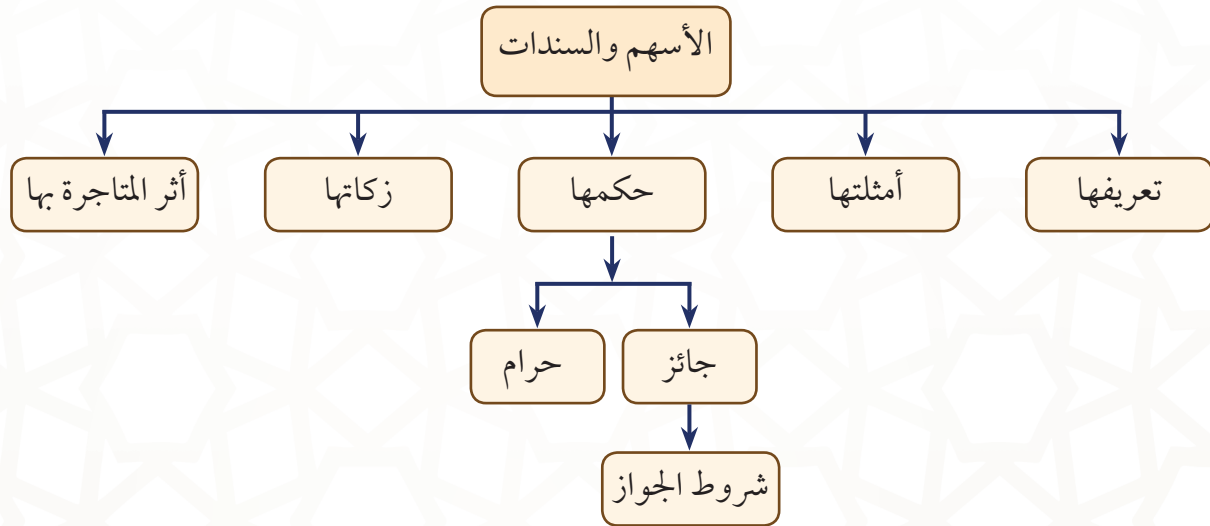
ب) جواز عقد التأمين التعاوني.

صحح العبارات الخطأ التالية:

س ٥

تصحيحها	العبارة الخطأ	
	تخصص الاشتراكات في التأمين التعاوني لأداء التعويض لمن يصبه ضرر بغرض السعي إلى تحقيق ربح ما.	أ
	تسعى شركة التأمين التجاري إلى خدمة المؤمن، دون نظر إلى ما يدخل لها من ربح.	ب
	ليس للأعضاء في شركة التأمين التعاوني استرداد ما زاد على ما صرف من تعويض.	ج
	تتحمل شركة التأمين التعاوني العجز في حالة صرف تعويضات للمتضرر أكثر مما لديها من اشتراكات.	د
	تلتزم شركة التأمين التجاري بدفع التعويض للمتضرر، بشرط ألا تزيد قيمته.	هـ

الأسهم والسندات



عرفَ الناس في العصر الحاضر نوعًا من رأس المال استحدثته التطور الصناعي والتَّجاري في العالم، وعُرفَ ذلك باسم الأسهم والسندات، وقد انتشر هذا النوع من رأس الأموال، وعمَّ البلدان الإسلامية وشركات الأموال والبنوك. فماذا تعرف عن الأسهم والسندات؟ تعرف الإجابة في الأسطر التالية.

أولاً: الأسهم والسندات

١ الأسهم:

الأسهم: جمع (سهم)، وهو حصة في رأس مال شركة، سواء أكانت شركة تجارية، أم عقارية، أم صناعية، شركة أملاك أم شركة عقود، وهذه الأسهم تمثل حقوق المساهمين في الشركات التي أسهموا في رأس مالها.

٢ السندات: السندات: جمع (سند)، وهو صك يتضمن تعهدًا من بنك أو شركة ونحوهما لحامله بسداد مبلغ مقرر في تاريخ معين نظير فائدة مقدرة غالبًا بسبب قرض.

مثاله: تحتاج شركة إلى مبلغٍ من المال لتمويل مشاريعها؛ ونظرًا لأنها لا تملك رصيدًا من المال فإنها تلجأ إلى حيلة للحصول على ما تريد من الجمهور، وذلك بإصدار سندات بالمبلغ الذي تحتاج إليه، وتعرض هذه السندات على الجمهور لشرائها، على أن يكون لكل سندٍ فائدة محددة إلى أن ينقضي الأجل، فتزد له قيمة سندات. فالسند صك مالي قابل للتداول، يمثل جزءًا من قرض على الشركة أو الجهة المصدرة له، وتعطي الشركة عليه فائدةً محددةً عند إصداره، وهذه الفائدة غير مرتبطة بربح الشركة أو خسارتها، والشركة ملزمة بالسداد في الوقت المحدد، وللند قيمة اسمية هي قيمته الأصلية عند إصداره أول مرة، وقيمة سوقية تتحدد على أساس العرض والطلب.

ثانيًا: الفرق بين الأسهم والسندات:

- ١) السهم يمثل جزءًا من رأس مال الشركة أو البنك، وأما السند فيمثل جزءًا من قرض على الشركة، أو الحكومة، أو البنك.
- ٢) السهم تتغير قيمته بحسب العرض والطلب وأرباح وخسائر الشركة، أما السند فتتغير قيمته بحسب العرض والطلب فقط، ولا علاقة للسند بأرباح وخسائر الشركة.
- ٣) حامل السند يعتبر مقرضًا أو دائنًا للشركة أو البنك أو الحكومة، أما حامل السهم فيعتبر مالكًا لجزء من رأس مال الشركة؛ ولذلك فإن السهم يعطي حامله حق التدخل في الشركة.
- ٤) للسند وقت محدد لسداده، أما السهم فلا يسدد إلا بعد تصفية الشركة.
- ٥) السند عند الإفلاس يوزع بالخصص، أما السهم فيأخذ مالكه نصيبه بعد سداد الديون.
- ٦) إذا خسرت الشركة فإن صاحب السهم يتحمل جزءًا من هذه الخسارة حسب الأسهم التي شارك بها؛ لأنه شريك ومالك لجزء من رأس مال الشركة، أما صاحب السند فلا يتحمل شيئًا من خسارة الشركة؛ لأنه ليس شريكًا فيها، وإنما هو مقرض فقط، مقابل فائدة متفق عليها، سواء ربحت الشركة أم خسرت.

ثالثًا: حكم المتاجرة بالأسهم والسندات:

الأسهم قسيان:

القسم الأول: أسهم في مؤسسات محرمة تتعامل بالحرام فمكسبها حرام، مثل: البنوك التي تتعامل بالمعاملات

الربوية، ومؤسسات نوادي القمار، ودور اللهو والفسق والمجون، فهذه بيعها وشراؤها حرام؛ لأن الله تعالى إذا حرم شيئاً حرم ثمنه، ولأن شراءها من المشاركة في الإثم والتعاون عليه، والله تعالى يقول: ﴿... وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ...﴾ [المائدة].

القسم الثاني:

أسهم في مؤسسات مباحة؛ كالشركات التجارية والمؤسسات الصناعية، فهذه الأسهم يبيعها وشراؤها جائز، بشروط:

- ١ أن تكون الشركة معروفة ومعلومة عند الناس؛ بحيث تتضح سلامة تعاملها ونزاهتها.
 - ٢ خلو تعامل الشركة أو المؤسسة من الغرر، والجهالة الفاحشة، والغش، والتدليس، وغير ذلك من المحاذير الشرعية.
 - ٣ توظيف الشركة أو المؤسسة أموالها في الأمور المباحة؛ كالأراضي، والصناعات، واستخراج الأسماك، وعمليات الإنشاء والتعمير، وغير ذلك من الأمور المباحة.
- أما التعامل بالسندات فحرام شرعاً؛ لاشتغالها على الفائدة الربوية المقطوعة، بغض النظر عن الربح والخسارة، فهي قروض بفائدة، وهذا هو الربا الذي حرمه الله تعالى، وتوعد عليه بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفَقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَابَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (٢٧٩) [البقرة]، وقد لعن رسول الله ﷺ أكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: «هُمْ سَوَاءٌ»^(١).

رابعاً: زكاة الأسهم والسندات:

١ زكاة الأسهم:

تنقسم الأسهم إلى ثلاثة أنواع:

١ الأسهم في شركة زراعية، فتخرج زكاتها كما في زكاة الزروع والثمار.

● (١) أخرجه مسلم (١٥٩٨).

٢ أسهم في شركات تجارية، فتجب زكاة الأسهم جميعها كعروض التجارة، وتقدر فيها الأسهم بقيمتها في السوق وقت وجوب الزكاة.

٣ أسهم في الشركات الصناعية، فتجب الزكاة في صافي الربح لا في المعدّات والمباني ونحوها.

وتجب زكاة الأسهم على أصحابها، وتخرجها إدارة الشركة نيابة عنهم، كما يخرج الشخص الطبيعي زكاة أمواله، فتعتبر جميع أموال المساهمين بمثابة أموال شخص واحد، وتفرض عليها الزكاة بهذا الاعتبار من حيث نوع المال الذي تجب فيه الزكاة، ومن حيث النصاب، ومن حيث المقدار الذي يؤخذ، وغير ذلك مما يراعى في زكاة الشخص الطبيعي.

وإذا لم ترك الشركة أموالها لأي سبب من الأسباب، فالواجب على المساهمين زكاة أسهمهم زكاة عروض التجارة، فإذا جاء حول زكاته وهي في ملكه زكى قيمتها السوقية، وإذا لم يكن لها سوق زكى قيمتها بتقويم أهل الخبرة، فيخرج ربع العشر (٥، ٢٪) من تلك القيمة، ومن الربح إذا كان للأسهم ربع.

٢ زكاة السندات:

بالرغم من أن التعامل بالسندات محرّم، إلا أن الزكاة تجب في أصلها دون الفوائد الربوية؛ لأنها محرمة، والله طيب لا يقبل إلا طيباً، وتُصرف هذه الفوائد كاملة في سداد حاجات المضطرين الذين لا يجدون مطعماً، أو ملبساً، أو مسكناً، ولا تصرف في القربات؛ كبناء المساجد، وطباعة المصاحف، ونحو ذلك.

وتزكى السندات كزكاة النقود بإخراج ربع العشر إذا بلغت النصاب، وحال عليها الحول.

خامساً: آثار المتاجرة بالأسهم والسندات على الأسواق:

قد لا يتمكن رأس المال الخاص في الغالب من تمويل المشروعات الصناعية، والزراعية، والتجارية الكبرى التي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة؛ كالشركات المساهمة التي تتطلب أموالاً كثيرة لوجودها، فظهر في العصر الحديث طريقة تجزئة رأس المال الكبير بواسطة ما يُسمى بالأسهم التي تُطرح في الحياة الاقتصادية، وتسدد قيمتها من المئات أو آلاف الناس، وللمتاجرة بالأسهم قيمة مادية تساعد الفرد على العيش، وسدّ حاجاته من السلع والخدمات.

أما السندات فخطرها معلوم، ويحرم التعامل بها لاشتغالها على الفائدة الربوية المحرّمة، وقد مرّ بك مخاطر التعامل بالربا على الفرد والمجتمع.

الأنشطة



نشاط

● رجل معه أموال كثيرة يقوم بالاتجار فيها عن طريق وضعها كسندات في الشركات والمؤسسات، مدعيًا أن ذلك نوعٌ من أنواع الكسب الحلال.

من خلال فهمك للدرس، وجّه نصيحة لهذا الرجل، مبينًا وجهَ الحرمة في تلك المعاملة.



نشاط

● احسب مقدار الزكاة الواجب إخراجه على:

أ) رجل يمتلك ١٠ أسهم في شركة زراعية بلغ مقدار أحد المحاصيل التي تقوم بزراعتها ١٠٠٠٠٠ كيلو من القمح.

ب) رجل يمتلك ١٥ سهمًا في شركة تجارية بلغ مجموع أسهمها ٥٠ سهمًا، وكانت قيمة السهم ١٠٠ دولار، وقد حققت أرباحًا ٢٠٪ من قيمة السهم الواحد.

التقويم



س١ اكتب التعريف العلمي لكل مصطلح مما يلي:

أ) الأسهم.

ب) السندات.

س٢ عدد من خلال فهمك للدرس:

أ) خمسة من الفروق بين الأسهم والسندات.

ب) ثلاثة من الشروط الواجب توافرها لجواز بيع الأسهم وشرائها.

س ٣ علل:

أ) يتحمل صاحب السهم جزءاً من الخسارة حسب الأسهم التي شارك بها، أما صاحب السند فلا يتحمل شيئاً من خسارة الشركة.

ب) الأسهم الموضوعة في مؤسسات محرمة تتعامل بالحرام مكسبها حرام.

ج) وجوب الزكاة في أصل السندات دون الفوائد الربوية.

س ٤ استدلل على حكم التعامل بالأسهم والسندات.

أ) حكم التعامل بالأسهم:

ب) حكم التعامل بالسندات:

س ٥ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (x) أمام العبارة الخاطئة مما يلي:

١	للمتاجرة بالأسهم قيمة مادية تساعد الفرد على العيش، وسد حاجاته.
٢	للسهم قيمة اسمية هي قيمته الأصلية عند إصداره أول مرة، وقيمة سوقية تتحدد على أساس العرض والطلب.
٣	تجب زكاة الأسهم على أصحابها، وتخرجها إدارة الشركة نيابة عنهم.
٤	عند عدم تأدية الشركة الزكاة على أموالها لأي سبب من الأسباب تسقط الزكاة عن المساهمين.
٥	تزكى السندات كزكاة عروض التجارة إذا بلغت النصاب، وحال عليها الحول.
٦	السند: صك مالي قابل للتداول، يمثل جزءاً من قرض على الشركة أو الجهة المصدرة له.
٧	الفائدة التي يعطاها صاحب السند على سنده مرتبطة بخسارة الشركة وربحها.
٨	تخرج زكاة الأسهم حسب نوع الشركة الموضوعة فيها من تجارية وزراعية.

ماذا تعلّمت من هذه الوحدة؟



تعلّمت من هذه الوحدة أنّ:

- ١) المراد بالبطاقات البنكية:
- ٢) أنواع البطاقات البنكية: ، ،
- ٣) القروض البنكية هي:
- ٤) حكم القروض البنكية:
- ٥) أنواع القروض البنكية هي:
- ٦) التأمين هو:
- ٧) التأمين ينقسم إلى قسمين: ،
- ٨) الأسهم والسندات هي:
- ٩) حكم المتاجرة بالأسهم والسندات هو:



الوحدة الثالثة

عقود التوثيق

قال تعالى: ﴿يَتَّيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَكُتِبُوا عَلَيْهِ وَيَكُتَبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلِعَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلٍ ذَٰلِكُمْ أَفَسَطَ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمَ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ [البقرة].

الأهداف العامة للوحدة



مقدمة الوحدة



١. بيان أحكام عقود التوثيق، والتمييز بينها.
٢. استنتاج أثر عقود التوثيق في حفظ الحقوق.
٣. استشعار عناية الشارع بمصالح العباد.

أقرَّ الإسلام توثيق المعاملات، وتنظيم هذا التوثيق بأيّ وجه من الوجوه، وأضاف وسائل لم تكن من قبل، وهذه الوسائل مستمدة من القرآن والسنة، وإن اختلف ذكر بعضها عن البعض طويلاً وقصراً، أو تفصيلاً وإجمالاً، كما في آية الدّين وغيرها من النصوص، وما فيها من الأمر بالكتابة والإشهاد على الدين أو الرهن به، والإشهاد على البيع.

موضوعات الوحدة

عقود التوثيق

الحوالة

الكفالة

الرهن

الحجر



عقود التوثيق



يحصل التعامل بين الناس، لكن قد ينسى أحدهم بعض حقوق الآخر أو يجهلها، أو يختلفا حولها، وقد يؤدي ذلك إلى نزاع وصراع، فحسم الشرع هذا الأمر، ووضع وسائل متعددة لحفظ هذه الحقوق. فما أهم هذه الوسائل؟

أولاً: تعريف التوثيق:

التوثيق: من الإحكام والإثبات.

والوثيقة هي: الورقة التي يدون فيها ما يصدر من شخص أو أكثر من العقود، أو التصرفات، أو الالتزامات، أو الإسقاطات، أو نحو ذلك.

ثانياً: حكم التوثيق:

التوثيق مندوب، قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ...﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ثالثاً: حكمة مشروعية التوثيق:

للتوثيق منافع عديدة، منها:

١) صيانة الأموال، وحمايتها عن الضياع.

٢ قطع المنازعة بين المتعاملين.

٣ التحرز عن العقود الفاسدة؛ لأن المتعاملين ربما لا يهتديان إلى الأسباب المفسدة للعقد ليتحرزا عنها، فيحملها الكاتب على ذلك إذا رجعا إليه ليكتب.

٤ رفع الارتباب، فقد يشتبه على المتعاملين إذا تطاول الزمان مقدارَ البدل ومقدارَ الأجل، فإذا رجعا إلى الوثيقة لا يبقى لواحد منهما ريبة.

رابعاً: أنواع عقود التوثيق:

التوثيق يكون بعدة طرق، منها: الكتابة، والإشهاد، والرهن، والضمان، والكفالة، وهذه الطرق وإن اتفقت جميعها في إفادة التوثيق إلا أنها مختلفة في المعنى المقصود منها، فالكتابة والإشهاد لخوف الجحود، والكفالة والرهن لخوف الإفلاس، وبيان ذلك فيما يلي:

١ **الكتابة:** أمر الله تعالى بكتابة المعاملات التي تجري بين الناس، فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنَتْ بَيْنَ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاصْتُبُوهُ...﴾ [البقرة].

٢ **الإشهاد:** إشهاد الشهود على التصرفات وسيلة لتوثيقها، واحتياطاً للمتعاملين عند التجاحد؛ إذ هي إخبار لإثبات حق، قال تعالى: ﴿... وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ...﴾ [البقرة].

٣ **الرهن:** وهو وسيلة من وسائل التوثيق، فهو المال الذي يجعل وثيقة بالدين؛ ليستوفي الدائن من ثمنه إن تعذر استيفاءه ممن هو عليه، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنِ مَقْبُوضَةً...﴾ [البقرة].

٤ **الضمان والكفالة:** والضمان والكفالة قد يُستعملان بمعنى واحد، وقد يستعمل الضمان للدين والكفالة للنفس، وهما مشروعان للتوثيق؛ إذ فيهما ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل على وجه التوثيق، قال تعالى: ﴿... وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ [يوسف].

خامساً: أثر عقود التوثيق في حفظ الحقوق:

لعقود التوثيق أثر عظيم في حفظ الحقوق، وذلك بصيانة الحقوق لأربابها وإثباتها عند التجاحد، ويتمثل حفظ الحقوق خاصة في توثيق الرهن والكفالة، وسيأتي تفصيل ذلك في الدروس التالية إن شاء الله تعالى.

الأنشطة



نشاط ١

• اشترى أبو بكر بيتاً من عيسى بـ ٢٥ ألف دولار، وقد دفع أبو بكر منها ١٥ ألف دولار، واتفقا على سداد المبلغ الباقي في موعد أقصاه ستة أشهر من تاريخ العقد، ومرّت الأشهر الستة، ولم يقدّم أبو بكر بسداد ما عليه، وعندما انتهى الأجل المحدّد ذهب عيسى إلى أبو بكر يطالبه بما عليه من مالٍ، ولكنّ أبو بكر جحد ما عليه من مال، وادّعى أنّه دفع المبلغ كاملاً وقت العقد.

- أ) ما سبب هذه المشكلة؟
 ب) ما الحلول المقترحة لحلها؟
 ج) مناقشة الحلول.
 د) التوصل إلى الحل الصحيح المناسب.
 هـ) تعميم الحل للمشكلات المماثلة.



نشاط ٢

• يغضب كثير من الناس -خاصة إذا كان التعامل بين الأقارب- إذا طلبت منه توثيق ما عليه من مال نتيجة بيع أو قرض وغيرهما، قائلاً لك: ألسنت محل ثقة عندك؟
 من خلال استيعابك للدرس، وجّه نصيحة لأمثال هؤلاء الناس، مبيناً لهم أهميّة توثيق العقود، والغرض الأساسي منه.

التقويم



س ١ ما المراد بـ:



- أ) عقود التوثيق؟
 ب) الرهن؟
 ج) الكفالة؟

س٢ استدَلْ بنصٍّ شرعيٍّ على مشروعية:

أ) كتابة الديون.

ب) الإشهاد على العقود.

ج) الرهن كوسيلة من وسائل التوثيق.

د) الكفالة والضمان.

س٣ صحِّح العبارات الخطأ التالية:

أ) يجب توثيق الحقوق بين الناس.

ب) التوثيق بالكفالة أو الرهن يكون عند خوف التجاحد بين المتعاملين.

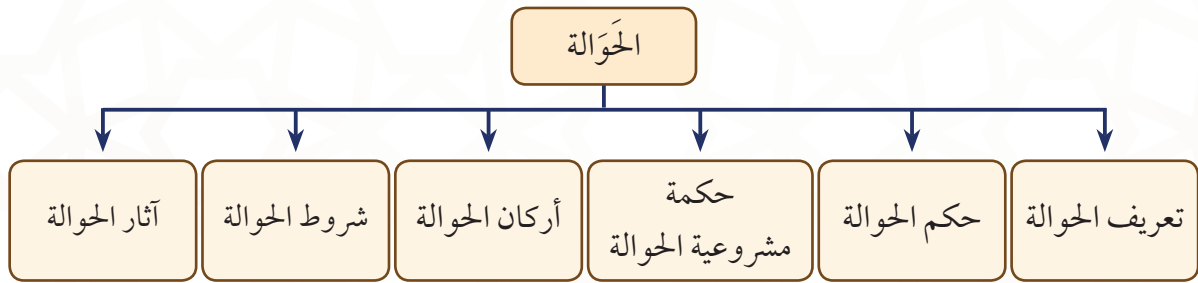
ج) عقود التوثيق لا تتم إلا بالكتابة.

س٤ عدد ثلاثاً من حكم مشروعية التوثيق.

س٥ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ فيما يلي:

العلامة	العبارة	م
	التوثيق يكون بعدة طرق، منها: الكتابة، والإشهاد، والرهن.	١
	لتوثيق الحقوق أثرٌ عظيمٌ في صيانتها لأربابها.	٢
	الكتابة والإشهاد وسيلتان مناسبتان عند خوف الإفلاس.	٣
	إثبات الحقوق عند جحدها أثرٌ عظيمٌ من آثار التوثيق.	٤
	يناسب خوف الدائن من جحد مدينه أن يتخذ كفيلاً أو رهناً.	٥

الحوالة



تعلّمنا في الدرس السابق المقصودَ بعقودِ التوثيقَات، ونبدأ في هذا الدرسِ بتعرفِ نوعٍ من أنواعِ التوثيق؛ وهو "الحوالة".

أولاً: تعريف الحوالة:

لغة: بمعنى التحوّل والانتقال.

شرعاً: نقل الدَّيْن من ذمّةٍ بمثله إلى أُخرى تَبَرُّأُ بها الأُولى.

كأن يكون لعيسى مئة دولار عند أبو بكر، ولأبو بكر مئة عند إبراهيم، فيحول أبو بكر عيسى على إبراهيم، ويصير إبراهيم مدينًا لعيسى بدل أبو بكر، وتَبَرُّأُ بذلك ذمّةُ أبو بكر.

ثانياً: حكم الحوالة:

الحوالة مشروعة، مندوبٌ إليها.

قال الله تعالى: ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ...﴾ [المائدة: ٢]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»^(١)، أي: إذا أُحِيلَ على مَلِيٍّ نَدِبَ لَهُ قَبُولُ الْحَوَالَةِ. وأجمعتِ الأُمَّةُ على مشروعِيّةِ الحَوَالَةِ.

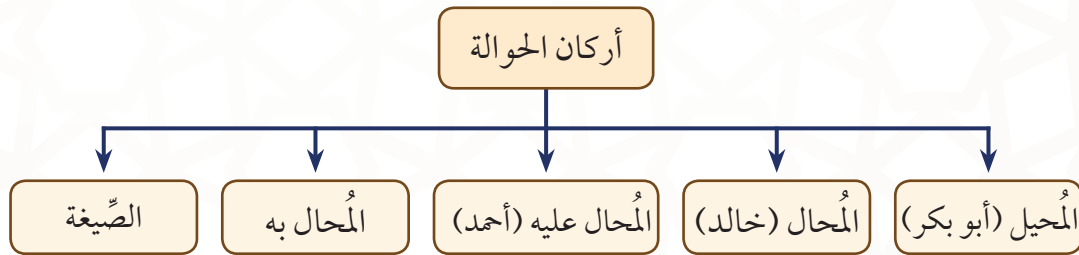
● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٢٨٧)، ومسلم: (١٥٦٤).

ثالثاً: حكمة مشروعية الحوالة:

الحوالة فيها من الرفق بالمدين والمكارمة والإحسان، وقد جازت حاجة الناس إليها، وإرفاقاً بالدائن والمدين.

رابعاً: أركان الحوالة:

للحوالة أركان خمسة كما في الشكل التالي:



١ المٌحيل: وهو مَنْ يكون مدينًا من جهة، دائنًا من جهة أخرى.

٢ المٌحال: وهو صاحب الدَّين الذي يريد اقتضاء دينه.

٣ المٌحال عليه: وهو المدين الذي تحمّل بالدين للدائن الجديد.

٤ المٌحال به: وهو دين المُحال على المُحيل.

٥ الصَّيْغة: وهي كلُّ ما يدل على الرِّضا، إما بلفظها الصَّريح، كـ: أَحَلَّتْكَ عَلَى فُلَانٍ، وَحَوَّلْتُ حَقَّكَ عَلَيْهِ، أَوْ أَنْتَ

مُحَالٌ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ، كـ: خَذْ حَقَّكَ مِنْ فُلَانٍ، أَوْ أَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ، وَتَكْفِي الْإِشَارَةُ الْمَفْهُمَةُ مِنَ الْآخَرِ.

خامساً: شروط الحوالة:

يُشْتَرَطُ لَصِحَّةِ الْحَوَالَةِ مَا يَلِي:

١ رِضا المُحيل والمُحال، ولا يُشْتَرَطُ رِضا المُحال عليه، وتكون الحوالة صحيحةً، رضي أم لم يرضَ؛ لقول النبي ﷺ:

«وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»^(١)، فلم يشترط النبي ﷺ رضاه.

● (١) سبق تخريجه.

٢ حضور المحال عليه بالبلد، وإقراره بالدين: فلا تجوز الحوالة على ميت، ولا على غائب غير معترف بالدين؛ لأنَّ المدين الغائب لا يعلم استمرار ثبوت الدين عليه، فقد تكون له منه براءة، أو صلح، أو معاوضة عنه بشيء آخر، ولا يمكن التحقق من ذلك وهو غائب.

٣ لزوم الدين: بأن يكون الدين الذي على المحال عليه دينًا لازمًا؛ فإن كان غير لازم كدين على صبي أو سفيه، فلا تصح الحوالة عليه؛ لأنَّ لوليه إسقاط الدين.

٤ حلول الدين المحال به أو المحال عليه: لأن الأصل في الحوالة المنع، ورُخص فيها من أجل المعروف عند حلول أحد الدينين، والرخص لا يتعدى بها محل ورودها.

٥ اتحاد الدينين في الجنس: وذلك بأن يكونا معًا نقودًا، أو ذهبًا، أو فضة، أو ثيابًا، لا إن اختلفا بأن كان أحدهما ذهبًا والآخر فضة؛ لأنَّ الحوالة تُمنع عند اختلاف جنس الدينين، كأن يكون أحدهما نقودًا والآخر عروضًا.

٦ تساوي الدينين: فلا يكون الدين المأخوذ في الحوالة أزيد من دين المحال، ولا أقل منه؛ لأنه إن أخذ أزيد وكان أصل دينه قرصًا كانت الزيادة ربا؛ لأنه سلف بمنفعة.

٧ ألا يكون أحد الدينين طعامًا من بيع: لأنَّ الدين إن كان طعامًا من بيع لا يصح أن يقبضه إلا صاحبه؛ لما يلزم عليه من بيع الطعام قبل قبضه، وهو منهي عنه.

سادسًا: آثار الحوالة:

إذا تمت الحوالة بأركانها وشرائطها ترتبت عليها آثارها التي من أجلها شرعت، وتكون الحوالة لازمة، وحينئذ ينتقل الحق من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه، وتبرأ ذمة المحيل مؤبدًا ولا يعود إليه الحق، ولو تعذر استيفاؤه بمطل، أو إفلاس، أو موت، أو غيرها، إلا أن المحال يرجع على المحيل في حالتين:

الحالة الأولى: إذا شرط المحال الرجوع على المحيل متى أفلس المحال عليه، أو جحد، أو مات فله شرطه.

الحالة الثانية: حالة الغرر، فإذا غرَّ المحيل المحال، كما لو كان المحيل يعلم أنَّ المحال عليه مفلس، مع جهل المحال بذلك ففي هذه الحالة يرجع المحال إلى المحيل.

الأنشطة



نشاط

- اكتب قائمةً بالتصرفات الخطأ التي يقع فيها الناس في بيئتك أثناء إجرائهم لعقد الحوالة، وقم بتصحيحها.



نشاط

- ظهر في الآونة الأخيرة ما يُسمَّى بالحوالة البريدية أو البنكية.

أ) تعاون مع زملائك في البحث عن صور لها.

ب) ما رأيك في هذه الخدمة؟

ج) هل هذا التصرف يدخل في الحوالة الشرعية؟ ولماذا؟

التقويم



س ١ اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ) يُستدلُّ بقوله تعالى: ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ...﴾ [المائدة] على أن الحوالة:

- ١ - مباحة. ٢ - مندوبة. ٣ - مكروهة.

ب) الحوالة في اللغة تعني:

- ١ - التجرد. ٢ - التحول. ٣ - التباين.

ج) الحوالة شرعاً هي:

١ - نقل الدين من ذمة بمثله إلى أخرى تبرأ بها الأولى.

٢ - تحويل مبلغ من شخص إلى آخر في الحال.

٣ - نقل مال من ذمة إلى أخرى بعوض.

د) يستدل بقول الرسول ﷺ: «وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ». على أن المحال:

١- يجب عليه قبول الحوالة. ٢- يستحب له القبول.

٣- يباح له الرد.

هـ) يقصد بالمحيل:

١- من يكون مدينًا من جهة دائنًا من جهة أخرى.

٢- صاحب الدين الذي يريد اقتضاء دينه.

٣- المدين الذي تحمل بالدين للدائن الجديد.

و) يقصد بالمحال:

١- المدين الذي تحمل بالدين للدائن الجديد.

٢- صاحب الدين الذي يريد اقتضاء دينه.

٣- من يكون مدينًا من جهة دائنًا من جهة أخرى.

ز) يقصد بالمحال عليه:

١- صاحب الدين الذي يريد اقتضاء دينه.

٣- من يكون مدينًا للمحيل.

٢- من يكون مدينًا من جهة دائنًا من جهة أخرى.

ح) يقصد بالمحال به دين:

١- المحال على المحيل. ٢- المحيل على المحال عليه.

٣- المحال على المحيل عليه.

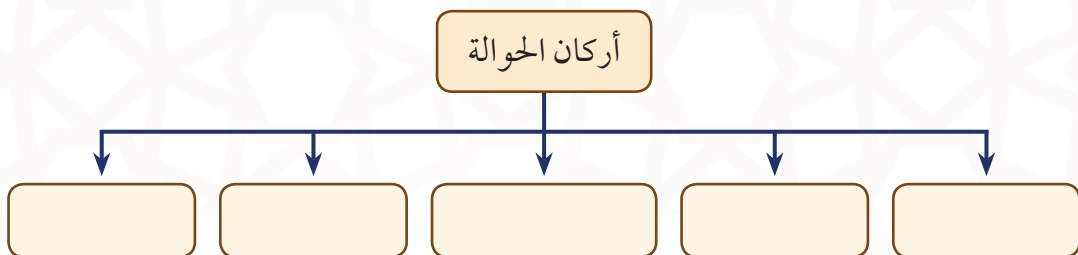
س٢ علل لما يأتي:

- أ) يشترع للرجل أن يحيل دائنه على رجل آخر له عنده دين مماثل في القدر والصفة.
- ب) يشترط لصحة الحوالة حضور المحال عليه بالبلد وإقراره بالدين.
- ج) تفسد الحوالة إذا لم يكن الدين على المحال عليه حالاً.
- د) تفسد الحوالة إذا كان أحد الدينين أقل أو أزيد من الآخر.
- هـ) يشترط في الحوالة ألا يكون أحد الدينين طعاماً من بيع.

س٣ ضع خطأ تحت الإجابة المناسبة:

١	يشترط في الحوالة لزوم الدين على المحال عليه.	صح	خطأ
٢	يترتب على صحة الحوالة إبراء ذمة المحيل على التأييد ما لم يشترط المحال غير ذلك.	صح	خطأ
٣	يشترع للمحال الرجوع في حالة وجود المحال عليه مفلساً مع علمه بذلك عند العقد.	صح	خطأ
٤	أجمعت الأمة على مشروعية الحوالة.	صح	خطأ
٥	يشترط لصحة الحوالة رضا المحال عليه.	صح	خطأ

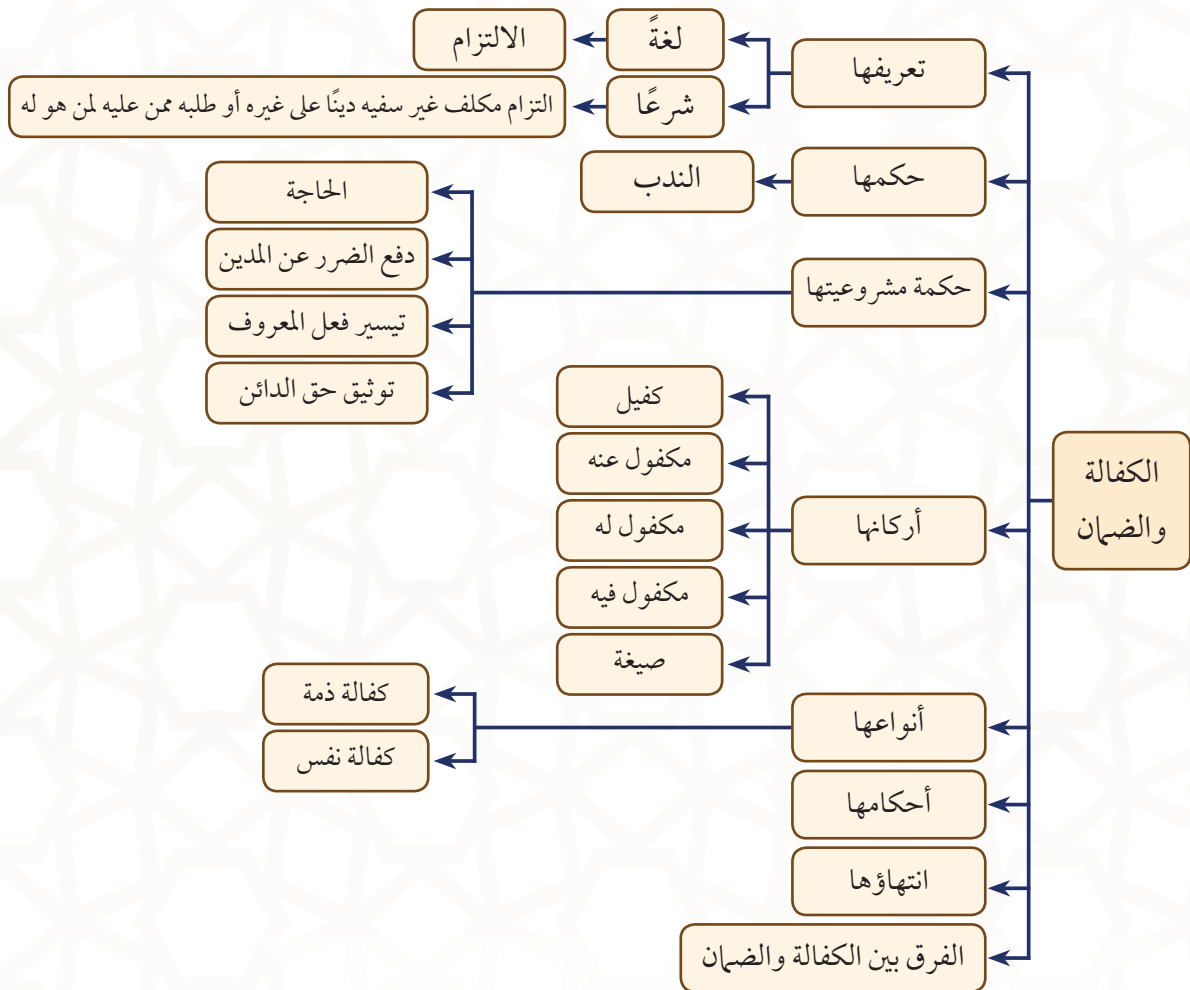
س٤ أكمل مكان النقاط في الشكل التالي:





الكفالة والضمان

الناس يحتاجون إلى المعاملات، لكن قد لا يجدون أموالاً حاضرة لقضاء حاجاتهم مما يؤدي إلى إحجام مَنْ عنده هذه الأشياء عن دفعها إليهم خوفاً من عدم وفائهم بحقه. فهل تجد لهذه المشكلة حلاً؟
استعن على الإجابة بدراسة موضوعنا «الكفالة».



أولاً: تعريف الكفالة:

لغة: الالتزام بالشيء، وضمانه.

اصطلاحاً: التزام مكلف - غير سفيه - ديناً على غيره، أو طلبه ممن عليه لمن هو له. ويُسمى الملتزم بالحق: حميلاً وزعيماً وكفيلًا.

كأن يكون لعثمان عند خالد ٥٠٠ دولار، ويتحملها أبو بكر لعثمان فيؤديها له، أو يطالب خالد بأدائها.

ثانياً: حكم الكفالة:

الضمان والكفالة مندوبان للقادر للوائق بإمكانية الأداء، قال الله تعالى: ﴿... وَلَمَنْ جَاءَهُ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٢]، أي: كفيل، وضامن.

ثالثاً: حكمة مشروعية الكفالة:

شرعت الكفالة لحكم، منها:

- ١) حاجة الناس إليها.
- ٢) دفع الضرر عن المدين.
- ٣) تيسير فعل المعروف لمن رغب فيه.
- ٤) توثيق حق الدائن.

رابعاً: أركان الكفالة: للكفالة أركان خمسة:

١) **الكفيل أو الضامن:** وهو من يلتزم بالحق، وشرطه: أن يكون أهلاً للتبرع، بأن يكون بالغاً، عاقلاً، غير محجور عليه.

٢) **المكفول عنه أو المضمون عنه:** وهو من عليه الدين.

٣) **مكفول له أو مضمون له، وهو الدائن.**

٤) **مكفول فيه، أو مضمون فيه، وهو الحق المطالب به، وشرطه أن يكون ديناً لازماً، إما في الحال وقت الضمان،**

ك: أنا ضامن لدينك على فلان، أو سيلزم فيما بعد، كأن يقول شخص لآخر: دائن فلاناً وأنا ضامن له، أو يقول له: جئني بالأمر الفلاني ولك ألف، فيقول الضامن: أحضره له وأنا ضامن للألف.

٥ **الصيغة:** وهي كل لفظ يدل على تحمل الضمان صراحة، مثل: أنا ضامن، أو كفيل، أو زعيم، أو ضمناً، كَعَلَيَّ دينه، أو عندي، أو هذا إليَّ، أو أنا مسؤول عنه، أو ملزم به، أو غير ذلك من الألفاظ الدالة على التحمل.

خامساً: أنواع الكفالة: للكفالة نوعان:

- ١ كفالة ذمة، وهي ضمان الحق للمكفول له.
- ٢ كفالة نفس، وتسمى ضمان الوجه، بأن يلتزم الكفيل بإحضار المكفول في موعد محدد، ولا يضمن المال إذا نفى ضمانه.

سادساً: أحكام الكفالة:

- ١ الكفالة تكون في الحقوق التي تجوز فيها النيابة كالديون، أما ما لا تجوز فيه النيابة كالحدود؛ فلا كفالة فيها.
- ٢ يجوز أن يكون المكفول عنه حياً أو ميتاً، معه مال أو لا.
- ٣ لا يشترط كون المكفول عنه معلوماً للكفيل.
- ٤ لا يشترط لصحة الكفالة رضا المكفول عنه أو إذنه.
- ٥ لا يشترط في المكفول له أن يكون معلوماً للكفيل.
- ٦ لا يشترط في الضمان رضا الدائن بدليل صحة الضمان عن الميت، فيجوز أن يقول الضامن لرجل: أنا ضامن لك ما عليك للناس من ديون.
- ٧ لا يشترط البلوغ والعقل في المكفول له؛ لأن الكفالة تنعقد بإيجاب الكفيل دون حاجة إلى قبول المكفول له.

سابعاً: انتهاء الكفالة:

تنتهي الكفالة وتبرأ ذمة الكفيل مما التزم به في الحالات التالية:

- ١ قضاء الدين المكفول به بأي طريق من طرق القضاء كالإداء، والإبراء، وغير ذلك.
- ٢ إلغاء عقد الكفالة بإبطاله أو فسخه.
- ٣ تسليم العين المضمونة بنفسها، أو رد مثلها، أو دفع قيمتها إن كانت هالكة.
- ٤ موت المكفول.

ثامناً: الفرق بين الكفالة والضمان:

الضمان والكفالة مترادفان، ومعناها واحد، غير أن الضمان يُستعمل في الأموال، والكفالة في النفوس.



- ميّزين ما يجوزُ ضمانه، وما لا يجوزُ، بوضع علامة (٧) في الحقل المناسب، مع ذكر العلة لما تراه:

التعليل	لا يجوز	يجوز	الصورة
			باع خالد لسعيد سلعة بمبلغ ٤٠٠ دولار دفع منها ١٠٠ دولار، وبقي عليه ٣٠٠ دولار إلى خمسة أشهر.
			خطب رجل امرأة، واتفق مع وليها على صداقها ١٠٠٠ دولار.
			اقترض أحمد ٢٠٠٠ دولار وجاء موعد سدادها.
			وجب على رجل حد السرقة.
			حكم القاضي على رجل بحد القذف.
			أعطى رجل مالا ودیعة لرجل آخر.
			غضب رجل من رجل شيئا.
			ضمن صبي مالا على رجل قريب له.
			التزم رجل بما على صبي من مال.
			ضمن أبو بكر ديناً على قريب له قد مات.
			التزم رجل ديون المعسرین من أهل الحي الذي يعيش فيه.
			أراد رجل أن يضمن مالا على قريب له، فلم يرَضَ المكفول عنه ولا المكفول له.



نشاط

● اقرأ الحديث التالي بعناية، ثم أجب:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تُوِفِّي رَجُلٌ فَعَسَلْنَاهُ وَحَنَطْنَاهُ وَكَفَّيْنَاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ؟ فَخَطَا خُطًى، ثُمَّ قَالَ: «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قُلْنَا: دِينَارَانِ. فَأَنْصَرَفَ، فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحَقُّ الْغَرِيمِ، وَبَرِّئَ مِنْهُمَا الْمَيْتُ» قَالَ: نَعَمْ؛ فَصَلَّى عَلَيْهِ^(١).

أ) بَيِّنْ مَا يَسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ.

ب) مَنْ خَالَ لِفَهْمِكَ لِلْحَدِيثِ قَرَّرَ الْحُكْمَ فِي الْكَفَالَةِ عَنْ غَيْرِ الْمَكْلَفِ.

التقويم



س ١ اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ) الكفالة بالنسبة للقادر عليها:

١- واجبة.

٢- مندوب إليها.

٣- مباحة.

ب) الكفيل هو:

١- من عليه الدين.

٢- من يلتزم بالحق.

٣- الدائن.

● (١) أخرجه أحمد: (١٤٥٣٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٣٩): إسناده حسن.

ج) المكفولُ عنه هو:

- ١- الدائنُ.
- ٢- الحقُّ المطالب به.
- ٣- المدينُ.

د) المكفولُ له هو:

- ١- من عليه الدَّين.
- ٢- الدَّائن.
- ٣- من يلتزمُ بالحق.

هـ) المكفولُ فيه:

- ١- من يلتزمُ بالحق.
- ٢- من عليه الدَّين.
- ٣- الحق المطالب به.

و) رضا الدَّائن عن ضمانٍ ما عليه:

- ١- شرطٌ من شروط صحة الضمان.
- ٢- ركنٌ من أركان الكفالة.
- ٣- لا عبْرَةٌ به في صحة الضمان.

ز) يفرَّق بين الضمانِ والكفالة بأن الضمان يستعمل في:

- ١- الأموالِ.
- ٢- النفوسِ.
- ٣- الأموالِ، والنفوسِ معًا.

س٢ استدلال بنص شرعي على مشروعية الكفالة، والضمان.

س٣ بم تفسر:

أ مشروعية الكفالة؟

ب عدم اشتراط البلوغ والعقل في المكفول له؟

س٤ متى تبرأ ذمة الكفيل؟

س٥ بين أنواع الكفالة.

س٦ ضع خطاً تحت الإجابة المناسبة فيما يلي:

أ الكفالة في اللغة تعني: ضمان الشيء. (نعم - لا)

ب تجوز كفالة أي دين على المكفول عنه. (نعم - لا)

ج يقصد بصيغة الضمان: كل لفظ يدل على تحمل الضمان صراحة. (نعم - لا)

د يلتزم الكفيل بالنفس إحضار المكفول عنه في موعد محدد. (نعم - لا)

هـ يضمن الكفيل بالذمة ضمان الحق المكفول. (نعم - لا)

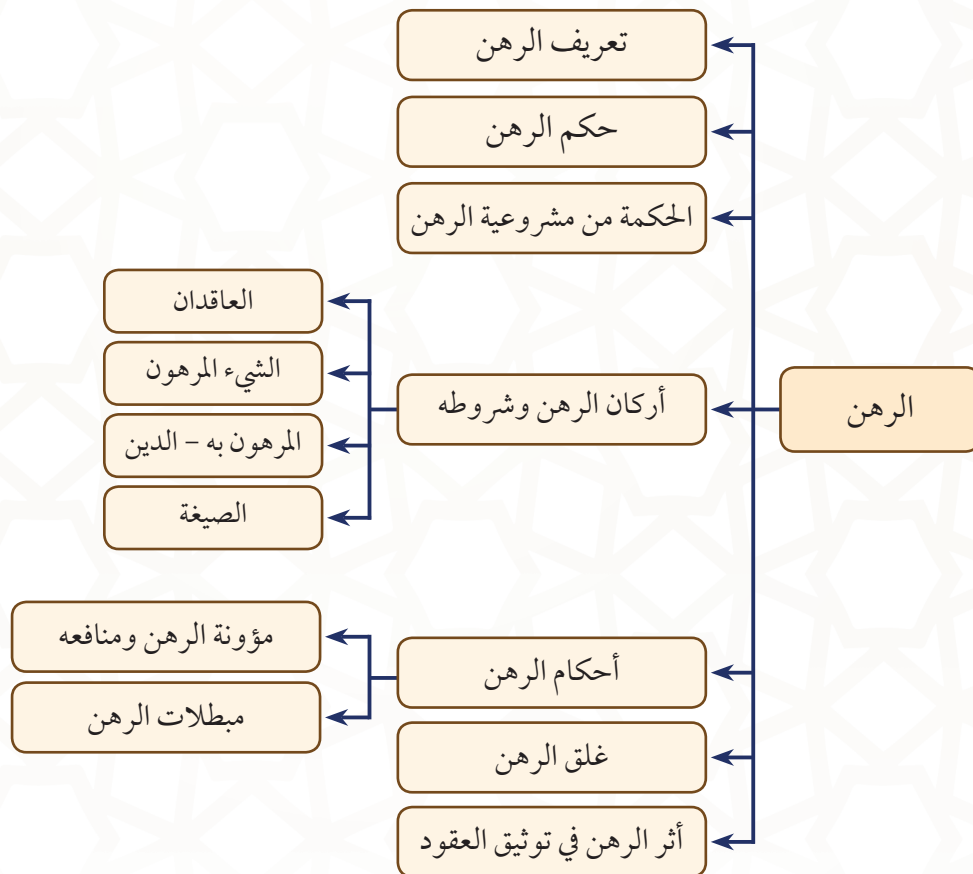
و يشترط أن يكون المكفول عنه حياً. (نعم - لا)

ز يجوز أن يكون المكفول عنه معدماً. (نعم - لا)

ح يشترط أن يكون المكفول عنه معلوماً للكفيل. (نعم - لا)



ذهب رجل ليشتري سلعةً من آخر، وسُئِطِه ثَمَنُهَا بعد شهرٍ، فَطَلَبَ منه البائعُ أَنْ يَأْتِيَهُ بشيءٍ يَضمُنُ به الثمنَ، فما اسْمُ هذه العملية؟ وهل هذا جائزٌ شرعاً أم لا؟



أولاً: تعريف الرهن:

الرهن لغةً: الحبس.

وشرعاً: جعل عين مائية وثيقة بدين يُستوفى منها أو من ثمنها إذا تَعَذَّر الوفاء.

كأن يكون لرجل على آخر دين يسدّده في موعد محدد، فيأخذ صاحب الدين شيئاً - كأدوات الزراعة مثلاً، أو سيارة - من المدين بحيث إذا لم يتمكن المدين من قضاء الدين أخذ الدائن دينه من هذا الشيء الذي عنده.

ثانياً: حكم الرهن:

الرهن جائز في السفر والحضر، سواء أكان مشروطاً أو متبرعاً به؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنْ مَقْبُوضَةً...﴾ [البقرة: ٢٨٢]، والمعنى: فارهنوا واقبضوا.

ثالثاً: الحكمة من مشروعية الرهن:

لمشروعية الرهن حكم، منها:

الاستيثاق بالدين، ومصلحة للدائن بالإعانة له على فعل المعروف، والمدين بتيسير ما يريد.

رابعاً: أركان الرهن، وشروط كل ركن:

أركان الرهن هي:

١) **العاقدان، وهما:** الرّاهن وهو: المدين مالك الرهن، والمرتهن وهو: الدائن أخذ الرهن مقابل دينه، ويُشترط في الراهن والمرتهن ما يُشترط في عاقد البيع.

٢) **الشيء المرهون، وهو:** كل ما يمكن أن يُستوفى الدين المرهون به منه أو من ثمنه أو من منافعه، ويُشترط في الشيء المرهون ما يُشترط في المبيع.

٣) **ويصح للراهن أن يرهن جزءاً غير مقسوم،** من عقارٍ أو منقول، كربع أو نصف من عقار، أو سيارة سواء كان الباقي غير المرهون ملكاً له، أو لغيره، ويدل على جوازه عموم قوله تعالى: ﴿... فَرِهَنْ مَقْبُوضَةً...﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ولأن ما يصح بيعه يصح رهنه، والجزء الذي يصح بيعه يصح رهنه.

٤) **المرهون به؛ وهو الدين.**

٥) **الصيغة.**

خامساً: أحكام الرهن:

١ إذا كان الرهن حيواناً فنفقته - كالأكل ونحوه - تكون على الراهن، وكذلك غلته من كراء أو نسل تكون له؛ لأنه باقٍ على ملكه.

٢ ليس للمرتهن أن ينتفع من الرهن بشيء إلا بأجرته؛ لقول النبي ﷺ: «الرهن يُركب بنفقته إذا كان مرهوناً، ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً، وعلى الذي يركب ويشرب النفقة»^(١).

٣ لا يغلق الرهن، أي: لا يستولي عليه المرتهن بأن يقول المرتهن للراهن: إن وفيتني الدين في الأجل فككت رهنك، وإلا أخذت الرهن برمته في ديني.

سادساً: مبطلات الرهن.

يبطل الرهن ويرد إلى مالكه بأحد الأمور الآتية:

١ إذا اقترن الرهن بشرط مناقض للمقصود من الرهن، كأن يشترط الراهن ألا يسلم الرهن للمرتهن.

٢ إذا كان الرهن مترتباً على عقد فاسد، كالبيع وقت نداء الجمعة، أو قرض ربوي.

٣ إذا مات الراهن، أو أفلس، أو مرض، أو جنّ قبل حوز المرتهن للرهن.

٤ إذا أذن المرتهن للراهن في التصرف في الرهن، كبيعه، أو تسليمه إليه.

سابعاً: أثر الرهن في توثيق العقود:

يُعتبر الرهن من أقوى عقود التوثيق؛ إذ يرصد المدين عيناً تفي قيمتها بالدين تحت سلطان ويد المرتهن؛ ليستوفي دينه من ثمنها إن تعذر استيفاءه ممن هو عليه، ويصير المرتهن هذا أحق بالرهن من سائر الغرماء، فإذا كان على الراهن ديون أخرى لا تفي بأمواله وبيع الرهن لسداد ما عليه كان للمرتهن أن يستوفي دينه من ثمنه أولاً، فإذا بقي شيء فهو لسائر الغرماء.

● (١) أخرجه البخاري: (٢٥١٢).

الأنشطة



نشاط

ما الحكمُ في صور الرهن التالية، معلنًا لما تذكر؟

التعليق	الحكم	صورة الرهن
		اقترض رجل محجور عليه لفسفه من أحمد مبلغًا من المال، وقد رهنه دراجته حتى يتمّ السداد.
		اشترى رجلٌ من سعيد بيتًا بـ ١٠٠٠ دولار دفع منها ٥٠٠ وقد أجبره الرجل على دفع رهن أو إخراجه من البيت.
		اشترى صبي ميمز من عثمان ساعة على أن يدفع له ثمنها بعد شهر مقابل رهن وضعه عنده حتى يتم السداد.
		اقترض رجلٌ من أبو بكر مبلغًا من المال إلى أجلٍ محدّد على أن يعطيه خنزيرًا رهنًا حتى يتم السداد.
		رهن رجلٌ دابته المريضة عند دائته حتى يعطيه ما عليه.
		إذا باع الراهن الرهن بغير إذن المرتهن.
		أحقية المرتهن في الرهن إذا سدّد الراهن ما عليه، ولم يبقَ إلا جزء يسير.
		اقترض أبو بكر من عثمان مبلغًا من المال قدره ٢٠٠٠ دولار، وكان لأبو بكر قسط عند عثمان من بيع مقداره ٣٠٠٠ دولار تسدد بعد شهرين، فقال عثمان لأبو بكر: أقرضك بشرط أن ترهنني ما عليّ من قسط؛ حتى تسدّد ما تأخذه.



نشاط

• اتفق رجلٌ مع وليِّ المرأة أن يصدقها ٥٠٠٠ دولار، فَطَلَبَ منه الوليُّ رهناً حين دفعه هذا المبلغ.

بمشاركة زملائك، أجب عما يلي:

أ هل يحقُّ للوليِّ أن يطلبَ رهناً من الخاطبِ قبل العقدِ على المرأة؟ ولم؟

ب وماذا لو كان بعد العقد؟

التقويم



س ١ بين حكم الرهن، مع الاستدلال على ما تقول.

س ٢ ضع خطأً تحت الإجابة الصحيحة فيما يلي:

(صح - خطأ)

أ الرهن في اللغة يعني: الضمان.

ب الرهن في الشرع: جعل عينٍ ماليةٍ وثيقةً بدينٍ يُستوفى منها أو من ثمنها إذا تَعَذَّرَ الوفاء.

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

ج يشترط في الراهن والمرتهن ما يشترط في عاقد البيع.

(صح - خطأ)

د نفقة الرهن تكون على المرتهن؛ لأنه محبوس لحقه.

(صح - خطأ)

ه يحرم على المرتهن أن يتففع بالرهن إلا بأجرته.

(صح - خطأ)

و يجوز للمرتهن أن يشترط على الراهن أخذ الرهن عند عدم السداد.

(صح - خطأ)

ز الرهن من أقوى عقود التوثيق.

(صح - خطأ)

ح يتساوى المرتهن مع باقي الغرماء في قضاء حقه من العين المرهونة.

س ٤ متى يبطل الرهن؟

س ٥ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ) يُقصد بالراهن:

١- الدائن.

٢- المدين.

٣- حافظ الرهن.

ب) يقصد بالمرتهن:

١- المدين.

٢- الدائن.

٣- مقدار الرهن.

ج) يقصد بالمرهون:

١- الدين.

٢- بدل الدين.

٣- العين المرهونة.

س ٦ علّل لما يأتي:

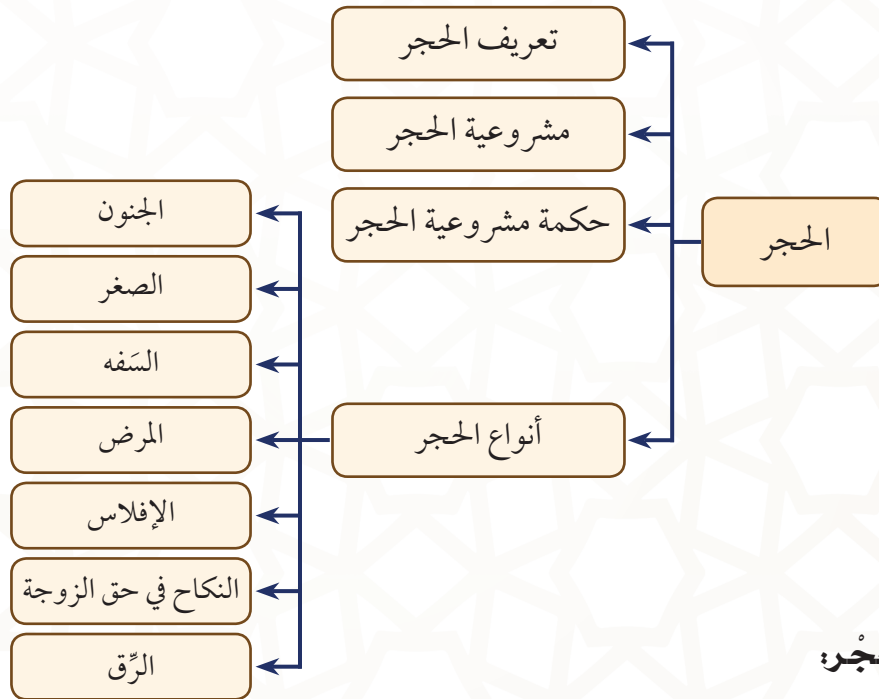
أ) شرع الله تعالى للدائن أن يأخذ رهناً من المدين.

ب) يصح رهن المشاع.

ج) يعتبر الرهن من أقوى عقود التوثيق.



ما شعورك إذا رأيت صبيًا يتيمًا معه مبلغ من المال، ويقوم بتبذيره، ودفعه في شراء أشياء تافهة؟ وما الذي تقترحه لوقف هذا الصبي والحفاظ على ماله؟
لقد شرع الله تعالى حلًا لهذه المشكلة ونظائرها بالحجر، وهذا هو موضوع درس اليوم.



أولاً: تعريف الحجر:

الحجر لغة: المنع.

وشرعاً: منع شخص متصف ببعض الصفات - كالسفه أو الصغر أو الجنون - من نفوذ تصرفه في ماله بما زاد على قوته، أو تبرّعه بزائده على ثلث ماله.

ثانياً: حكم الحجر:

الحجر جائز؛ لقوله تعالى: ﴿... فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ...﴾

[البقرة: ٢٨٢]

ثالثاً: حكمة مشروعية الحجر:

حفظ مال المحجور عليه؛ لأنه قد لا يحسن التصرف في ماله كالمجنون، أو في تصرفه وجه إضاعة كالصبي.

١) عدم الإضرار بالغير، كالمفلس الذي أحاط الدين بماله فيحجر عليه حفاظاً على حقوق الدائنين.

٢)

٣)

رابعاً: أنواع الحجر وأسبابه، وأحكام كل نوع؛ لا يصح للشخص أن يتصرف في ماله تصرفاً كاملاً على وجه

المصلحة دون توقف على إذن أحد، إلا إذا انتفت عنه أسباب الحجر، وتعدد أنواع الحجر بحسب أسبابه، وهي:

١) المجنون، فالمجنون لا يصح بيعه، ولا شراؤه، ولا تبرعاته، ولا يُعتد بأيمانه ولا طلاقه، ويعتد بأفعاله الجنائية في

الأموال، فإذا أتلَف شيئاً من أموال الناس ضمن ما أتلَفه في ماله، ويزول الحجر عن المجنون إذا أفاق أو شفي.

٢) الصغر، فالصغير غير البالغ محجور عليه لأبيه، أو للوصي عليه من أبيه، ويستمر الحجر عليه حتى يبلغ رشيداً،

والأنثى محجور عليها حتى تبلغ رشيدة ويدخل بها الزوج أو تصير عانساً بالانقطاع عن الحيض، قال تعالى: ﴿وَابْتُلُوا

الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ...﴾ [النساء].

٣) السفه: وهو عدم إحسان التصرف في الأمور المالية.

٤) المرض، والمراد به: المرض الذي يخاف منه الموت، وهو المرض الذي حكم الطب بكثرة الموت بسببه، ويحجر

على المريض في عقود التبرعات، كالهبة، والصدقة فيما زاد عن ثلث تركته، ولا يُحجر عليه في عقود المعاوضات كالبيع

والشراء والشركة.

٥) الإفلاس: والمراد به: إحاطة الدين بالمدين فيحجر عليه في التصرف في أمواله دون ذمته، والحجر على المدين

المفلس في تصرفاته المالية حفاظاً على حقوق الدائنين وأموالهم من الضياع.

٦) الزواج للمرأة، فيحجر على المرأة الحرة الرشيدة لصالح زوجها، فليس لها أن تبرع بما زاد على ثلث مالها إلا بإذن

زوجها البالغ الرشيد أو وليه إذا كان سفيهاً، وللزوج منع زوجته من تحمل الضمان عن الغير، والكفالة بالمال، بأكثر

من ثلث مالها؛ لأنَّ الضمان بالمال من التبرعات.

٧) الرق، فالرقيق محجور عليه لسيده وماله، فليس له بيع، ولا شراء، ولا هبة، ولا عطاء إلا بإذن سيده.

الأنشطة



نشاط ١

- اقترض رجل من آخر مبلغًا من المال إلى أجل محدد، ولما جاء وقت السداد لم يقم بسداد ما عليه، ومأطله.
- أ) ما التصرف الصحيح من وجهة نظرك مع هذا المدين؟
- ب) ماذا لو أراد المدين السفر إلى مكان بعيد؟
- ج) إذا وجد المقرض أو البائع عين ماله.
- د) وماذا لو أنقص منها شيئًا؟
- هـ) إذا مات هذا الرجل وعليه دينه.
- و) من خلال إجابتك على ما تقدم، استنتج أربعة من آثار الحجر.



نشاط ٢

- يمكن الاستدلال على مشروعية الحجر بآيتين من سورة النساء، ارجع إلى المصحف، واكتب الآيتين، وبين كيفية الاستدلال بهما.

التقويم



ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ) يدلُّ قوله تعالى: ﴿... فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ إِلَيْهِ﴾

بِالْعَدْلِ... ﴿٣٨٢﴾ [البقرة]، على أنَّ الحجر على الصغير والمجنون:

١- جائز. ٢- واجب. ٣- مكروه.

ب) شرع الله تعالى الحجر لحكم، منها:

١- تحكُّم الدائن في المدين. ٢- التضييق على المحجور عليه. ٣- حفظ المال.

ج) يستمرُّ الحجر على الصغير حتى:

١- يبلغ رشيدًا. ٢- يصبح مميزًا.

٣- يقضي الولي ما عليه من دين.

د) يحجرُ على المريضِ مرض الموتِ في:

- ١ - عقود التبرعات خاصّة. ٢ - عقود المعاوضات خاصّة. ٣ - جميع العقود.

هـ) يحجرُ على المفلس في التصرف في:

- ١ - أمواله دون ذمته. ٢ - ذمته دون أمواله. ٣ - أمواله وذمته.

و) يحجرُ على الزوجة الحرة الرشيدة أن تتبرّع إلا بإذن زوجها بما زاد عن:

- ١ - ثلث مالها. ٢ - النصف. ٣ - الربع.

س٢ علّل لما يأتي:

أ) يشرع الحجر على المدين المفلس في تصرفاته المالية.

ب) المجنون لا يصح بيعه، ولا شراؤه، ولا تبرّعاته.

س٣ صحح العبارات الخطأ التالية:

م	العبارة الخطأ	تصحيح العبارة
١	الحجر شرعاً: صفة حكميّة - أي يحكم بها الشرع - توجب منع موصوفها من نفوذ تصرفه في كل ما يملك.	
٢	للزوجة منع زوجته من التصرف في المال مطلقاً.	
٣	لا يلتزم المجنون بما أتلّفه من أموال الناس.	
٤	يصحّ الحجر على كلّ مريض فيما يملك.	

س٤ ارسم خارطةً موضحةً فيها أسباب الحجر وما يتعلّق به من أحكام.

ماذا تعلّمت من هذه الوحدة؟



تعلّمت من هذه الوحدة أنّ:

- (١) التوثيق يكون بعدة طرق؛ منها: الكتابة، والإشهاد، والرهن، والضمان، والكفالة.
- (٢) الحوالة لغة: التحوّل والانتقال.
- (٣) الحوالة شرعاً: نقل الدّين من ذمة بمثله إلى أخرى تبرأ بها الأولى.
- (٤) أركان الحوالة خمسة:
-،،،،
- (٥) شروط صحّة الحوالة هي:
-
- (٦) الكفالة لغة: الالتزام بالشيء، وضمانه.
- (٧) الكفالة شرعاً: التزام مكلف غير سفيه ديناً على غيره أو طلبه ممن عليه لمن هوله، ويُسمّى الملتزم بالحق: حميلاً وزعيماً وكفياً.
- (٨) حكم الكفالة:
-
- (٩) أركان الكفالة خمسة هي:
-
- (١٠) الكفالة نوعان:
-
- (١١) الرهن لغة: الحبس.
- (١٢) الرهن شرعاً: جعل عين مالية وثيقة بدين يستوفى منها أو من ثمنها إذا تعذر الوفاء.

(١٣) الرهن جائز في السفر والحضر، سواء كان مشروطاً أو متبرعاً به.

(١٤) أركان الرهن خمسة، هي:

(١٥) مبطلات الرهن هي:

(١٦) الحجر لغة: المنع.

(١٧) الحجر شرعاً: صفة حكمية - أي يحكم بها الشرع - توجب منع موصوفها من نفوذ تصرفه فيما زاد على قوته أو تبرعه بزائد على ثلث ماله.

(١٨) أنواع الحجر باعتبار أسبابه هي:

أ-

ب-

ج-

د-

هـ-

و-

ز-



الوحدة الرابعة

عقود الإرفاق

مقدمة الوحدة



قال الله تعالى: ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ...﴾ [المائدة]، والتعاون بين الناس يجعلهم كالبنين يشد بعضهم بعضاً؛ فعلى المسلم أن يقف بجانب أخيه المسلم في مواقف حياته المختلفة في السراء والضراء. ومن صور التعاون التي رغب فيها الإسلام: القرض الحسن بين المسلمين؛ تقرباً إلى الله، وأن يملك المسلم أخاه المنفعة المؤقتة بلا عوض، وهذا ما نتعرفه في هذه الوحدة.

الأهداف العامة للوحدة



١. التمييز بين أنواع عقود الإرفاق.
٢. بيان أحكام القرض.
٣. بيان أحكام العارية.
٤. تقدير قيمة التكافل الاجتماعي.



موضوعات الوحدة

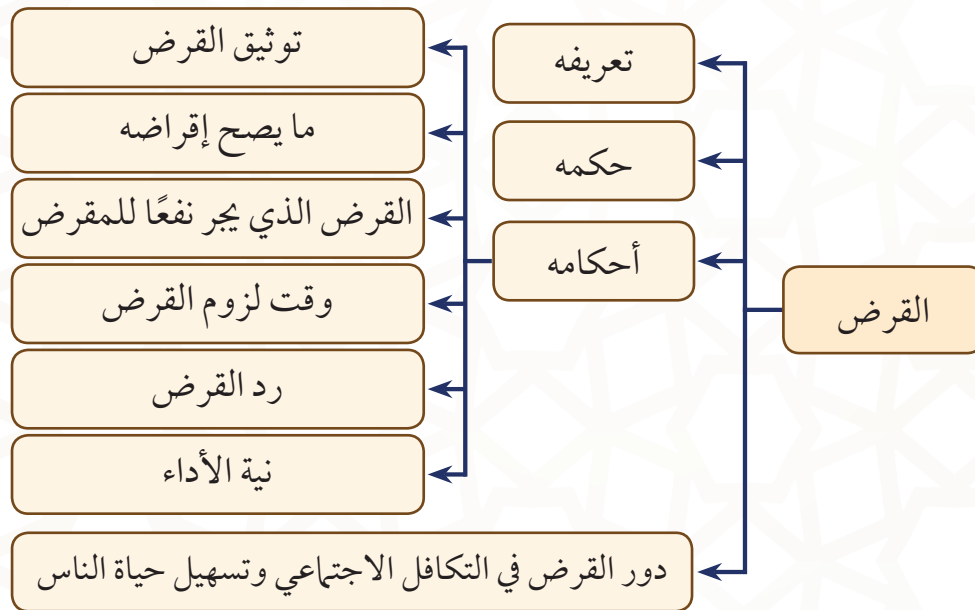
القرض

العارية





وَقَعَ عثمان في ضائقة مالية، فَذَهَبَ إلى رجل يُدعى جورج ليقترضَ منه ألف دولار، فوافق لكنه قال: سترده ألفاً ومئتين، فأصاب عثمان هم، فقال: دعني أفكر، فرآه صاحبه أبو بكر فسأله عن سبب ما به فأخبره، فَقَالَ: أنا أعطيك ما تُريد لوجه الله حتى تَتَمَكَّنَ من السَّداد.
ما شُعُورُكَ تُجَاهَ الموقفين؟



أولاً: عقود الإرفاق؛

الإرفاق: هو منح المنفعة، وعقد الإرفاق -مثل القرض والعارية- قائم على المعروف وبذل الخير والتعاون عليه، ولا يُقصد من ورائه فائدة ولا ربح دنيوي، وله ثوابه وجزاؤه من الله ﷻ، قال النبي ﷺ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ»^(١).

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٤٦٣)، ومسلم: (١٦٠٩).

ولما كان للإنسان حقُّ المنفعةِ بالأشياء التي يملكها فله أن يُعيرها غيره، أو يهبها، فإن كان يُريد بذلك ثواب الآخرة فهي له صدقة؛ ولذلك يُندب إرفاق الغيرِ منفعةً معينةً لمدةٍ معينةٍ كالعاريةِ والقرضِ، أو إلى الأبد بدون أجرٍ كالصدقةِ.

ثانيًا: تعريف القرض:

القرضُ لغةً: القَطْع.

شرعًا: دفع مالٍ لآخر على وجه القربة؛ لينتفع به، ثم يُخَيَّر بين ردِّه بعينه أو ردِّ مثله.

ثالثًا: حكم القرض:

القرض إذا كان بغير زيادةٍ ولا فائدة مندوبٌ إليه للمقرض ومباح للمقرض؛ قال الله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ، وَكَهْ أَجْرُ كَرِيمٍ﴾ [الحديد: ١١].

رابعًا: أحكام القرض:

١) توثيق القرض:

يُندبُ توثيق القرض بالكتابة والإشهاد عليه، فيكتب مقداره، ونوعه، وأجله؛ قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ...﴾ [٢٨١] إلى أن قال: ﴿...وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى...﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ لأنَّ في توثيق القرض حفظًا له، وطمأنينةً لنفس المقرض؛ حتى لا يضيع حقه إما بنسيان المقرض أو موته أو جحده أو غير ذلك، كما أنَّ فيه حفظًا لمقدار القرض وأجله، حتى لا يختلف فيه.

٢) ما يصحُّ إقراضه:

يجوز القرضُ في كل مال يصحُّ بيعه، مثل: النقود، والطعام، والحيوان، والثياب، والأواني وغير ذلك.

٣) القرض الذي يجزئ نفعًا للمقرض:

لا يجوز أن يأخذ المقرض أزيد مما أقرضه إذا كانت هذه الزيادة مشروطةً أو متعارفًا عليها؛ لأنَّ كل قرضٍ جرَّ نفعًا

فهو ربا، لكن إذا لم تكن الزيادة مشروطة ولا متعارفاً عليها فللمقرض أن يقضي خيراً من القرض؛ لقول النبي ﷺ: «إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً»^(١).

٤ وقت لزوم القرض:

القرض من العقود اللازمة بمجرد العقد، ويصير القرض بذلك ملكاً للمقرض، ولا يتوقف اللزوم على حوز الشيء المقرض.

٥ ردُّ القرض:

من اقترض ما لا إلى أجل متفق عليه عند العقد، أو كانت العادة تقتضي مثل هذا الأجل - ولو لم ينص عليه - فيجب عليه رده عند الأجل المحدد، أو الأجل الذي تقتضيه العادة.

٦ نية الأداء:

ينبغي للمقرض أن ينوي الأداء، ولا يجوز له نية عدم الأداء؛ لقول النبي ﷺ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ»^(٢).

خامساً: دور القرض في التكافل الاجتماعي وتسهيل حياة الناس؛

للقرض الحسن دور كبير في المجتمع، ومنه:

١ تنفيس الكرب.

٢ مساعدة المحتاجين.

٣ توثيق عرى المودة والاتلاف بين الناس.

٤ أنه من فعل الخير وأعظم المعروف، ويؤدي إلى تماسك الأمة، قال ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(٣).

● (١) أخرجه مسلم: (١٦٠٠).
● (٢) أخرجه البخاري: (٢٣٨٧).
● (٣) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٤٨١)، ومسلم: (٢٥٨٥).

الأنشطة



نشاط

● قارن بين القرض الحسن والقرض الربوي كما بالجدول التالي:

القرض الربوي	وجه المقارنة	القرض الحسن
	المقصود	
	الحكم	
	الآثار المترتبة	



نشاط

● اقرأ الحديثين التاليين، مستنتجاً منهما الحكمة من مشروعية القرض الحسن، والآثار العظيمة التي تعود على المقرض:

- الحديث الأول: قَالَ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(١).

- الحديث الثاني: قَالَ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

أ) الحكمة من مشروعية القرض الحسن.

ب) الآثار العظيمة التي تعود على المقرض.

● (١) أخرجه مسلم: (٢٦٩٩).

● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٤٤٢)، ومسلم: (٢٥٨٠).

التقويم



س ١ بين المقصود بكل من:

أ عقد الإرفاق.

ب القرض شرعاً.

س ٢ اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ القرض في اللغة:

١ - المنع.

٢ - القطع.

٣ - الحبس.

ب من الفروق بين القرض والعارية والصدقة أن الصدقة تقتضي التملك:

١ - المؤبد.

٢ - المؤقت حسب ما حدده المتعاقدان.

٣ - مدة حياة المتصدق عليه.

ج اقترض المسلم من أخيه المسلم عند الحاجة:

١ - مكروه.

٢ - مباح.

٣ - واجب.

س٣ استدل بنص شرعي على:

أ فضل القرض.

ب استحباب توثيق القرض.

س٤ علل لما يأتي:

أ يُندب توثيق القرض.

ب يحرم أن يشترط المقرض الزيادة على ما يقرضه.

س٥ اكتب ثلاثاً من الحكم العظيمة للقرض الحسن ودوره في المجتمع.

س٦ ما الأموال التي يصح فيها الإقراض؟

س٧ ما حكم القرض الذي شرط فيه إقامة وليمة يوم السداد؟

س٨ متى يكون القرض لازماً؟

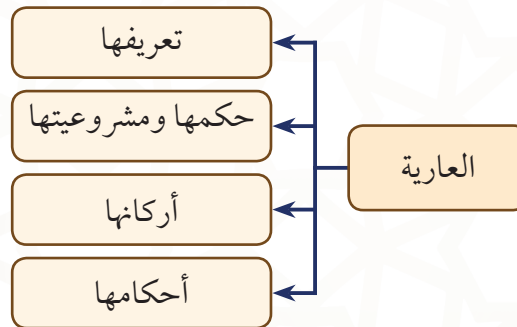
س٩ ما رأيك فيمن اقترض مالاً، ثم نوى عدم السداد في الوقت المتفق عليه؟

العارية



قال ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(١)، وقال ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»^(٢).

قم بدراسة الموضوع التالي، ثم أوجد علاقة الحديثين السابقين به.



أولاً: تعريف العارية:

العَارِيَةُ لُغَةً: مِنَ التَّعَاوُرِ؛ وَهُوَ: التَّدَاوُلُ وَالتَّنَاوُبُ مَعَ الرَّدِّ، وَتُطْلَقُ الْعَارِيَةُ عَلَى الْفِعْلِ، وَعَلَى الشَّيْءِ الْمَعَارِ. وفي الاصطلاح: تَمْلِكُ مَنْفَعَةً مُؤَقَّتَةً بِلا عَوَظٍ، كَأَنْ يَسْتَعِيرَ رَجُلٌ مِنْ آخَرَ دَابَّتَهُ لِيَقْضِيَ عَلَيْهَا بَعْضَ حَوَائِجِهِ.

ثانياً: حكم العارية ومشروعيتها:

العارية مندوبٌ إليها؛ لما فيها من التعاونِ على البرِّ والتقوى، وعمل المعروف والإحسان، ومكارم الأخلاق، قال النبي ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(٣)، وقال ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري: (٦٠٢١).

(٢) أخرجه مسلم: (١٧٢٨).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

ثالثًا: أركان العارية أربعة، هي:

- ١ المُعِير: وهو مالك الذات.
- ٢ المُسْتَعِير: وهو طالب الإعارة.
- ٣ المُسْتَعَار: هو الشيء الذي يمنحه المُعِير للمُسْتَعِير للانتفاع به، ويُشترط فيه أن يكون منتفعًا به انتفاعًا مباحًا.
- ٤ الصَّيْغَةُ: وهي كل ما يدل على تمليك المنفعة بغير عوض.

رابعًا: أحكام العارية:

- ١ إذا تلفت العارية بالتَّعَدِّي من المُسْتَعِير فإنه يضمنها؛ لأنها أمانة، والأمانات تُضمن بالتَّعَدِّي.
- ٢ تُقَدَّم الاستعارة من الرجل الصالح على الاستعارة من غيره؛ لما يَتَحَرَّاهُ الصالحون من المالِ الحلالِ، ولما يحملونه من نفوسٍ طيبةٍ تَجُودُ بالخير.
- ٣ تنتهي الإعارة بأحد الأسباب الآتية:
 - أ- انتهاء المدة في الإعارة المؤقتة.
 - ب- جنون أحد المتعاقدين أو موته.
 - ج- الحُجْر عليه لسفه أو إفلاس.
 - د- هلاك العين المعارة.
 - هـ- استحقاقها للغير.

الأنشطة



نشاط ١

• قارن بين العارية والقرض من خلال الجدول التالي:

العارية	وجه المقارنة	القرض
	التعريف	
	الحكم	
	المثال	
	الضمان	



نشاط ٢

• مع أن الأصل في العارية الاستحباب، إلا أنها في بعض الأحوال تحرم وفي بعضها تجب، وضح ذلك.

أ متى تجب العارية؟

ب متى تحرم العارية؟



نشاط ٣

• من خلال استيعابك للدرس، استنتج دور العارية في التكافل الاجتماعي.

التقويم



س ١ ضع علامة (✓) أمام الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ تعرف الاستعارة شرعاً بأنها تمليك منفعة:

٢ - مؤبدة بعوض.

١ - مؤقتة بلا عوض.

٣ - مؤقتة بعوض.

ب) يدلُّ قوله ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعْذِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيُعْذِ

بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ». على أَنَّ العارية:

١- مندوبٌ إليها. ٢- واجبةٌ.

٣- مكروهةٌ.

ج) المستعارُ هو:

١- من ملك الذات. ٢- الشيءُ المتفَعُّ به.

٣- من طَلَبَ الإعارة.

س٢ متى يضمنُ المستعيرُ العارية؟

س٣ علل: تُقدَّم الاستعارة من الرجلِ الصالحِ على الاستعارة من غيره.

س٤ ضع خطأً تحت العبارة المناسبة:

أ) من أركانِ العارية:

١- المَعِيرُ. (صح - خطأ)

٢- رضا المتعاقدين. (صح - خطأ)

٣- المُسْتَعِيرُ. (صح - خطأ)

٤- المُسْتَعَارُ. (صح - خطأ)

٥- إباحة الانتفاع بالعينِ المارة. (صح - خطأ)

٦- الصِّيْغَةُ. (صح - خطأ)

ب) تنتهي الإعارة بأحد الأسباب الآتية:

- ١- انتهاء المدة في الإعارة المؤقتة.
- ٢- الانتفاع بالعين المعارة ولو أدنى انتفاع.
- ٣- جنون أحد المتعاقدين أو موته.
- ٤- الحجر عليه لمرض شديد.
- ٥- هلاك العين المعارة.
- ٦- حدوث نقص بالعين المعارة.
- ٧- استحقاقها للغير.

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

ج) من الحكم التي شرعت الإعارة من أجلها:

- ١- التعاون على البر والتقوى.
- ٢- إشعار الفقير بأنه لا غنى له عن الغني.
- ٣- انتشار المعروف والإحسان بين الناس.
- ٤- أن يستشعر الغني حاجة الفقير إليه.
- ٥- أن يعيش المجتمع مترابطاً متكافلاً.

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

(صح - خطأ)

س ٥ ضع علامة (✓) أمام ما تراه مناسباً:

قال النبي ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

يستتبع من الحديث السابق:

أ) الحث على بذل المعروف بين الناس.

ب) فضل مكارم الأخلاق.

ج) وجوب الصدقة.

م	صواب	خطأ
(أ)		
(ب)		
(ج)		

ماذا تعلّمت من هذه الوحدة؟



تعلّمت من هذه الوحدة أنّ:

- الإرفاق هو: منح المنفعة، وعقد الإرفاق - مثل القرض والعارية - قائم على المعروف وبذل الخير والتعاون عليه، ولا يُقصد من ورائه فائدة ولا ربح دنيوي، وله ثوابه جزاؤه من الله ﷻ.
- القرض عبارة عن دفع مالٍ لآخر على وجه القربة؛ ليتفّع به، ثم يُخَيَّر بين ردّه بعينه أو ردّ مثله.
- العارية هي: تملك منفعة مؤقتة بلا عوض.

- أركان العارية أربعة:

- ١- المُعِيرُ، وهو:
- ٢- المُسْتَعِيرُ، وهو:
- ٣- المُسْتَعَارُ، وهو:
- ٤- الصِّيْغَةُ، وهي:

- الإعارة تنتهي بأحد الأسباب التالية:

- ١-
- ٢-
- ٣-
- ٤-
- ٥-



الوحدة الخامسة

عقود الأمانات والصلح

مقدمة الوحدة



من مقاصد الشريعة حفظ المال، فقد يسافر إنسان، ويترك ماله عرضة للسرقة، وفي هذه الحالة قد يلجأ إلى حفظه وودعه عند أحد الناس، حتى إذا ما عاد من سفره يجد ماله محفوظاً كما هو. وهذا من صور التعاون بين المسلمين على النفع والخير، وقد رغب الإسلام في حفظ الودائع، وعدم تضييع المال، وأن يكون المسلم في عون أخيه المسلم، قال النبي ﷺ: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ».

الأهداف العامة للوحدة



١. بيان أحكام الوديعة، واستنتاج حكماتها.
٢. تعريف الصلح، وبيان أحكامه.
٣. التمييز بين أنواع الصلح، التمثيل عليها.
٤. استشعار فضل الشريعة الإسلامية في حفظ الأموال بين الناس.

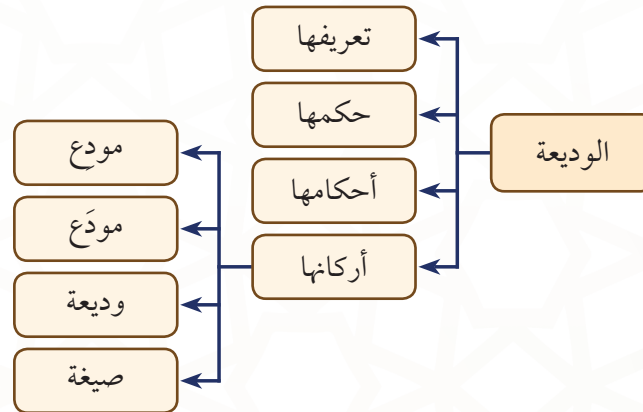


موضوعات الوحدة

الوديعة

الصلح





تخيّل أنك أعطيت أحد أصدقائك كتاباً، لكي يحفظه لك على سبيل الأمانة شهراً، وعندما جئت لتأخذ الكتاب وجَدْتَه ممزقاً؟ فماذا تفعل؟ وبِمَ تنصّحه؟

أولاً: عقود الأمانات؛

هي العقود التي يكونُ المالُ المقبوض فيها أمانةً في يدِ قابضه لصالح صاحب المال، ولا يكون القابضُ مسؤولاً عما يُصيبه من تلف أو ضرر، إلا إذا تعدّى أو فرط في الحفظ، ومن عقود الأمانات: الوديعة.

ثانياً: تعريفُ الوديعة؛

الوديعة هي: لغةً: من الودع، بمعنى الترك. وفي الاصطلاح: المالُ الموضوعُ عند الغير ليحفظه.

ثالثاً: حكم الوديعة؛

الجوازُ في حقِّ المودع والندب في حقِّ المودع، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا...﴾ [النساء].

رابعاً: أركانُ الوديعة:

للوديعة أركانُ أربعة، هي:

- ١ المودع، وهو: مالكُ المالِ، أو من له التصرفُ فيه كالقاضي.
- ٢ المودَع، ويُسمَّى: الوديع، وهو من يحفظ الوديعة.
- ٣ الشيء المودَع كالنقود، والكتب، والأثاث، وغيرها، وشرطه: أن يكونَ متمولاً، فما ليس بهال -كالميتة والخنزير- لا يصحُّ ورودُ عقد الإيداعِ عليه، وأن يكونَ مقدوراً على تسليمه.
- ٤ الصَّيْغة، وهي: اللفظُ الدالُّ على الاستنابةِ في حفظِ المالِ.

خامساً: أحكامُ الوديعة:

لعقدِ الإيداعِ أحكامٌ، هي:

- ١ ليس للمودع أن يودع الوديعة غيره من غير ضرورةٍ، فإن أودعها غيره من غير عذرٍ ضمنها.
- ٢ ليس للمودع أن يسافر بالوديعة، إلا أن تكون دُفعت إليه في السفر.
- ٣ كون الوديعة أمانةً عند الوديع، فإن تلفت من غير تعدّيه أو تفريطه فلا ضمان عليه.
- ٤ وجوبُ الحفظ على الوديع.
- ٥ لزومُ رد الوديعة عند الطلب.
- ٦ من أخذَ وديعةً من مُفلس وجب عليه ردُّها لبيت المال، ولا يردها لصاحبها؛ لأنه لا حقَّ له فيها، فإن ردَّها إليه ضَمِنَهَا لبيت المال.
- ٧ القولُ قولُ المودع في ردِّ الوديعة، إلا إذا كَذَّبَه المودع، فلا يُقبل قوله في الردِّ إلا بينة، إذا كان قبضها بينة.

الأنشطة



نشاط

- تعلّمت من خلال الدرس أنّ حكم الوديعة بالنسبة للمودّع النّـدب، ولكن اعلم أنّ هذا الحكم قد يتغيّر حسب حال المودّع، فيصبح واجباً أو محرّماً أو مكروهاً.
- بالرجوع إلى مصادر المعرفة المتاحة لديك، وضّح ما يلي:
- أ متى تكون الوديعة واجبّة على المودّع؟
- ب متى تكون الوديعة محرّمة على المودّع؟
- ج متى تكون الوديعة مكروهة للمودّع؟



نشاط

- كان النبي ﷺ حريصاً على رد الودائع في جميع الأحوال، من خلال ذلك ارجع إلى كتب السيرة، واكتب موقف النبي ﷺ من الودائع حين أراد الهجرة، ثم اكتب الدروس المستفادة من هذا، وماذا يجب على المسلم للاقتداء بالنبي ﷺ في هذا الموقف؟

التقويم



س ١ اكتب التعريف العلمي لكل مصطلح مما يلي:

أ عقود الأمانات.

ب الوديعة.

س ٢ استدل بنص شرعي على مشروعية عقد الوديعة.



س ٣ اختر الإجابة الصحيحة مما يلي:

أ) يقصد بالموذع:

- ١ - صاحبُ الوديعة. ٢ - من يحفظ الوديعة. ٣ - الشيءُ المودع.

ب) يقصدُ بالموذع:

- ١ - الشيءُ المودع. ٢ - من يحفظُ الوديعة. ٣ - من له حقُّ التصرف فيها.

ج) الضَّمان في عقود الأمانات يكون عند:

- ١ - التَّعدي والتفريط. ٢ - التَّلف والهلاك. ٣ - وفاة أحد المتعاقدين.

د) من الحِكم التي شرَّعَ الله الوديعةَ لأجلها:

- ١ - التعاونُ بين أفراد المجتمع. ٢ - تسخيرُ الفقير لخدمة الغني.

٣ - اختبارُ الناس في أداء الأمانات.

س ٤ عدد أركان الوديعة.

س ٥ ضع خطأ تحت الإجابة المناسبة مما يلي:

أ) يُشترط في الشيء المودع أن يكون ذا قيمة مالية. (نعم - لا)

ب) يصحُّ عقد الإيداع ولو كان الشيء المودع غير مقدورٍ على تسليمه. (نعم - لا)

ج) يصحُّ عقد الإيداع بكلِّ ما يدلُّ على الاستنابة في حفظ المال. (نعم - لا)

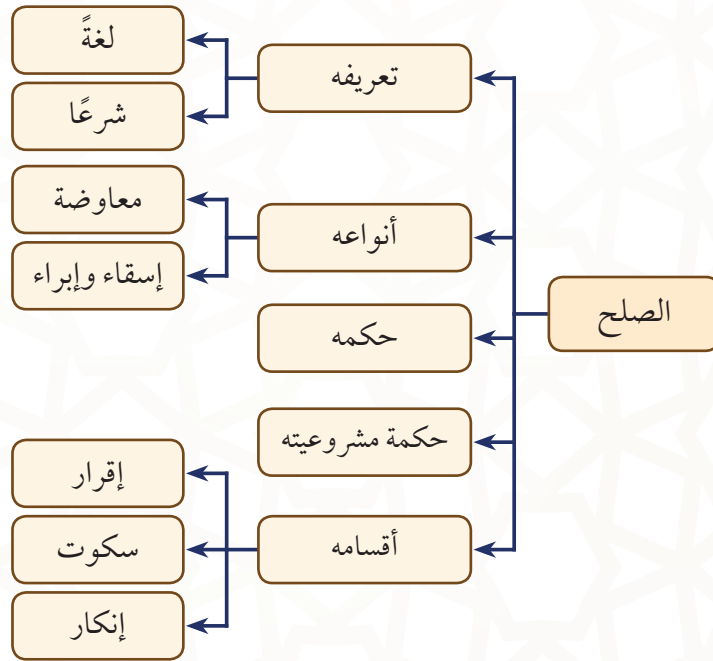
د) يجوزُ للمودع أن يودع غيره عند ثقته فيه. (نعم - لا)

هـ) يُشرع للمودع أن يسافر بالوديعة دون إذن المودع. (نعم - لا)

و) يجبُ على المودع أن يرُدَّ الشيء المودع عند طلب صاحبه له. (نعم - لا)



ادّعى رجل أن له عند علي شاة، فأقرّ علي بذلك، لكنّه قال: إنني قد بعت الشاة. فأصرّ الرجل على أن يُحضّر علي الشاة. فقال: لا أستطيع، فمرّ بهما رجل، فقال: أقترح أن يُعطي علي للرجل ٣٠ فرنكًا بدلًا عن الشاة. فماذا تسمّى هذه المعاملة؟



أولاً: تعريفُ الصلح:

لغة: إنهاء الخصومة، وقطع المنازعة.

شرعاً: ترك حق أو دعوى في مقابل عوض؛ بغرض قطع نزاع، أو خوف وقوعه.

فالصلح يعني تراضي الطرفين على شيء غير ما كانا مُتفقين عليه.

ثانياً: أنواعُ الصلح:

للصلح نوعان:

الأول: معاوضة، كأن يترك شخص حقه ويعتاض عنه غيره.

وحُكم هذا النوع كالبيع فيما يلزم، ويجوز، ويمنع، وإذا كان الصُّلح عن مالٍ بمنفعة، فيعتبر فيه ما يعتبر في الإجارة.
الآخر: إسقاط وإبراء، بأن يتنازل صاحب الحق عن بعضه بغير عوض، أو يسقطه كله.

ثالثاً: حكم الصلح:

الصلح بين المسلمين مندوب، ومرغَّب فيه ما دام لم يَحِلَّ حراماً، أو يَحْرِمَ حلالاً، قال النبي ﷺ: «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا، وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا»^(١).

رابعاً: حكمة مشروعية الصلح: شرع الله تعالى الصلح لحكم جليلة، منها:

١) قطع النزاع، وإنهاء الخصومة.

٢) الحفاظ على المودة والألفة بين المسلمين.

٣) نبذ التفرقة واستئصال أسبابها المؤدية إليها.

٤) الحفاظ على اجتماع الأمة وتماسكها.

خامساً: أقسام الصلح: الصلح ثلاثة أقسام: إقرار، أو سكوت، أو إنكار.

١) **الصلح عن إقرار،** ومعناه أن الخصم مقررٌ بأصل الحق الذي ادَّعاه عليه خصمه من حيث الجملة، لكن يمتنع عن دفعه لسبب من الأسباب، فيصالحه صاحب الحق بترك بعض ما يدَّعيه قطعاً للنزاع، كأن يدَّعي عليه بسيارة، فيقر بها، ويختلفان في نوعها، أو عمرها، فيصالحه على مال.

٢) **الصلح عن سكوت،** ومعناه أن المدَّعى عليه ساكت لا يقر ولا ينكر، فيصالحه المدعي بشيء يأخذه منه؛ لترك الدعوى، ويترك ما يترتب عليها.

٣) **الصلح عن إنكار،** ومعناه أن الخصم ينكر ما ادَّعى عليه به أصلاً، ولا يقر به، كأن يدعي أحد على أحد أنه اقترض منه ألفاً، فينكر ويقول: لم أقترض منك شيئاً، والصلح عن إنكار جائز، بشرط أن يكون المدَّعي معتقداً أن ما ادَّعاه حق، والمدَّعى عليه يعتقد ألا حقَّ عليه، فيتصالحان قطعاً للخصومة والنزاع، أما إذا كان أحدهما عالماً بكذب نفسه فالصلح باطل في حقه، وما أخذه حرام عليه؛ لأنه من أكل المال بالباطل، ويجب عليه رده، قال النبي ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ؛ فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَطَعَتْ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(٢).

● (١) سبق تخرجه.

● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٦٨٠)، ومسلم: (١٧١٣).

الأنشطة



نشاط

- قال النبي ﷺ: «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا».
- بمشاركة مجموعتك يبن سبب بطلان صور الصلح التالية:

سبب البطلان	صورة الصلح
	صالح رجل صبيًا على حق بينهما.
	صالح رجل خصمه، على أن يدفع له ثلاثة خنازير.
	اقترض عيسى من أبو بكر ١٠٠ كيلو من القمح، ثم وقع نزاع بينهما، فتصالحا على دفع أبو بكر ٥٠ كيلو من الشعير بعد شهر.
	أكره الحاكم رجلًا بدون حق أن يصالح خصمه على ما بينهما من أموال متنازع عليها.
	تصالح رجل مع خصمه أن يدفع له ما في جيبه من نقود.
	أنكر عمر ما عليه من دين لطلحة، مع علمه به في قرارة نفسه، فصالحه طلحة على نصف الحق.



نشاط

- حث الله تعالى العباد على الصلح في آيات متعددة، من خلال ذلك:

أ) ارجع إلى سورتي النساء والشورى واذكر آيتين من هذه الآيات.

ب) اشرح الآيتين شرحًا موجزًا.

ج) يبن وجه الدلالة من الآيتين.

د) يبن جزاء الصلح في الآيتين.

التقويم



س ١ استدل بنص شرعي على:



أ) مشروعية الصلح.

ب) حرمة أكل أموال الناس بالباطل من السنة.

س ٢ عدد خمساً من الحكم التي شرع الله الصلح لأجلها.



س ٣ ميّز بين صور الصلح التالية بكتابة نوع كل صلح منها:



نوع الصلح	صور الصلح
	أقر الخصم بأصل الحق الذي ادّعه عليه خصمه، لكنه يمتنع عن دفعه لسبب من الأسباب، فصالحه صاحب الحق بترك بعض ما يدعيه قطعاً للنزاع بينهما.
	ادّعى شخص على رجل مალأ، فسكت المدعى عليه ولم يقر ولم ينكر، فصالحه المدعي على شيء يأخذه منه لكي يترك دعواه.
	ادّعى رجل على آخر ألفاً، فأنكر المدعى عليه، وقال للمدعي: ليس لك عندي شيء، ثم تصالحا على أن يدفع المدعى عليه شيئاً حتى يترك المدعى دعواه.

س ٤ صحّح العبارات التالية:



أ) الصلح بين المسلمين عند التنازع واجب.

ب) يكره الصلح إذا أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً.

ج) أهلية التصرف ليست شرطاً في المتصالحين.

س ٥ ضع من القائمة (ب) الرقم المناسب في القائمة (أ):

الرقم	القائمة (ب)	الرقم	القائمة (أ)
(١)	أخذ الشخص عين حقه أو مثله.	()	الصُّلح
(٢)	إنهاء الخصومة بين اثنين.	()	صُلح المعاوضة
(٣)	ترك الشخص حقه مع الاعتياض عنه بغيره.	()	صلح الإسقاط
(٤)	تنازل صاحب الحق عن حقه كله عند التنازع بلا عوض.	()	الصلح عن إنكار
(٥)	تراضي اثنين على شيء غير ما كانا متفقين عليه.		
(٦)	ترك نصف الحق بلا منازعة.		
(٧)	إنكار الخصم ما ادَّعى عليه به أصلاً.		

ماذا تعلّمت من هذه الوحدة؟



تعلّمت من هذه الوحدة أنّ:

(١) الوديعة لغةً: من الودّع بمعنى الترك.

(٢) الوديعة شرعاً: المال الموضوع عند الغير ليحفظه.

(٣) أركان الوديعة هي:

أ- المودّع، وهو:

ب- المودّع، وهو:

ج- الشيء المودّع، وشرطه أن:

د- الصّيغة.

(٤) الصلح لغةً: إنهاء الخصومة، وقطع المنازعة.

(٥) الصلح شرعاً: انتقال عن حقّ أو دعوى بعوض؛ لقطع نزاع، أو خوف وقوعه.

(٦) للصلح نوعين:

(٧) أقسام الصلح ثلاثة:



الوحدة السادسة

عقود الجوار

مقدمة الوحدة



للجار أهمية كبرى في الحياة، فهو المساند والمساعد وأقرب الناس إلى بيتك، وقد أمرت الشريعة الإسلامية برعاية حقوقه والبعد عن الإساءة إليه، وإيذائه، قال النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ»^(١). وتربط المسلم علاقات كثيرة مع جاره، منها علاقة الجوار والطريق، والبيع والشراء للعقار المجاور للجار؛ لهذا دَوَّن الفقهاء في كتبهم أحكامًا للجوار والطرق، والشفعة. وهذه الوحدة تُساعدك في فهم عقود الجوار، وترشدك إلى الطريق الصحيح في التعامل معهم والاهتمام بحقوقهم؛ حيث إنها تناول الأحكام المتعلقة بعقود الجوار بشيء من التفصيل.

الأهداف العامة للوحدة



١. التمييز بين الحالات التي يجوز التصرف فيها في الملك، والحالات التي لا يجوز.
٢. بيان ما يجوز فعله في الطرق، وما لا يجوز.
٣. تعريف الشفعة، وبيان أحكامها.
٤. استشعار أهمية حق الجوار.



موضوعات الوحدة

الجوار والطرق

الشفعة

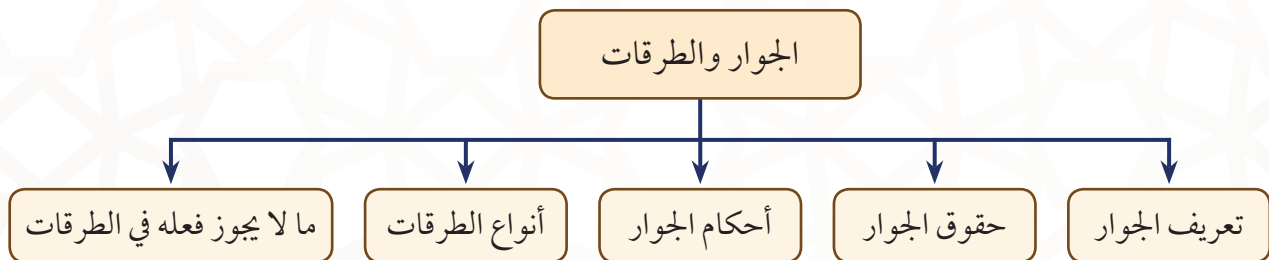


الجوار والطرق



يسكن أحمد بجانب جارٍ له، وهذا الجار يُسيء إليه بأنواع كثيرة من الأذى، رغم أنَّ أحمد يحسنُ إليه ويرعى حقوقه.

اكتب تعليقًا واحدًا على كل من: موقف أحمد - موقف جاره.



أولاً: تعريف الجوار:

الجوار لغةً: من المساكنة والملاصقة.

وشرعاً: الملاصقة في السكن أو نحوه.

فالجار يشمل: الملاصق من جهةٍ من الجهات، أو المقابل بينهما شارع ضيق لا يفصلهما فاصلٌ كبير كسوقٍ، أو نهر

متسع، أو من يجمعهما مسجدٌ أو مسجدان متقاربان.

ثانياً: حقوق الجوار:

رَغِبْتُ نصوصَ الشريعة الإسلامية في احترام الجار ورعاية حقه، ومن ذلك:

الجار ذو القربى:

هو الذي بينك

وبينه قرابة.

الجار الجنب: هو

الذي لا قرابة

بينك وبينه.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ

وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ

وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾

[النساء]. وقال ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ»^(١).

ثالثاً: أحكام الجوار:

للجار حقوق كثيرة على جاره، منها:

- ١ الإحسان إليه، وتفقد حاله، وحفظ عورته، ومواساته بهاله وطعامه.
- ٢ الانتفاع بملك الجار بلا ضرر للجار.
- ٣ إن احتاج الجار إلى إجراء الماء في أرض جاره، أو مر في ملكه، أو نحو ذلك، فعلى جاره أن يحقق له حاجته، سواء أكانت بعوض أم بغير عوض.
- ٤ لا يجوز للإنسان أن يحدث في ملكه ما يضر بجاره، كفتح نافذة تطل على بيته، أو مصنع يقلق جاره بأصواته، أو يرفع بناءه أعلى من بناء جاره ليحجب عنه الريح، أو يتخذ كنيفاً يتأذى به جاره، أو يحفر شيئاً يضر أساس بيت جاره، ونحو ذلك.
- ٥ إذا اشترك اثنان في جدار، فإن كلا منهما ينتفع بمقدار نفع شريكه، وليس له أزيد من ذلك إلا برضا شريكه.
- ٦ إذا كان الجدار مملوكاً لأحدهما، فإنه لا يجوز للجار أن ينتفع بجدار جاره إلا بإذنه ولا يجبر عليه، كالبناء، وفتح نافذة، وغرز خشبة ونحوه، ولكن يُندب لصاحب الجدار تمكين جاره من الانتفاع به؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ»^(٢).

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٦٠١٤)، ومسلم: (٢٦٢٤).

● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٤٦٣)، ومسلم: (١٦٠٩).

رابعاً: الطرقات؛

١ أنواع الطرقات:

الطريق نوعان:

أ- **طريق نافذ**، وهي التي يخرج منها إلى جهةٍ أخرى مثل الشارع، ومن أحكامها: أنه مباح لا يملكه أحد من الناس، ولكل إنسان حق الانتفاع به بالمرور أو بفتح نافذة أو طريق فرعي عليه، أو إنشاء شرفة ونحوها، وله إيقاف الدواب أو السيارات أو إنشاء مركز للبيع والشراء بها بما لا يضر الآخرين.

ب- **طريق غير نافذ**، وهي الطريق التي لا يخرج منها إلى جهةٍ أخرى، فتكون مسدودة من إحدى الجهات، وهي ملك من نفذت أبوابهم إليه وهم شركاء في ذلك، وليس لغيرهم إشراع جناح فيه، ويجوز لبعض أهل الطريق الانتفاع به، وإخراج شيء فيه إن لم يضر الباقين.

٢ ما لا يجوز فعله في الطرقات:

أ- وضع أي شيء يضر المارة؛ كالمخلفات والقمامات ونحو ذلك.

ب- عدم إعطاء الطريق حقه؛ كغض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

ج- التضييق على المسلمين في طرقاتهم.

د- إحداث أحد في ملكه ما يضايق الطريق.

هـ- إطالة الجلوس في الطريق العام للاستراحة ونحوها، كالحديث، أو البيع.

و- اتخاذ موقفاً لدابته أو سيارته بطريق المارة.

الأنشطة



نشاط

• اقرأ الحديث التالي بعناية، ثم أجب:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو جَارَهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذْهَبْ فَاصْبِرْ»، فَاتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ»، فَطَرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَيُخْبِرُهُمْ خَبْرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ (فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ وَفَعَلَ)؛ فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ، فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ لَا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ^(١).

أ () ضع عنوانًا مناسبًا للحديث.

ب () بين ما يستفاد من الحديث.

ج () من خلال هذا الحديث وجه نصيحة لكل جار تحذره فيها من أذى جاره، مرغبًا إياه في الإحسان إلى الجار.



نشاط

• ضع علامة (X) أمام كل فعل يفعله الناس في مجتمعك مما لا يجوز في الطرقات، مع بيان السبب، واقتراح علاج مناسب فيما يلي:

العلاج	السبب	ما يتم فعله	الفعل
			وضع أشياء تضر المارة كالقمام
			التضييق على الناس في طرقاتهم
			إطالة الجلوس في الطريق العام للاستراحة
			اتخاذ موقف للسيارة بطريق المارة

• (١) أخرجه أبو داود: (٥١٥٣)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١٦/٢): إسناده جيد.

التقويم



س١ بين المقصود بكل مما يلي:

أ الجوارُ شرعاً:

ج الجارُ ذي القربى هو:

د الجارُ الجنب هو:

س٢ ما الذي تستنتجُه من قوله ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ»^(١).

س٣ ميّز بين أنواع الطرقات بملء الجدول التالي:

طريق نافذ	وجه المقارنة	طريق غير النافذ
	المقصود	
	الأحكام	

س٤ عدد ثلاثة من الأمور التي لا يجوز فعلها في الطرقات بوجه عام.

● (١) سبق تخريجه.

س ٥ ضع علامة (✓) أو علامة (x) أمام ما تراه مناسباً، مع تصويب الخطأ.

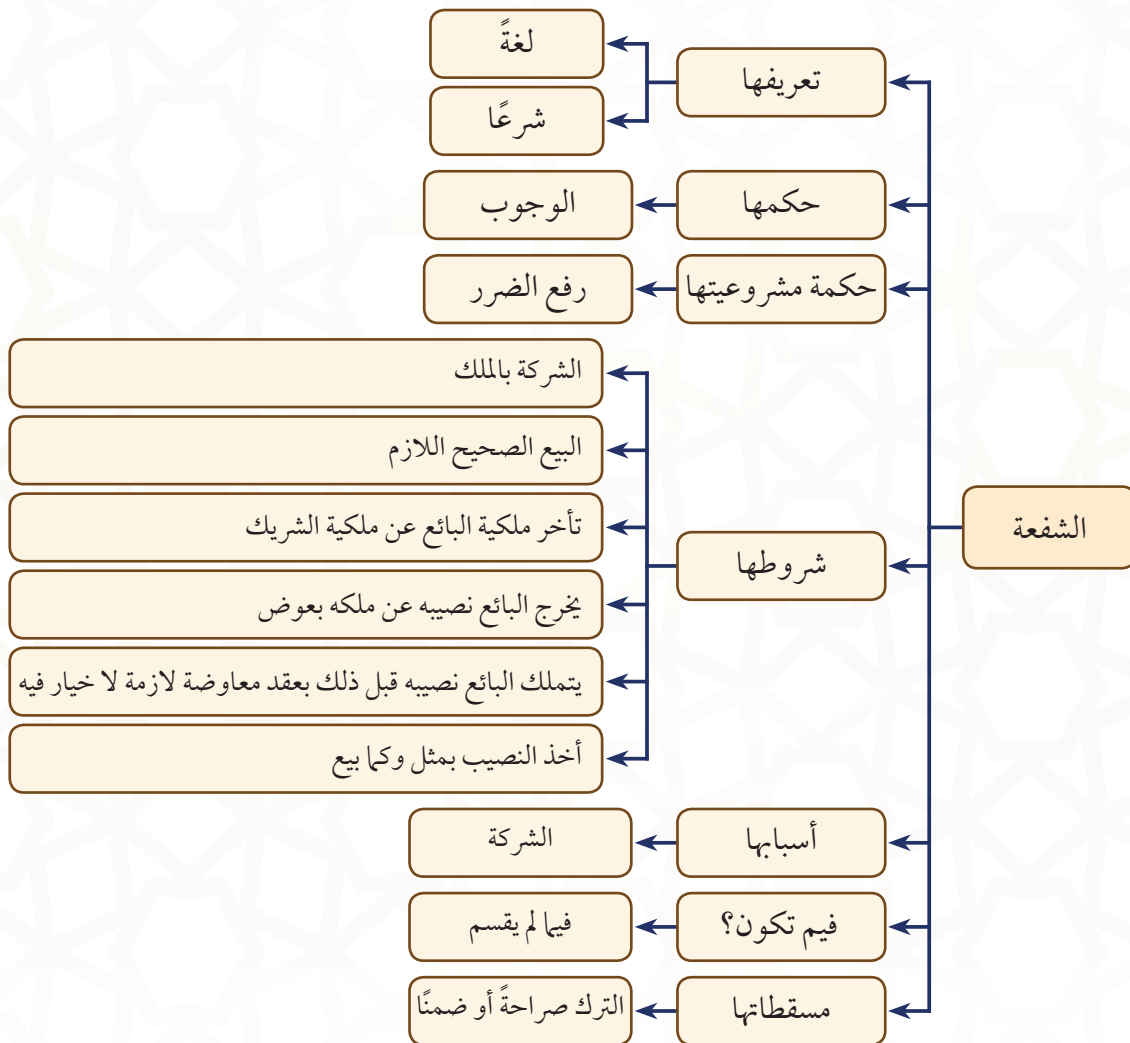


م	العبارة	العلامة	تصويب الخطأ
أ	يدخلُ في جوارك من كان مقابلًا لك ولو كان بينكما فاصلٌ كبير أو نهر متسع.		
ب	يجبُ على الجار أن يحسن إلى جاره.		
ج	يحرّمُ على الجار أن يتجسس على جاره.		
د	يجوزُ للجار أن ينتفع بملك جاره دون إذنه.		
هـ	يُجبرُ الجار على إجراء الماء من ممر لجاره إن لم يكن له سبيل غيره.		
و	للجار أن ينتفع بالجدار المشترك بينه وبين جاره دون تراضٍ بينهما.		
ز	يندبُ للجار أن يترك جاره ينتفع بجداره إن كان لا يصيبه ضرر من ذلك.		
ح	يحرّمُ وضع شيء في الطريق العام يضر بالمارة.		



اشترك رجلان في سُكنى دار، فأراد أحدهما بيع نصيبه لثالث، فقال له شريكه: أنا أحق به، فتنازعا فيما بينهما.

فما الحلُّ المناسب لهذه المشكلة؟



أولاً: تعريف الشفعة:

الشفعة لغةً: مأخوذة من الشفع، وهو: الضمُّ والزيادة.

وشرعاً: استحقاقُ شريكٍ أخذ ما باعه شريكه بثمنه الذي باعه به.

فإذا كان بين شخصين شركة في دارٍ أو أرض، وأراد أحدهما بيع نصيبه، فشريكه أحقُّ به من غيره.

ثانياً: حكم الشفعة:

الشفعة واجبة؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكََةٍ لَمْ تُقْسَمْ رُبْعَةً أَوْ حَائِطٌ، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ^(١).

رُبْعَةً: دَارٌ وَمَسْكَنٌ.
حَائِطٌ: بُسْتَانٌ.

ثالثاً: حكمة مشروعية الشفعة:

شُرعتِ الشفعة لحكمٍ جليلة، منها: رفع الضرر عن الشريك، فإذا أراد شريك بيع نصيبه وأخذ عوضه كان شريكه أحق به من الأجنبي.

رابعاً: شروط الشفعة:

يشترط لأخذ الشفيع بالشفعة أن:

١) يكون الشفيع مالكا لنصيبه لا مستأجراً له.

٢) تكون الشفعة في بيع صحيح لازم.

٣) يكون البائع قد تأخرت ملكيته لنصيبه عن الشريك، فلو اشترى اثنان عقاراً من أول الأمر معاً

معاوضة - في مقابل ثمن - فلا شفعة لأحدهما على الآخر؛ إذ ليس في ذلك ضرر حادث على شريك

تشرع الشفعة لرفعه.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٢٥٧)، ومسلم: (١٦٠٨).

٤ يخرج البائع نصيبه عن ملكه بمقابل.

٥ يكون البائع قد تملك نصيبه قبل ذلك عن طريق معاوضة لازمة، فلا شفعة على من اشترى من محجور

عليه بغير إذن وليه، ولا على من اشترى من أحد الشركاء على الخيار؛ لعدم لزوم البيع.

٦ يأخذ المشتري النصيب المباع بمثل الثمن الذي بيع به، وكما بيع فلا يأخذ بعضه إن بيع كله.

خامساً: أسباب الشفعة:

الشفعة تثبت بالشركة لا بالجوار.

سادساً: فيما تكون الشفعة:

الشفعة تكون فيما لم يقسم، ففي الحديث: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمَ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ؛ فَلَا شُفْعَةَ^(١)، ولأنَّ الشفعة إنما شرعت لأجل رفع ضرر الشركة، والجار ليس بشريك، أو رفع ضرر القسمة، وهذا غير متحقق في الجار.

سابعاً: مُسْقَطَاتُ الشُّفْعَةِ:

تسقط الشفعة بأحد أمرين:

أ) الترك بصريح اللفظ.

ب) الترك ضمناً: كسكوت الشفيع، وعدم مطالبته بالشفعة.

● (١) سبق تخريجه.

الأنشطة



نشاط

- اربط بين القاعدة الشرعية: "الضرر يزال"، وبين مشروعية الشفعة.



نشاط

- يمتلك عثمان وأبو بكر عقارًا بينهما، وفي يوم من الأيام أخبر رجل أبو بكر أنه قد اشترى نصيب عثمان.

- أ) ما رأيك في تصرف عثمان؟ ولماذا؟
- ب) هل لأبو بكر إذن أن يطالب بحقه في الشفعة بعد أن تم تسليم المبيع للمشتري؟ ولماذا؟
- ج) ماذا لو ترك الشريك (أبو بكر) المطالبة بعد العلم؟

التقويم



س ١ اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

أ) الشفعة في اللغة تعني:

- ١- الضمّ والزيادة.
- ٢- القسمة والمشاركة.
- ٣- التمكين والمعاوضة.

ب) يُستدل بقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شَرِكَةٍ لَمْ تُقَسَّمْ رُبْعَةً أَوْ حَائِطٍ، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكُهُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذَنَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. عَلَى أَنَّ الشُّفْعَةَ:

- ١- واجبة.
- ٢- مستحبة.
- ٣- مباحة.

ج) تثبت الشفعة عند انتقال الملك بـ:

- ١- الهبة.
- ٢- البيع.
- ٣- الإرث.

د) شرعت الشفعة لرفع الضرر عن:

- ١- البائع.
- ٢- المشتري.
- ٣- الشريك.

هـ) تُشرعُ الشفعة في كل بيع:

- ١- صحيح، ولو لم يكن لازماً.
- ٢- صحيح، بشرط أن يكون لازماً.
- ٣- ولو كان فاسداً.

و) يسقط حق الشريك في الشفعة إذا:

- ١- مضى على البيع شهر.
- ٢- تملك المشتري المبيع.
- ٣- صرح بعدم رغبته في المبيع.
- س٢) اكتب أربعة شروط للشفعة.

س٣) بم تفسر:

- أ) عدم استحقاق اثنين اشتريا عقاراً معاً في آن واحد الشفعة لأحدهما على آخر؟
- ب) عدم استحقاق الجار الشفعة؟

س٤) في ضوء فهمك للدرس بين الحكم في الصور التالية:

الصورة	الحكم
كان لأحد الشريكين حصة في بيت، وآخر حصة في بيت آخر، فناقل كل منهما الآخر.	
أعطى رجل زوجته نصيبه في أرض يملكها مع آخر في صداقها.	
أراد الشريك أن يأخذ نصف ما أراد شريكه بيعه.	
اشترك أربعة في عقار، وأراد أحدهم أن يبيع نصيبه وطالب باقي الشركاء بالشفعة.	
مطالبة الشريك بالشفعة لغيره.	

س٥) استنتج من الحديث التالي الحكمة من مشروعية الشفعة.

"قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسَّمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ".

ماذا تعلّمت من هذه الوحدة؟



تعلّمت من هذه الوحدة أن:

- (١) الجوارَ لغةً: من المساكنة والملاصقة.
- (٢) الجوارَ شرعاً: الملاصقة في السّكن أو نحوه.
- (٣) مما لا يجوزُ فعله في الطُّرقات:
 - أ- وضع أي شيء يضر المارة كالمخلفات والقمامة ونحو ذلك.
 - ب- عدم إعطاء الطريق حقه؛ كعُصّ البصر، وكفّ الأذى، وردّ السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.
 - ج- التضييقُ على المسلمين في طرقاتهم.
 - د- إحداثُ أحد في ملكه ما يضايق الطريق.
 - هـ- إطالة الجلوس في الطريق العام للاستراحة ونحوها، كالحديث، أو البيع.
 - و- أن يتخذ موقفاً لدابّته أو سيارته بطريق المارة.
- (٤) الشُّفعة لغةً: مأخوذة من الشفع، وهو: الضم والزيادة.
- (٥) الشُّفعة شرعاً: استحقاق شريك أخذ ما باعه شريكه بثمنه الذي باعه به.

٦) شروط الشُّفْعة هي:

- أ-
- ب-
- ج-
- د-
- هـ-
- و-

٧) الشُّفْعة تسقطُ بأحد أمرين، هما:

- أ-
- ب-



الوحدة السابعة

عقود التبرعات

مقدمة الوحدة



عقود التبرعات هي: العقود التي يقوم التملك فيها على التبرع من غير مقابل، فأحد طرفي العقد فيها لا يطلب عوضاً عما يدفعه إلى الطرف الآخر، بل يبذلها صاحبها إحساناً ومعروفاً وتقرباً إلى الله تعالى، وتقوم هذه العقود على أساس الرفق والمعونة وتنفيس الكربة وقضاء الحاجة والتعاون على البر والخير وتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، وتتناول من هذه العقود: عقد الهبة، وعقد الوصية، وعقد الوقف.

الأهداف العامة للوحدة



١. التعريف بالهبة وحكمها وشروطها ومبطلاتها.
٢. بيان المراد بالوصية وحكمها وشروطها وأحكامها.
٣. توضيح المقصود بالوقف وحكمه وشروطه وأحكامه.
٤. التمييز بين الهبة والوصية والوقف.
٥. استشعار أثر الهبة والوصية والوقف في التكافل الاجتماعي.



موضوعات الوحدة

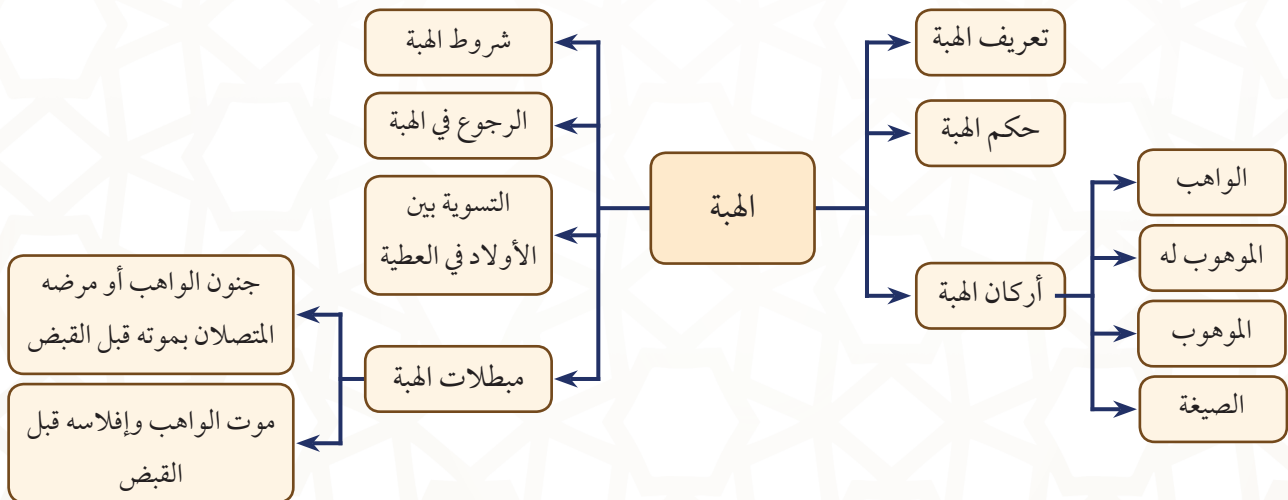
الهبة	الوصية
الوقف	



الهبة



يحرص الإسلام على إشاعة روح الحب والتوادد بين الناس، والهبة من الوسائل التي تزيدها؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَهَادُّوا تَحَابُّوا»^(١)، فما المقصود بالهبة؟ وما أحكامها؟
الدرس التالي يُعينك على تعرف الإجابة.



أولاً: تعريف الهبة:

الهبة لغة: إعطاء الشيء للغير بلا عوض.

وشرعاً: تملك الغير شيئاً بلا عوض.

ثانياً: حكم الهبة:

مندوب إليها؛ لقوله تعالى: ﴿... وَعَاقَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ ...﴾ [البقرة: ١٧٧]، وعن أبي ذر رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ»^(٢).

● (١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد: (٥٩٤)، وقال العراقي في تخریج الإحياء (٥٣/٢): حسن. وقال ابن حجر في بلوغ المرام (٢٧٧): حسن.
● (٢) أخرجه مسلم: (٢٦٢٦).

ثالثاً: أركان الهبة: للهبة أربعة أركان:

- ١ الواهب، وتشترط أهليته للتبرع.
- ٢ الموهوب له، وتشترط أهليته للتملك.
- ٣ الموهوب، ويشترط فيه: أن يكون مملوكاً للواهب، وأن يقبل النقل شرعاً.
- ٤ الصيغة.

رابعاً: شروط الهبة: الهبة تلزم بالقول، وتجب به، ولكن لا تتم إلا بالقبض، فيشترط في الهبة قبض الموهوب له الشيء الموهوب، وهو شرط في التمام والاستقرار، لا في الصحة وال لزوم.

خامساً: الرجوع في الهبة: لا يجوز للواهب الرجوع في الهبة، إلا الوالد فيما يهب لولده؛ فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً فَيَرْجِعَ فِيهَا، إِلَّا الْوَالِدُ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ»^(١).

ويشترط لرجوع الوالد في هبته لولده ما يلي:

- ١ عدم تصرف الولد في الشيء الموهوب ببيع أو هبة أو خلطها بمثلها، وكذلك زيادة الموهوب أو نقصه في ذاته.
- ٢ ألا يلتزم الابن لغيره التزامات مالية من أجل الهبة، كأن يتزوج أو يقترض من الناس لأجلها.
- ٣ ألا يكون ولد الأم يتيماً حتى ترجع في هبتها.

سادساً: التسوية بين الأولاد في العطية:

١ يستحب للوالدين التسوية بين أولادهم في الهبات والعطايا والمعاملة، وتكره المفاضلة بينهم؛ لأنه يؤدي إلى عقوق الباقيين، وحرمانهم وتباغضهم، قال ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»^(٢).

٢ يُكره للوالد أن يهب لبعض ولده ماله كله أو جله، ما لم يمنعه أولاده الآخرون من ذلك مخافة أن تعود نفقته عليهم.

٣ إذا وقعت المفاضلة بين الأولاد نفذت بشرط القبض قبل موت أو مرض الواهب.

سابعاً: مبطلات الهبة: تبطل الهبة بـ:

- ١ جنون الواهب أو مرضه المتصلين بموته قبل القبض.
- ٢ موت الواهب وإفلاسه قبل القبض.

● (١) أخرجه أحمد: (٢١١٩)، والترمذي: (٢١٣٢)، وقال: حسن صحيح، والنسائي: (٣٦٩٠).
● (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٥٨٧)، ومسلم: (١٦٢٣).

الأنشطة



نشاط

• مَيِّز بين صور العقود التالية بوضع علامة (✓) في الحقل المناسب في الجدول التالي:

صورة العقد	قرض	رهن	وديعة	عارية	هبة
دفع أبو بكر لعمر ومبلغاً من المال على وجه القربة ليتنفع به، ثم خيَّره في ردِّه بعينه أو رد مثله.					
أعطى عيسى دراجته لزميله ليذهب بها إلى المدرسة أسبوعاً ثم يردّها له دون أخذ أجره منه.					
جعل عثمان ١٠٠٠ دولار عند علي من أجل القرض الذي أخذه منه يستوفي منه إذا تعذّر الوفاء.					
وضّع رجل مالاً عند صديقه يحفظه له حتى يعود من سفره.					
أعطى رجل أسرة فقيرة قطعة أرض قاصداً الثواب من الله تعالى.					



نشاط

• اذكر الحكمة من مشروعية الهبة.

التقويم



س ١ اكتب التعريف العلمي للهبة.



س ٢ استدل بنص شرعي على ما يلي:



أ مشروعية الهبة.



ب) عدم جواز الرجوع في الهبة بعد القبض، إلا ما كان من الوالد مع ولده.

ج) استحباب التسوية بين الأولاد في العطيّة.

س ٣ ضع خطأ تحت العبارة المناسبة فيما يأتي:

أ) من أركان الهبة:

- ١- الواهب. (صح - خطأ)
- ٢- رضا الواهب. (صح - خطأ)
- ٣- الموهوب له. (صح - خطأ)
- ٤- بلوغ الموهوب له. (صح - خطأ)
- ٥- الموهوب. (صح - خطأ)

ب) من شروط صحّة رجوع الوالد في هبته:

- ١- عدم تصرف الولد في الشيء الموهوب. (صح - خطأ)
- ٢- كون الولد حُرّ عليه لسفه ولو بعد تصرفه في الموهوب له. (صح - خطأ)
- ٣- ألا يلتزم الابن لغيره التزامات مالية من أجل الهبة. (صح - خطأ)
- ٤- جنون الموهوب له. (صح - خطأ)
- ٥- ألا يكون ولد الأمّ يتيمًا حتى ترجع في هبتها. (صح - خطأ)

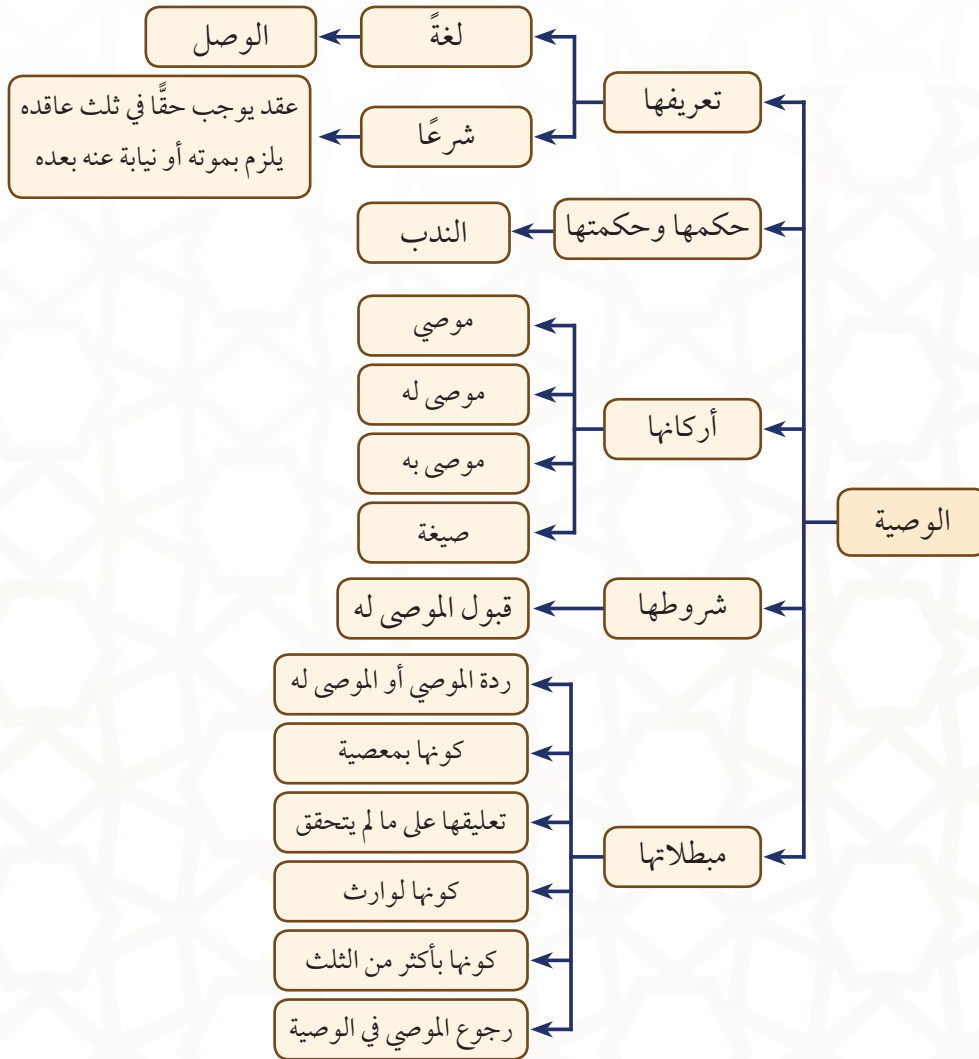
ج) تبطل الهبة بـ:

- ١- جنون الواهب أو مرضه المتصلين بموته قبل القبض. (صح - خطأ)
- ٢- مرض الموهوب له المتصل بالموت. (صح - خطأ)
- ٣- موت الواهب وإفلاسه قبل القبض. (صح - خطأ)
- ٤- موت الموهوب له. (صح - خطأ)
- ٥- إفلاس الموهوب له. (صح - خطأ)

س ٤ ضع علامة (✓) أو علامة (x) أمام ما تراه مناسباً.

- أ) تصح الهبة ولو كانت في مقابل مال. (.....)
- ب) تصح الهبة من المجنون وغيره. (.....)
- ج) يستحب لأصحاب الأموال أن يهبوا من أموالهم. (.....)
- د) يشترط لصحة الهبة قبض الموهوب له. (.....)
- هـ) يشترط في الموهوب له أن يكون أهلاً للتملك. (.....)
- و) تصح هبة أي شيء، ولو كان لا يمكن نقله. (.....)

الوصية



أوصى رجل غني قبل موته بخمسة آلاف دولار لابنه، وبأربعة آلاف لمسجد قريته، وبعشرة آلاف للمجاهدين في سبيل الله، فما حكم هذه الوصايا؟ وما الذي ينفذ منها، والذي لا ينفذ؟

أولاً: تعريف الوصية:

الوصية لغة: الوصل.

وشرعاً: عقد يوجب حقاً في ثلث مال عاقده يلزم بموته أو نيابة عنه بعده.

فالوصية عقد يوجب حقاً في ثلث مال العاقد يلزم دفعه بموته، أو: عقد يوجب نيابة عن العاقد بعد موته، كالإيصاء على أولاده الصغار، وقبض الديون، ويُشترط في الموصي: الإسلام، والتكليف، والعدل، والقدرة على القيام بما يتعلق بالمحجور عليه.

ثانياً: حكم الوصية وحكماتها:

الوصية مندوبة، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»^(١)، أي: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده مخافة أن يفجأه الموت فتفوته الوصية، فبالوصية تبرأ ذمة الموصي مما يحدث بعد موته، وهي عمل ينتفع به الميت بعد موته، وحماية للأموال ورعاية للقصر.

ثالثاً: أركان الوصية:

للوصية أربعة أركان:

أ) الموصي، ويُشترط فيه:

١- الحرية.

٢- التمييز.

٣- الملك التام لما أوصى به.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٧٣٨)، ومسلم: (١٦٢٧).

ب) الموصى له، ويُشترط فيه:

١ - صحّة تملكه للموصى به شرعاً حقيقة كالآدمي ولو حملاً، أو حكماً كالمسجد.

٢ - ألا يكون وارثاً للموصي حين موته؛ لأنه لا تجوز الوصية لوارث.

ج) الموصى به، ويشترط فيه أن:

١ - يصحّ تملكه.

٢ - لا يكون أكثر من ثلث مال الموصي وقت تنفيذ الوصية.

د) الصيغة.

رابعاً: شروط الوصية:

يشترط للزوم الوصية وتنفيذها:

قبول الموصى له إذا كان معيّناً، بعد موت الموصي.

خامساً: مبطلات الوصية:

تبطل الوصية بأحد الأمور التالية:

١) ردّة الموصي أو الموصى له -والعياذ بالله تعالى-.

٢) إذا كانت الوصية بمعصية؛ كان يُوصي بهال يصرفُ على المغنيين.

٣) تعليقها على ما لم يتحقق، كأن يقول: إن مت من مرضي هذا أو في سفري هذا فلفلان كذا، فلم يمت

بأن صح من مرضه أو قدم من سفره فإن الوصية تبطل.

٤) إذا كانت لوارث.

٥) إذا كانت بأكثر من الثلث، ولو أجاز الورثة ذلك فإنه ابتداء عطية منهم لا تنفيذ للوصية.

٦) رجوع الموصي في الوصية.

الأنشطة



نشاط

• بين حكم الوصية في المسائل التالية، مع التعليل:

المسألة	الحكم	التعليل
أوصى أحمد في حال صحته لرجل بربع تركته.		
أوصى عبد لرجل بخمسة آلاف دولار.		
أوصى صبي لم يبلغ حد التمييز لبنت أخته بثلاث تركته.		
أوصى أبو بكر لأمه بربع تركته.		
أوصى عبد الله لما في بطن أخته من حمل بسدس تركته.		
أوصى رجل بنصف تركته لمسجد القرية.		
أوصى رجل بخمس تركته لصديقه أحمد وقبل موته ارتد عن الإسلام.		
أوصى رجل مسلم بقطعة أرض من تركته لكنيسة.		



نشاط

• بمشاركة زملائك:

أ استخرج من سورة البقرة والنساء ما يدل على مشروعية الوصية.

ب اشرح النصوص شرحاً موجزاً.

ج أيهما يُقدّم: "الوصية، أو الدين"؟ ولماذا؟

التقويم



س١ استدل دليل من السنة على مشروعية الوصية.

س٢ عدد أركان الوصية.

س٣ صنّف مبطلات الوصية إلى: مبطلات تتعلق بالموصي - مبطلات تتعلق بالموصى له - مبطلات تتعلق

بالموصى به.

س٤ وضح ثلاثاً من حكم مشروعية الوصية.

س٥ ضع خطأ تحت العبارة المناسبة:

أ يشترط في الموصي:

- | | |
|------------|------------------------------|
| (صح - خطأ) | ١ - الحرية. |
| (صح - خطأ) | ٢ - البلوغ. |
| (صح - خطأ) | ٣ - التمييز. |
| (صح - خطأ) | ٤ - الملك التام لما أوصى به. |
| (صح - خطأ) | ٥ - استئذان الورثة. |

ب يُشترط في الموصى له:

- | | |
|------------|---|
| (صح - خطأ) | ١ - صحّة تملكه للموصى به شرعاً ولو حكماً. |
| (صح - خطأ) | ٢ - أن يكون فقيراً. |
| (صح - خطأ) | ٣ - ألا يكون وارثاً للموصي. |
| (صح - خطأ) | ٤ - ألا يكون محجوراً عليه لسفه. |
| (صح - خطأ) | ٥ - أن يكون ذا رحمٍ للموصي. |

ج) يشترط في الموصى به:

- ١- أن يصحّ تملكه. (صح - خطأ)
- ٢- ألا يكون مطعوماً. (صح - خطأ)
- ٣- ألا يكون أكثر من الثلث. (صح - خطأ)
- ٤- قصر انتفاعه على الموصى له. (صح - خطأ)
- ٥- ألا يكون موروثاً. (صح - خطأ)

س٦ ضع علامة (✓) أو علامة (x) أمام ما تراه مناسباً، مع تصويب الخطأ:

- أ) الوصية شرعاً عن عقد يوجب حقاً في ثلث عاقده يلزم بموته أو نيابة عنه بعده.
- ب) تلزم الوصية بقبول الموصى له حال حياة الموصي.
- ج) توجب الوصية حقاً في ثلث تركة الموصي بعد موته.
- د) تكره الوصية للوارث.
- هـ) تستحب كتابة الوصية في حال الصحة قبل مفاجأة الموت.
- و) تبطل الوصية إذا كانت معلقة على شرط مطلقاً.

س٧ من خلال فهمك للدرس بين:

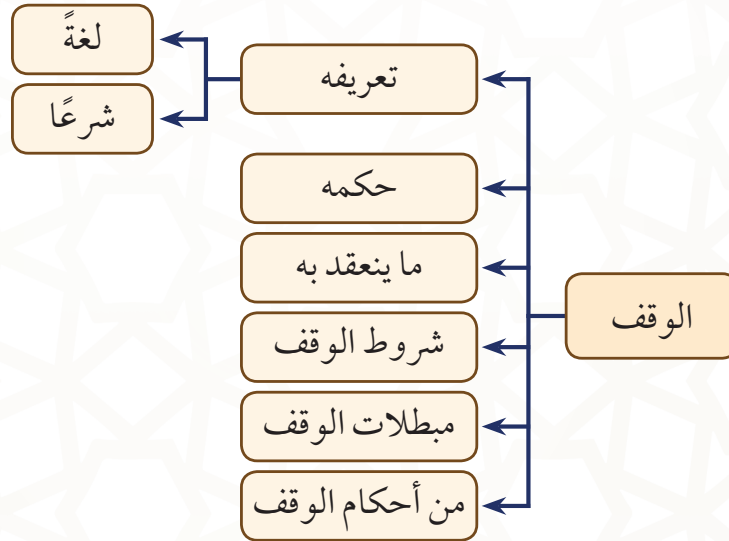
- أ) متى تلزم الوصية؟
- ب) هل يجوز للموصي أن يرجع في الوصية؟ ولماذا؟



يوجدُ في بعض المكتبات والمساجد كتب ومصاحف مكتوبٌ عليها: (وقف لله تعالى)، فما معنى الوقف؟ وما

حكم وقف المصاحف والكتب؟

تعرفِ الإجابة بدرسِ اليوم: (الوقف).



أولاً: تعريفُ الوقف:

الوقف لغةً: الحبس.

وشرعاً: إعطاء منفعةٍ شيءٍ مدةً وجوده لازماً بقاءه في ملك مُعطيه ولو تقديرًا.

أي: أن يعطيَ شخص منفعة شيءٍ يملكه - كأرض، أو دارٍ - لأحدٍ أو جهة، ويبقى هذا الشيء المعطى

مملوكًا لصاحبه.

ثانيًا: حكم الوقف:

الوقف مندوب إليه، وهو من أعظم القربات التي يتقرب بها إلى الله تعالى، وهو سنة قائمة عمل بها رسول الله ﷺ والمسلمون من بعده، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَحْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ؛ فَإِنَّ شَبْعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

ثالثًا: ما ينعقد به الوقف:

ينعقد الوقف بما يدل على إعطاء المنفعة، وهو قسمان:

الأول: صريح، مثل: حبستُ ووقفْتُ.

الثاني: غير صريح، لكن اقترن به ما يدلُّ على التأييد، مثل: تصدقتُ وغيرها، واقترن بها ما يدلُّ على التأييد؛ كقوله: محرم، مؤبد، لا يباع، ولا يوهب.

رابعًا: شروط الوقف:

- ١ أن يكون على قربة أو مباح.
- ٢ عدم انتفاع الواقف به.
- ٣ قبض الموقوف عليه وحيازته للموقوف قبل موت الواقف أو إفلاسه أو جنونه.

خامسًا: مبطلات الوقف:

يبطل الوقف بأحد الأمور التالية:

- ١ حصول مانع للواقف من موت أو إفلاس أو مرض متصل بموته قبل حوز الموقوف له للوقف، أما إذا كان الوقف على غير معين كالمسجد، فلا يحتاج إلى حيازة بل إذا خلى بين الناس وبين الصلاة فيه صحَّ الوقف.

● (١) متفق عليه: أخرجه البخاري: (٢٨٥٣)، ومسلم: (٩٨٧).

٢ الوقفُ في المرض على وارث؛ لأن الوقف في المرض وصية، ولا وصية لوارث، أما لو كان لغير وارث فيصح من الثلث.

٣ إذا كان على معصية، كالوقف على كنيسة، وكصرف غلة الوقف على خمر.

٤ الوقفُ على النفس، أو شرط الواقف لنفسه النظر على الوقف.

٥ تقدم دين محيط بهال الواقف على الوقف، فإن المال الموقوف يُباع في الدين، تقديمًا للواجب على التبرع.

٦ الوقفُ من كافرٍ لشيءٍ من القرب الإسلامية؛ كمسجدٍ، ورباطٍ، ومدرسةٍ.

سادسًا: من أحكام الوقف:

١ يجبُ اتباع شرط الواقف، إن كان الشرط جائزًا، كشرط صرف المال الناتج عن الوقف لفقراء جهة معينة.

٢ لا يجوزُ بيع العقار الموقوف ولا استبداله.

٣ يجوزُ لناظر الوقف أن يفعل في الوقف كل ما كان قريبًا لغرض الواقف، كما لو وقف ماء على الغسل والوضوء، فيجوز للناظر أن يسقي منه العطشان.

٤ لا يشترطُ في الوقف التأييد، فيجوز الوقف لمدة معلومة كسنةٍ، ولا التنجيز فيجوز أن يقول: هو حبس على كذا بعد شهر أو سنة.

٥ لا يشترطُ تعيينُ الموقوف عليه، فيجوز أن يقول: أوقفته لله تعالى، من غير تعيين من يصرف له، ويصرف فيما يصرف له في غالب العُرف، وإلا فلفللقراء.

الأنشطة



نشاط

• تحت إشراف المعلم، قارن بين الوصية والوقف:

الوقف	وجه المقارنة	الوصية
	وقت التنفيذ	
	المقدار	
	من تصح لهم	
	حكم الرجوع في العقد	



نشاط

• في هذه الأزمنة التي طغت فيها المادة على القلوب، عزف كثير من الناس عن هذا الباب العظيم من أبواب الخير "الوقف في سبيل الله"، حاول بالمشاركة مع زملائك اقتراح بعض الأمور لترغيب الناس فيها.

التقويم



س ١ بـ تفسر:



ب) تقدم دين محيط بهال الواقف على الوقف؟

أ) بطلان الوقف في المرض على وارث؟

ج) مشروعية الوقف؟

س ٢ اذكر من خلال الدرس:



ب) ثلاثة من مبطلات الوقف.

أ) ثلاثة من شروط الوقف.

س٣ ضع علامة (✓) أمام العبارة الصواب، وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ مما يلي:

- أ) يصح الوقف في المرض لغير الوارث في حدود الثلث. (.....)
- ب) الأصل في الوقف الوجوب. (.....)
- ج) يشترط في انعقاد الوقف باللفظ غير الصريح أن يذكر ما يدل على التأيد. (.....)
- د) يصح الوقف على غير معين كالمسجد. (.....)
- هـ) يبطل الوقف إذا كان من كافر لشيء من القرب الإسلامية كمسجد ونحوه. (.....)
- و) تجوز مخالفة شرط الواقف ولو كان الشرط جائزاً. (.....)
- ز) يحرم بيع العقار الموقوف أو استبداله. (.....)
- ح) لناظر الوقف أن يفعل في الوقف كل ما كان قريباً لغرض الواقف. (.....)
- ط) يبطل الوقف إذا كان غير مؤبد. (.....)
- ي) يشترط تعيين الموقوف. (.....)

س٤ اكتب التعريف العلمي لكل مصطلح مما يلي:

- أ) الوقف لغة:
- ب) الوقف شرعاً:

س٥ استدل بنص شرعي على مشروعية الوقف.

ماذا تعلّمت من هذه الوحدة؟



تعلّمت من هذه الوحدة أنّ:

- (١) الهبة من التبرعات المندوبة؛ لما فيها من إشاعة روح الحب والتواد بين الناس.
- (٢) أركان الهبة: ، ،
- (٣) قبض الموهوب شرط في تمام الهبة واستقرارها.
- (٤) الهبة لا يجوز الرجوع فيها إلا هبة بشروط.
- (٥) التسوية بين الأولاد في الهبات والعطايا والمعاملة مستحبة.
- (٦) الهبة تبطل ب:
- (٧) الوصية عقد يوجب حقاً في ثلث عاقده يلزم بموته أو نيابة عنه بعده.
- (٨) الوصية بما يتقرب به إلى الله تعالى مما لا يجب على الإنسان في حياته مرغّب فيها ومندوب إليها.
- (٩) إنفاذ الوصية واجب ما لم تكن بمعصية.
- (١٠) الموصي يشترط فيه: ،
- (١١) الموصى له يشترط فيه: ،
- (١٢) قبول الوصية بعد موت الموصي شرط للزوم الوصية وتنفيذها إذا كان الموصي معيناً.
- (١٣) الوصية إذا كانت بمعصية أو لوارث أو بأكثر من الثلث باطلة.
- (١٤) الوقف مندوب إليه، ومن أعظم الطاعات التي يتقرب بها إلى الله تعالى.
- (١٥) قبض الموقوف عليه وحيازته قبل حصول مانع للواقف شرط لتمام الوقف.
- (١٦) شرط الواقف يلزم تنفيذه إذا كان جائزاً.
- (١٧) الوقف لا يشترط فيه التأييد ولا التنجيز.



قياس الأهداف الوجدانية والمهارية الفصل الدراسي الثاني

عزيزي الطالب..

يهدفُ هذا المقياسُ إلى معرفة انطباعاتك الذاتي وسلوكك الشخصي، نحو ما تمت دراسته في مادة فقه الصف الثاني الثانوي في الفصل الدراسي الثاني، ويتضمن هذا المقياس مجموعة من العبارات، وأمام كل عبارة خمسة بدائل، هي: (دائماً - غالباً - أحياناً - نادراً - لا)، وعليك أن تختار منها ما يناسب انطباعاتك أو سلوكك وذلك بوضع علامة (✓) في الحقل المناسب.

واعلم -عزيزي الطالب- أنه:

- ينبغي أن تضع علامة (✓) في حقل واحد مناسب أمام كل عبارة.
- ينبغي عليك ألا تترك أي عبارة بدون الإجابة عنها.
- لا علاقة لاستجابتك في هذا المقياس بنجاحك أو رسوبك في آخر العام.
- لا توجد إجابة صحيحة وأخرى خطأ.
- لا يوجد زمن محدد للإجابة، ولكن حاول أن تجيب عنه بسرعة قدر الإمكان.

ابدأ الإجابة

أولاً: قياس الأهداف الوجدانية:

م	الانطباع	درجة الانطباع الذاتي				
		دائماً	غالباً	أحياناً	نادرًا	لا
١	أرى أن في تحريم الربا فوائد عظيمة للناس.					
٢	أوافق على التعامل بالربا لما فيه من الربح.					
٣	أحتقر من لا يهتم بصحة البيع.					
٤	أوقن بوجود المصلحة من تحريم الخمر.					
٥	أشعر بتقييد للحرية في تحريم الخمر.					
٦	أشعر بالحزن ممن يتعامل بالعينه.					
٧	أعتقد أن القمار يدمر العلاقات بين الناس.					
٨	أحب المشاركة في المقامرات إذا كانت مفيدة ماليًا.					
٩	أرى أن الغضب مفيد للقوي.					
١٠	أشعر بالراحة من جواز التعامل بالبطاقات البنكية.					
١١	أخاف من عقوبة الله بسبب التعامل بما يوصل للربا.					
١٢	أعتقد أن توكلي على الله تعالى يوصل إلى ما أريد.					
١٣	أحترم الشريعة لمرونتها وواقعيتها من خلال ما يتعلق بالأسهم والسندات.					
١٤	لا أحترم من يقلل من قيمة حفظ الحقوق.					
١٥	أشعر بالراحة من تشريع نظام الحوالة.					

م	الانطباع	درجة الانطباع الذاتي				
		دائماً	غالباً	أحياناً	نادرًا	لا
١٦	أحتقرُ من يقلل من قيمة الكفالة في توثيق العقود.					
١٧	أرى أنَّ الرهن ينافي فعل المعروف.					
١٨	أحترمُ من يمنع السفية من تبديد الأموال.					
١٩	أعترُ بتشريع القرض لما فيه من التكافل الاجتماعي.					
٢٠	أحترمُ من يُعير غيره ما يحتاجه.					
٢١	أشمئزُّ من يقلل من قيمة العارية.					
٢٢	لا أحترمُ من يضيع ودائع الناس.					
٢٣	أقدِّرُ من يعمل بالصلح.					
٢٤	أحبُّ من يحافظ على حق الجار.					
٢٥	أنفرُ ممن يؤذي جاره.					
٢٦	أرى عظمة الشريعة في إشاعة المحبة بين الناس.					
٢٧	لا أرى للوصية قيمة تذكر.					
٢٨	أعتقدُ أن المقلل من شأن الوصية رجعي.					
٢٩	أفخرُ بتشريع الإسلام للوقف.					
٣٠	أتجنبُّ إقراض الآخرين؛ لأنه يؤدي إلى ضياع المال.					
٣١	أشعر أن الإعارة تبديد للأموال.					
٣٢	لا أبالي بضياع أو تلف وديعة غيري عندي.					

ثانيًا: قياس الأهداف المهارية:

م	السلوك	درجة ممارسة السلوك				
		دائمًا	غالبًا	أحيانًا	نادرًا	لا
١	لا أتعاملُ إلا بما ليس فيه ربا.					
٢	أتعامل مع أصدقائي تعاملات ربوية.					
٣	أقومُ بتحذير الناس من التعامل بالمعاملاتِ المنهي عنها.					
٤	أبيع بالعينة.					
٥	أحذرُ الناس من بيع الآجال التي تؤدِّي إلى الربا.					
٦	أنهى من يشربُ الخمر عن الاستمرار في هذه المعصية.					
٧	أترك الإنكار على من يشرب الخمر؛ لأنها حرية شخصية.					
٨	أعتبرُ المقامرة حرية شخصية ولا أنهى صاحبها.					
٩	أنفِرُ الناس من الغصب.					
١٠	أقومُ باستعمال كل البطاقات البنكيَّة.					
١١	أقترض بفائدة معلومة من زميلي.					
١٢	أقدمُ هدية لصديقي الذي أقرضني مبلغًا من المال.					
١٣	أبين لكل من أعرفهم الفرق بين عقود التأمين الجائزة وعقود التأمين المحرَّمة.					
١٤	أتساهلُ في الدخول في التعامل بأسهم محرمة، أو سندات.					
١٥	أوثقُ حقوقي بأي طريق كانت.					
١٦	أستخدمُ عقود التوثيقات بالضوابطِ الشرعيَّة.					
١٧	لا آخذُ ديني إلا من أخذه مني.					

م	السلوك	درجة ممارسة السلوك			
		دائماً	غالباً	أحياناً	نادرًا
١٨	أقبلُ الحوالة إذا أُحِيلَتْ على مليء.				
١٩	أكفلُ من طلب كفالة عند الاستطاعة.				
٢٠	لا أكفلُ أحدًا خوفًا على مالي من الضياع.				
٢١	أنصَحُ الراهن بالاستفادة بالمرهون حتى يأخذ دينه.				
٢٢	أنصَحُ أهل السفية بالحجر عليه حتى لا يضيع ماله.				
٢٣	أقرضُ من يطلب مني قرضًا عند الاستطاعة.				
٢٤	أنوي الأداء إذا اقترضت مالا من زميلي.				
٢٥	أعيرُ إخواني المسلمين ما يحتاجونه.				
٢٦	لا أقبلُ الصلح إلا بمعاوضة.				
٢٧	أحافظُ على حقوق جيراني.				
٢٨	أهملُ حقوق جيراني.				
٢٩	أوضحُ للناس أحكام الشفعة.				
٣٠	أهبُ من مالي في طرق الخير عند الاستطاعة.				
٣١	أوصي غيري بالحرص على فعل الخير.				
٣٢	أوقفُ بعض المصاحف وكتب العلم في مسجد بلدي.				

شركة بصائر للاستشارات التربوية



من نحن؟

مؤسسة تربويّة متخصصة في تطوير التعليم الشرعيّ.

رؤيتنا:

مناهج شرعية رائدة، تُسهم في بناء شخصية إسلامية متميزة.

رسالتنا:

تطوير مناهج شرعية لمدارس التعليم الإسلامي في أفريقيا تلتزم الكتاب والسنة، وفق الاتجاهات التربوية الحديثة، تبني شخصية المتعلم بناءً متكاملًا، وتراعي احتياجاته، وتتلاءم مع بيئته.

البريد الإلكتروني: info@basaeredu.com

الموقع على الإنترنت: basaeredu.com



حقوق الطبع والنشر محفوظة لبصائر، ولا يسمح
بإعادة الطباعة والنشر إلا بإذن كتابي من المكتب



أَهْدَافُ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي أَفْرِيقِيَا

- يُتَوَقَّعُ مِنَ الْمُتَعَلِّمِ فِي نَهَايَةِ الْبَرْنَامِجِ الدِّرَاسِيِّ فِي الْمَدَارِسِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْقَارَةِ الْأَفْرِيقِيَّةِ أَنْ يَنْتَحِقَ لَدَيْهِ مَا يَلِي:
- ١- يُؤْمِنُ بِالْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الصَّحِيحَةِ إِيمَانًا رَاسِخًا، وَيَعْتَزُّ بِالِانْتِمَاءِ لَهَا وَلِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.
 - ٢- يَتَعَرَّفُ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ، وَيُقِيمُ أَرْكَانَهُ، وَيُؤَدِّي الشَّعَائِرَ التَّعْبُدِيَّةَ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ، بَعِيدًا عَنِ الْبِدْعِ وَالْخَرَافَاتِ.
 - ٣- يُعَظِّمُ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ وَنُظُمَهُ فِي الْحَيَاةِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَيَلْتَزِمُهَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.
 - ٤- يُحِبُّ اللَّهَ تَعَالَى، وَرَسُولَهُ ﷺ، وَآلَ بَيْتِهِ، وَأَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُقَدِّرُ أُخُوَّتَهُمْ وَمُؤَالَاتَهُمْ.
 - ٥- يَعِي ثَوَابِتَ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ وَمُقَوِّمَاتِهِ، وَيَعْتَزُّ بِهَا، وَيَلْتَزِمُهَا، وَيُدَافِعُ عَنْهَا بِحِكْمَةٍ وَاتِّزَانٍ، وَيُسَهِّمُ فِي عِلَاجِ مُشْكَلاتِ مُجْتَمَعِهِ الْمَحَلِّيِّ وَفَقِّ مَنْهَجِ الْإِسْلَامِ.
 - ٦- يَعْرِفُ حُقُوقَهُ وَوَاجِبَاتِهِ نَحْوَ الْآخَرِينَ، وَيُحَسِّنُ التَّعَامُلَ مَعَهُمْ نَصْحًا وَقَضَاءً وَأَدَاءً، وَفَقِّ هَدْيِ الْإِسْلَامِ.
 - ٧- يَحْذَرُ الْأَدْيَانَ الْبَاطِلَةَ، وَالْفِرَقَ الضَّالَّةَ، وَالِاتِّجَاهَاتِ الْفِكْرِيَّةَ الْمُنْحَرِفَةَ، وَيَكْشِفُ زَيْفَهَا وَبَاطِلَهَا، وَيَتَعَامَلُ مَعَ أَهْلِهَا بِحِكْمَةٍ وَاتِّزَانٍ.
 - ٨- يُحِبُّ الْعِلْمَ، وَيَحْرُسُ عَلَى طَلَبِهِ، وَيَتَزَوَّدُ بِالْأَفْكَارِ وَالْمَشَاعِرِ وَالْقُدْرَاتِ اللَّازِمَةِ لِحَمْلِ رِسَالَةِ الْإِسْلَامِ، وَالِدَّعْوَةِ إِلَيْهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ.
 - ٩- يَكْتَسِبُ الْمَهَارَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ الَّتِي تُسَاعِدُهُ عَلَى التَّعَاطِي الْإِيجَابِيِّ مَعَ مُتَغَيِّرَاتِ الْحَيَاةِ وَمُسْتَجِدَّاتِهَا، فِي ضَوْءِ التَّصَوُّرِ الْإِسْلَامِيِّ لِلْإِنْسَانِ وَالْكَوْنِ وَالْحَيَاةِ.

